مخطوط رقم	3324 م.ك	الموضوع	حديث
العنوان	الجامع الصحيح ـ الجزء الاول ـ		
المؤلف	مسلم بن الحجاج النيسابوري ـ 261 هـ		
أوله			
آخره			
تاريخ النسخ	823 هـ		
إسم الناسخ			
نوع الخط	نسخ معتاد	عدد الأوراق	241
لغة المخطوط		عدد الأسطر	0
تاريخ التأليف		المقاس	
الملاحظات			
مصدر المخطوط	شستربيتي		
المراجع			

بالمطابقة او التضمن ثم هو تعريف رسمي والرسوم يذكر فيها ما
يدل على الاتيان دلالة ما والشيخ قد ذكر في هذا التعريف
ما يدل على ان السكون حرف من النبض فانه قال
النبض حركة مولفة من انبساط وانقباض وقد بان ان الانقباض والانبساط
لا بد وان يتخللهما سكون فلا يكون الشيخ قد جعل النبض نوعا من
انواع الحركة مقابلا نوعا بحركة مخالطها سكون وحينئذ يندفع
الشك ثم تحول لم فلم قلنا ان السكون يستحيل ان يكون حرفا للشيء
من انواع الحركة الا ترى ان الشيخ ذكر في فصل موجبات الحركة
والسكون الحركة يختلف فعلها بما يشتد ويضعف وبما يقل وبما
يخالطها من السكون فجعل الحركة التي يخالطها السكون نوعا من
انواع الحركة فان قلت ذلك بطريق التجوز قلنا فليكن خاصا ايضا
بطريق التجوز وهذا اخر الشكوك التي اوردها الشارح رحمه الله
وبالجواب عنه تم الكتاب حامدين لله هو واجب الحمد والثنا
وواهب الفضل والنعماء ومصلين على نبيه خاتم الانبياء
والهادي الى صراط السواء وعلى اله وصحبه خير الاصفياء
وساداتنا الاتقيا والحمد لله رب العالمين وكان الفراغ منه
في اليوم الثالث عشر من شهر الحرام سنة ثلاث وثلاثين
احسن الله عاقبتها آمين

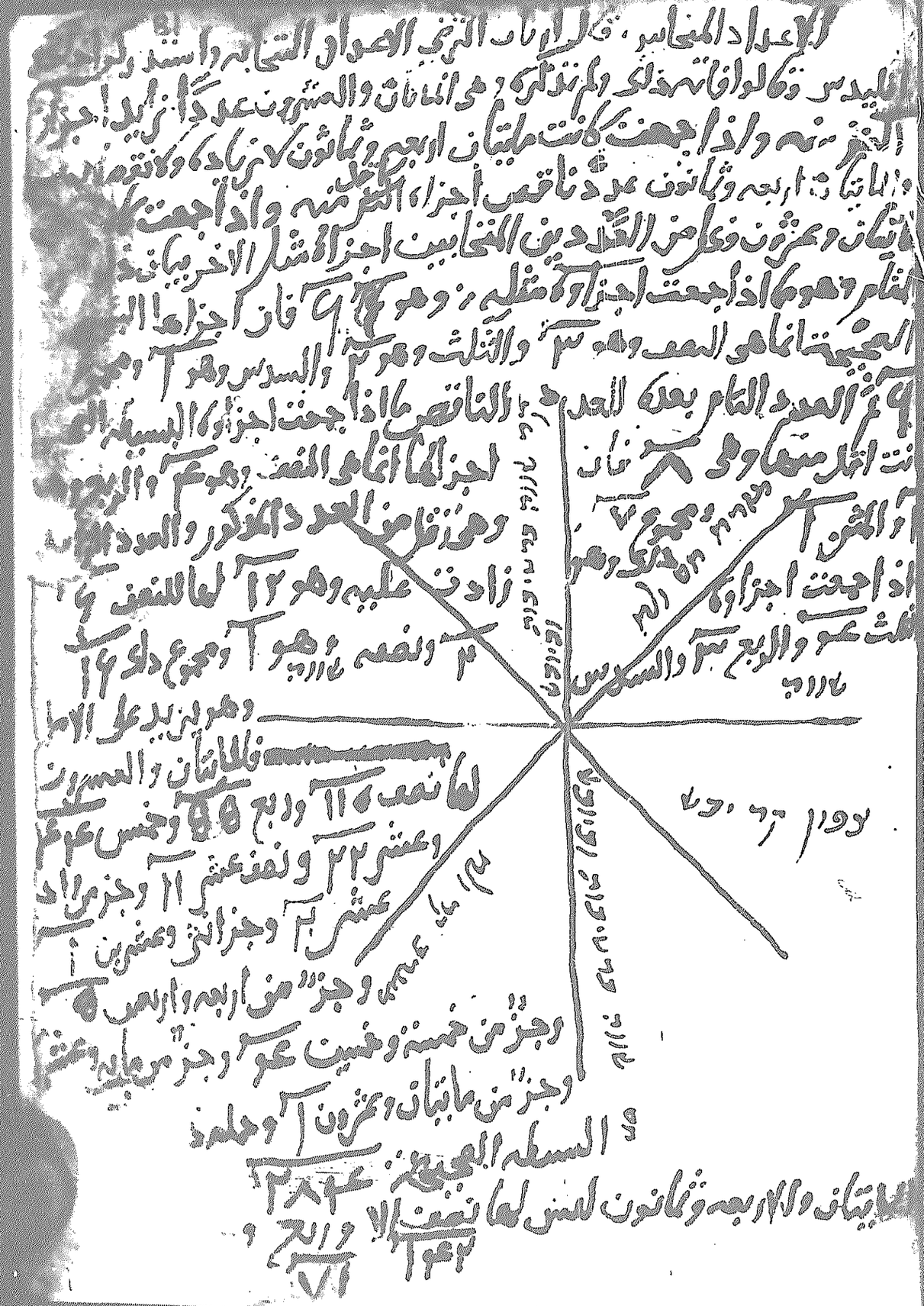

حركتان متعاقبتان ثم لما شرع في الجواب عن السؤال الذي اورده
قال ان كان الانبساط والانقباض يدلان على الحركة المكانية فقد
دلا على الحركة وان لم يدلا سقط السؤال فنقول لا شك ان المريد
في شيء انه اريد دل على حركة المكانية ام لم يعلم ان كل واحد منهما انه
حركة مكانية ومع قطع التردد بانه حركة مكانية فبذلك يعلم
يكون مستدركا وجاريا مجرى قولنا ذات متصف بالنهار الشمس
اما ان يكون طالعة في هذه الساعة اولا ويكون وذلك يستدرك ثم قال ان دل الانبساط والانقباض على الحركة المكانية
فقد دلا على نفس الحركة وحينئذ يلزم محذور التكرار قلنا لزوم
التكرار في الحركة قبل اولي من لزومه في الحركة وفي قولنا مكانية
وكان التعريف الذي ذكره الشيخ اولي لان التكرار فيه اقل ولا يخفى
ان تعال نحلل لنعتقد دلالة الانبساط والانقباض على الحركة المكانية
حتى لزمنا التكرار فانا نقول قد بينا ان اعترافكم وقطعكم بان
الانبساط والانقباض حركتان مكانيتان وايضا فان كل عاقل يعلم
دلالة الانبساط والانقباض على نفس الحركة وحصر كونها مكانية
فكان هذا العدد مدفوعا واعلم ان غاية كلامه في تفسير هذا الحد
مواضعته لانه لما كان غرضنا من هذا الكتاب حل السلوك

الذي

الذي اوردها فاعرض عن الاطناب في المؤاخذات على كلامه

قال الشارح السبب ان كل نبض فهي مركبة من حركتين

وسكون قال الشارح هذا الكلام مشكل لان النبض

لو كان مركبا من الحركة والسكون لكان اما ان يطلق فالمقدم مثله بان

بطلان التالي هو ان الشيخ لما حد النبض بانه حركة من شانها كذا وكذا

استحال ان يكون جزء السكون فانا نقول كل نبض حركة وكل حركة

تستحيل ان يكون جزؤها السكون واذا عرفت هذا علمت ان كلامه

في هذا الموضع ناقض كلامه في حد النبض اقول

ظاهر هذا الشك يوهم ان مراد الشارح بيان ان ذلك ليس جزءا

للنوع المحدود فانه استدل بخروج السكون عن ان يكون جزءا للحركة

الى هي جنس عما خرج السكون عن ان يكون جزءا للنبض الذي

هو نوع محدود وهذا ظاهر الفساد بل مراد الشارح من هذا الكلام

ان الشيخ لما حد النبض بانه حركة مؤلفة من انبساط وانقباض وعلم

ذلك كان النبض نوعا من انواع الحركة والسكون يستحيل ان يكون

جزءا الشيء من انواع الحركة فلا يكون جزءا للنبض والجواب عنه

انا نقول قد بينا فيما تقدم ان التعريف الذي ذكره الشيخ للنبض

لا يتناول فردا واحدا حتى يدرك فيه جميع الجزئيات المنطبقة عليها

والوضع وغير ذلك هي ايضا متنوعه بحسب عروضها للموضوعات
المختلفه بالنوع فان نوع المعروضات يوجب تنوع العوارض
على ما هو مقرر في العلوم الاصليه واذا كان كذلك فكما ان قولنا
حركه مكانيه حد للجنس القريب لكونه مركبا من الحركه التي هي جنس
بعيد ومن الفصل الذي يميز عن بعض الانواع كالحركه في الكم والكيف
وغير ذلك فكذلك قولنا حركه صرف اليه الروح يكون حدا للجنس
القريب لكونه مركبا من الحركه التي هي جنس بعيد ومن الفصل الذي
يميز عن بعض الانواع وهي الحركات العارضه لسائر الاشياء واذا
كان كل واحد منهما حدا للجنس القريب فلم كان ما ذكرتموه اولى بالذكر
مما ذكرنا بل ما ذكرناه اولى لان الفصل المذكور في حدنا
للجنس القريب غني مدلول عليه في قولنا مولفه من انبساط
وانقباض بالنقض واما الفصل المذكور في حدكم للجنس القريب
فهو مدلول عليه بالنقض فكان ما ذكرنا ابعد من محذور التكرار
وكان ذكرنا من الفصل وهو قولنا اليه الروح كافيا عن ذكر الحركه من
بعض الانواع وهي الحركات الواقعه في الكيف والالم وغير ذلك فكذلك
ما ذكرتموه من الفصل وهو قولكم مكانيه لا يميزها عن بعض
الانواع وهي الحركات الكائنه العارضه لسائر الاشياء فقد تجاوزنا

مراد المعرف الحدي فهل مراد المعرف التام او المعرف الناقص
وان كان كذلك فايراد هذا الشك يتوقف على احد امرين وهو لما
بيانه ان مراد الشيخ من هذا المعرف هو الحد التام حتى يجب فيه
تقديم الجنس القريب في جميع انواع المعرفات رسميا كان المعرف او
حديا تاما كان او ناقصا اما الاول فممنوع فانه لم يوجد من
ما يدل على ذلك بل وجد منه ما ينفي ذلك اما الاول فلانه ترك بعض
ما هو داخل للشيء مقوم وهو السكون وترك بعض ذاتيات المقوم
يدل على ان المعرف ليس حدا تاما واما ثانيا فلانه ذكر في
المعرف ما ليس ذاتيا مقوما للشيء وذلك يدل على انه ليس معرف
حدي بيان انه ذكر فيه ما ليس من مقومات النبض وهو انه ذكر
فيه العلة الغائية حيث قال المدير الروح بالنسيم والعلة الغائية
ليست من مقومات الشيء لانه غاية الشيء يحصل من الشيء على نوع من التاثير
وما كان من ذلك استحال ان يكون مقوما لذلك الشيء لوجوب تقدم
مقومات الشيء على ذلك الشيء وحصول الشيء من المقومات دون العكس
واما الحد التام لا يجوز ان يذكر فيه ما ليس من الذاتيات المقومة
فذلك ظاهر بالرجوع الى تقسيم المعرفات ورسومها في كتب المنطق
وقد سبق هذا الكلام فيما تقدم من اول هذا الكتاب واذا ثبتت ذلك

فالاولى

فلا يمكن ان يقال مراد الشيخ بهذا المعرف هو الحد التام وكيف
والشارح جعل حمل تعريفه للطب على انه تعريف رسمي على ما وقفت
ذلك من فصل مع تصريح الشيخ هناك بانه تعريف حدي حيث قال
في الفصل الاول في حد الطب وكما هنا قدمنا انه لم يوجد منه ما يدل
على ان تعريف حدي او رسمي بل وجد منه ما ينفي كونه حديا فكيف
يحمله على انه المعرف الحدي التام واما الثاني وهو ان يقال انه
يجب تقديم الجنس القريب في جميع انواع المعرفات فذلك ظاهر لا امتناع
فان من المعرفات ما لا يذكر فيه الجنس اصلا بل منها ما لا يذكر فيه
من الذاتيات فكيف يقال يجب ذكر الجنس القريب في جميع انواع
المعرفات فثبت ان المراد هذا الشك يتوقف على تمهيد احد ما ذكرنا
من الامرين وقد بينا بطلان كل واحد منهما فلا يكون هذا الشك واردا
اصلا وراسا وبعد التجاوز عن ذلك يقول هب انه لم يذكر الجنس الاقرب
لكن لم قلتم انه لم يذكر الجنس القريب والواجب في المعرفات ذكر
الجنس القريب لا الاقرب وايضا يقول هب انه لم يذكر الجنس
القريب باسمه لانه لم يوجد اسم يدل عليه وقد اعترفتم بذلك
لكن لم قلتم بانه لكن لم يذكر الجنس القريب بحده وبيانه وهو ان
المحرك كما انها تنقسم بحسب اقسامها الى المحرك في الكم والكيف

في البدن هو التبريد سوي كان بالعرض او بالذات كان في تعاطيها غذاء
محاولة بديل سوء المزاج البارد خطر اعظما وربما في المرض ايضا لم
يحس الاشتغال برفعه ومنعه بتة طي صدة عند الاحساس بسوء مزاج
حار وجه اصلا لان سوء المزاج الحار لا يحصل منه ضرر لك وايضا فيه
ان للمرة بجوز حذف شرط بلا عدال عنها اذا المفروض منها محمة
بالذات ولكن ذلك لا يبان في الغدا فان المفروض منه مبردا ما فكيف يصح
أن يقال بجب حذف شرط الاعتزال عن الاسباب المذكورة في النص
قال المسيح رحمه الله النبض حركة مزاوجة الروح مولفة من
انبساط وانقباض لتبريد الروح بالنسيم قال الشارح هذا الحد غير
مستقيم على القوانين المنطقية وبيانه ان الحركة جنس وانواعها اربعة
في الكم والحركة في الكيف وفي الاين وفي الوضع ولا شك ان النبض واحد
بحب الحركة في الاين لانه حركة مستقيمة لان الانبساط حركة من المركز
الى المحيط والانقباض من المحيط الى المركز وقد مت في المنطق انه
لابد وان يذكر فيه الجنس القريب اسم اورد بدله حده كما انه لما لم
يكن للجنس القريب من الحيوان اسم لاحرم اورد بدله حده فقيل حيوان
ذو نفس ثم اورد بالفصل المقوم وهو الحساس فكذلك هاهنا ان
كان للحركة في الاين اسم وجب ان يكون المذكور هو لا لحركة التي هي

الجنس

الجنس البعيد وان لم يكن له اسم وجب ان يذكر حده كما فعله ههنا
قال النبض حركة مكانية فان قيل انه لما قال مولفة من انبساط وانقباض
اندفع هذا الشك لان الانبساط كما بينا حركة مستقيمة وهي نوع الحركة على
المكانية واسم النوع يدل على الجنس فقد صارت الحركة المكانية
مذكورة حينئذ بقي الشك بين وجهين الاول وهو ان الانبساط
والانقباض ان دلا على الحركة المكانية فقد دلا على الجنس القريب وجب ان يدلا على مطلق
الحركة بالنقض لان ما يدل على الجنس القريب بالنقض فهو لا محالة
يدل على جنس الجنس بالنقض لان جنس الجنس جزء ذلك ممنوع من ذكر
الحركة انه لما كان للحيوان دالا على الجواهر بالنقض ان يقال في
حد الانسان انه جوهر حيوان ناطق فما الحامل ان الانبساط والانقباض
دالان على الحركة الاينية بالنقض كان ذكر الحركة في الحد مكررا ولن
لم يدلا عليه صار الحد خاليا عن الجنس القريب الثاني وهو انا اذا
جعلنا الانبساط والانقباض جنسا قريبا للنبض ولا شك ان قوله
مزاوجة الروح متعين له يكون فصلا كان الفصل حينئذ سابقا على
الجنس وذلك ممنوع بالاتفاق اليها هنا كلام الشارح اقول
الشيخ حين شرع في تعريف النبض لم يذكر اصلا ما يدل على انه
بذكر هذا الحد يريد التعريف الحدي او التعريف الاسمي وان كان

واحلايه للقلب عنها ثم اجواب المذكور انما يستقيم اذا تصور خلا
القلب عنها بعد فساد فيه مع بقا الشخص حيا يكون هذا الخلو
مرضا والروح والدم اذا احتقا حتى فسدا في القلب فقد مات
الشخص بامتلا القلب لا باخلايه فخلو بعد ذلك ان خلا لا يكون من
قبيل الامراض وقما يوكد الامتلا دون الخلا ان الشيخ ذكر في
فصل موجبات الاحتقان والاستفراغ فقال واذا احبس ما يجب
ان يستفرغ عرض من ذلك امراض وعد من جملتها الحفا الحراره
الغريزيه بطول الاحتقان او شدته وما نحن فيه يكون من قبيل شده
الاحتقان والشيخ جعل ذلك من امراض الاحتباس فكيف نجعله من
امراض الاستفراغ ها هنا حتى يصح هذا الاعتذار عن حامله قال
الشيخ شرط فيما عد من المسخنه مثل الغذا او الحركه وغير
ذلك ان يكون معتدله وذلك غير جايز فان الغرض من هذا الفصل
انما ما ذكر من اسباب السخونه المعتدله او ذكر اسباب السخونه
المطلقه والاول باطل لان العفونه لا تفيد سخونه معتدله والثاني
ايضا باطل لان الغذا المعتدل والحركه المعتدله لا يفيدان سخونه
غير معتدله والثالث ايضا باطل لان الغذا المعتدل يفيد سخونه
معتدله لا سخونه مطلقه فهذا حاصل كلامه في هذا الموضع

ثم لا يجوز ان يكون الغرض من هذا الفصل ذكر اسباب
السخونه وهذا اعتبار معاير للاعتبارات المذكوره فان مطلق السخونه
هو السخونه من حيث هي السخونه من غير اعتبار شي اخر واما السخونه
المعتدله والغير المعتدله او السخونه المطلقه فهي سخونه مع اعتبار
قيد اخر فقد تبت المغاير واذا كان كذلك فلا يلزم الشك المذكور
وان كان مراد الشيخ بالسخونه المطلقه مطلق السخونه فنقول ما الدليل
على بطلانه اما قوله الحركه المعتدله سبب السخونه المعتدله
لا مطلق السخونه قلنا اذا كان سببا للسخونه المعتدله يكون سببا لمطلق
السخونه ضروره ان المعتدله نوع من انواع مطلق السخونه فيكون مشتركا
من مطلق السخونه ومن قيد اخر وكل ما هو سبب المركب يكون سببا لكل
اجزايه لاستحاله ايجاد المركب دون ايجاد اجزايه قال
والاولى ان يخص هذا الفصل بذكر اسباب السخونه الغير المعتدله اول
يبحث عن الاسباب المكونه شرط الاعتدال فان للحركه المفرطه
والاستحمام المفرط وان كانا يسخنان ويلينان بالعرض واما بالذات فعكسهما
لتسخين قلنا لا شك ان المقصود من تعديد هذه الاسباب ومعرفتها
استعمالها عند محاوله تبديل سوء مزاج بارد او رطب ومعلوم ان ضد
غير الاحساس بسوء مزاج حار والحركه المفرطه لما كان الحاصل منها

قوله لان هذه الامراض هي ايضا قابلة لامراض المزاج والمرض المشترك
وهو تفرق الاتصال واذا كان كذلك جاز ان تكون هذه الاعضا
على ما ينبغي فيما ذكر من الامور ومع ذلك لا تكون صحيحة لقيام مرض
مزاجي او تفرق اتصال وهذا الكلام على قوله ان العضو الالي
متى كان على ما ينبغي من شكله ونقعره ومجاريه وحشوشته وملاسته
كان صحيحا فان العضو الالي مثل اليد والرجل وغيرهما اذا كان على
ما ينبغي ذكر من الامور كان اعظم فما يكون او اصغر او زاد عدده
او نقص او اختلع من موضعه او فسد مع مشاركته غير لا يكون
صحيحا فلا يكون هذا الكلام مستقيما ثم لو صح هذا لكان مناقضا
للاول فان الكلام الاول يقتضي انحصار مرض الاعضا الاليه في
الاجناس الاربعه التي تكون امراض الخلقه احد انواعها والكلام الثاني
يقتضي انحصار مرض العضو الالي في امراض الخلقه فقط وهو متناقض
لان معنى الانحصار هاهنا هو اعتبار تلك الامور باسرها مع عدم
اعتبار ما عداها وذلك مناقض ظاهر بل الاولى ان يقال على
هذا الوجه ان الاعضا الاليه متى كانت على ما ينبغي من الخلقه والمقدار
والعدد والوضع والمزاج والاتصال وهذا لا يزيد عليه ما ذكرناه
فيلزم انحصار مرضها بعد المرض المزاجي وتفرق الاتصال في

كان صحيحا

الاربعه ولذلك يبتدئ ببيان حصر امراض الخلقه في انواعها ان
العضو متى كان على ما ينبغي من شكله وتقعيره ومجاريه وحشوشته
وملاسته ومقداره وعدده ووضعه ومزاجه واتصاله كان
صحيحا بسليما فيلزم انحصار مرضه بعد المرض المزاجي والمشترك
والعدد والمقدار والوضع في الامور التي ذكرناها وبهذا الطريق
يمكن انحصار انواع كل جنس من اجناس الامراض في الانواع المعدودة
المشهورة في [illegible] الشفا وجهاته في تعداد خلو الاوعيه
امراض الاوعيه قال او يستفرغ وخلوا كخلو تجاويف القلب عن
الدم عند شدة الفزع المهلك وشدته اللذ المهلكه ظننا بان لفظ الكتاب
مكدي ثم قال هاهنا شك وهو ان الروح والدم عند الفزع العظيم
ينقبضان ليلا ذاخل القلب فكيف قال القلب يخلوا عنهما في وقت
الفزع ثم اجاب عنه بان [illegible] الروح والدم عند الفزع المهلك
ينقبضان ليلا ذاخل ويحتقن فيفسدان فقد خلا القلب قلت
نسخة الاصل ليست كذلك بل النسخة الصحيحة هكذي او يستفرغ
يخلو كخلو تجاويف القلب عن الدم عند شدة الفزع المهلك او اللذ
المهلك وعلى هذا لا يرد الشك المذكور ولا يحتاج الى الجواب الذي
ذكر لان الفزع انما يقتل بواسطة حركة الروح والدم الى خارج

قوله بعد الامراض هي ايضا قابله لامراض المزاج والمرض المشترك
وهو تفرق الاتصال واذا كان كذلك جاز ان تكون هذه الاعضا
على ما ينبغي فيما ذكر من الامور ومع ذلك لا تكون صحيحه لقيام مرض
مزاجي او تفرق اتصال وهذا الكلام على قوله ان العضو الالي
متى كان على ما ينبغي من شكله وتقعير ومجاريه وحشوته وملاسته
يكون صحيحا فان العضو الالي مثل اليد والرجل وغيرهما اذا كان
ما ينبغي ذكره من الامور كان اعظم مما يكون واصغر او زاد عدده
او نقص او اختلع من موضعه او فسد مع مشاركة غيره لا يكون
صحيحا فلا يكون هذا الكلام مستقيما ثم لو صح هذا لكان مناقضا
للاول فان الكلام الاول يقتضي انحصار مرض الاعضا الاليه في
الاجناس الاربعه التي تكون امراض المخلقه احد انواعها والكلام الثاني
يقتضي انحصار مرض العضو الالي في امراض المخلقه فقط وهو متناقض
لان معنى الانحصار هاهنا هو اعتبار تلك الامور باسرها مع علة
اعتبار ما عداها وذلك مناقض ظاهر بل الاولى ان يقال على
هذا الوجه ان الاعضا الاليه متى كانت على ما ينبغي من المخلقه والمقدار
والعدد والوضع والمزاج والاتصال وهذا لا يرد عليه ما ذكرناه
فيلزم انحصار مرضها بعد المرض المزاجي وتفرق الاتصال

كما ينبغي

الاربعه

الأربعة ولذلك يقال في بيان حصر امراض المخلقه في انواعها ان
العضو متى كان على ما ينبغي من شكله وتقعير ومجاريه وحشوته
وملاسته ومقداره وعدده ووضعه ومزاجه واتصاله كان
صحيحا بسليما فيلزم انحصار مرضه بعد المرض المزاجي والمشترك
في العدد والمقدار والوضع في الامور التي ذكرناها وبهذا الطريق
يمكن انحصار انواع كل جنس من اجناس الامراض في الانواع المعدوده
في المتون [illegible] الصالح رحمه الله في تمثال خلو الادويه
امراض الادويه قال او يستفرغ ويخلوا كخلو تجاويف القلب عن
الدم عند شدة الفرح المهلك وشدة اللذ المهلكه ظنا بان لفظ الكاف
هكذي ثم قال ها هنا شك وهو ان الروح والدم عند الفرح العظيم
ينقبضان لياذا داخل القلب فكيف قال القلب يخلوا عنهما في وقت
الفرح ثم اجاب عنه بان [illegible] الروح والدم عند الفرح المهلك
ينقبضان لياذا داخل ويحتقن فيفسدان فقد خلا القلب اقول
هذا في النسخ الاصل ليست كذلك بل النسخة الصحيحة هكذي او يستفرغ
يخلو كخلو تجاويف القلب من الدم عند شدة الفرح المهلك او اللذ
المهلك وعلى هذا لا يرد الشك المذكور ولا يحتاج الى الجواب الذي
ذكر لان الفرح انما يقتل بواسطة حركة الروح والدم الى خارج

ذكرناها

بحسب ذ حتمال العضل حامله لان ليبوسه التي ماون ملاسه
ويكون ملاسه ويكون خروجها عن الاعتدال حصول خلط معتدل
في احدي الكيفيتين وخارج عن الاعتدال في الكيفيه الاخري وهذا
ليس بموجود ويدل عليه استقرا الاخلاط الاربعه فان الدم
ليس في الغايه في كيفيته واما من كل واحد من الثلثه الباقه فانها
متوغل في كيفيته معا وان كان فيما بينهما تفاوت وايضا فان المزاج
الذي يوجبه كل واحد من هذه الاخلاط الاربعه ان كان خروجها عن
عن الاعتدال في كيفيه واحده لم يبق هاهنا شئ يوجب الخروج
عن الاعتدال في الكيفيتين لم يكن خروجها هنا ما دة يوجب الخروج
عن الاعتدال في كيفيه واحده فهذا بحث لابد منه ○ اقول
لم لا يجوز ان يعرض لهذه الاخلاط ما يوجب استداد احدي كيفيتها
دون الاخري مثاله ان يعرض للدم مثلا سخونه غريبه فيزداد حرارة
واما الرطوبه فتكون باقيه علي حالها وعند ذلك يصير سببا لتغير
البدن الي الحراره دون الرطوبه وكذلك يعرض للبلغم برودة فتزيد
تزيد في برده دون الرطوبه وحينيذ يوثر في تبريد البدن دون
ترطيبه وايضا فقد تسعد البدن للانفعال عن احدي الكيفيتين
دون الاخري لمعين من خارج وايضا يجوز ان يرد علي بعض المواد

ما يعدل احدي كيفيتيه ويبقي الاخري علي ان يرد علي الدم
فتعدل الرطوبه وتزيد في حراته وعند ذلك يسخن المزاج ولا يرطبه
ولا يجففه وهكذا ورد السوداء علي البلغم فزاد في برده ونقص
من رطوبته وقد تتفق ان يفرط في الكيفيتين جميعا مثل ان يتفق بلغم
مايي متوغل في البرد والرطوبه فيصير ذلك سببا للخروج عن
الاعتدال في الكيفيتين جميعا واذا عرفت ذلك عرفت سقوط الشك
بالكليه و ـــــ ا ـــــ ه في الفصل
الثالث انه لم يقم برهان علي وجوب انحصار امراض التركيب في
الاقسام الاربعه وانما عرف ذلك بالاستقرا فان الاعضا الاليه
متي كانت علي ما ينبغي من الخلقه والمقدار والعدد والوضع كانت صحيحه
فلا يحرم بكون مرضها منحصرا في اختلال احد هذه الامور وبهذا
الطريق ايضا حصروا الامراض الغير المخلقه في الاقسام الاربعه فان
العضو الالي متي كان علي ما ينبغي من شكله وقعره ومجاريه وحشوته
وملاسته كانت صحيحه وذلك يقتضي انحصار مرضه في اختلال
احد هذه الامور وكذلك في كل واحد من الاقسام فو ـــــ
قوله ان الاعضا الاليه متي كانت علي ما ينبغي من الخلقه والمقدار والعدد
والوضع كانت صحيحه غير مستقيم وذلك لان الاعضا الاليه كما انها

ما يحول

ونفرع من تسعة اذكرها ثم نبين فيما اوردوه على الكلام
الشيخ على سبيل الشك فمن جملة ما ذكر شرحا لقول الشيخ وقد
يصير مرضا اخر انه قال هذا اشارة الى ما يترتب من هذه الثلثة
ولا شك ان تركبها على تسعة اوجه لان السبب اما ان يكون تولد
من السبب كما تحدث العضوة عن الامتلا او عن المرض كما يحدث عن
الحران انتشار الاخلاط او عن العرض كما يحدث الامتلا عن التخمه
هذه ثلثة واما المرض فاما ان يكون تولد من السبب كالحمى
من العضوة او من المرض والسبع ذكر في مثاله تولد العشى او الفالج
او الصرع من القولنج او من العرض والشيخ ذكر لذلك مثالين
الاول تولد العشى عن الوجع الشديد والقولنج الثاني تولد الورم
عن الوجع الشديد لانصباب المواد الى مواضع الوجع فهذه ثلثة
الاخرى واما العرض فاما ان يكون تولد من السبب كالعلل
الحادثة عن الامتلا او عن المرض كالصداع عن الحمى او عن العرض
كاختلاط الذهن عن الارق فهذه ثلثة اخرى اقول
قوله العرض اما ان يكون تولد عن السبب اما ان يكون يريد به
ان يكون ذلك العرض حادثا عن ذلك السبب ومتولدا منه ولو
بوسايط فهذا يندرج فيه جميع اقسام الاعراض كل مرض عرض من
لا يتولد

الا ويتولد عن العفونة على هذا التفسير لان كل عرض لا بد وان يسبق من
وكل مرض لا بد وان يحدث عن سبب وكل عرض يكون متولدا عن
السبب على هذا التفسير واذا كان هذا القسم شاملا لجميع الاعراض فكيف يكون
كل واحد من القسمين الاخيرين قسما داخلا في هذا القسم فكيف جعلها
قسيما لهذا القسم حيث قال العرض اما ان يكون تولد عن السبب
واما ان يكون تولد عن المرض واما ان يكون تولد عن العرض واما
اذا كان المراد بقوله انه يكون متولدا عن السبب بغير واسطه
وهذا ايضا باطل لان العرض هو الذي يتبع المرض والتابع يستحيل
ان يوجد الا متاخرا عن المتبوع فحينئذ لا يوجد العرض ما لم يتولد المرض
وحينما وجد وجد المرض فقد توسط بين المرض والعرض فلا يكون
تولد عن ذلك السبب بغير واسطه فهذا اشكال واقع على هذا
التقسيم وايضا اذا كان العرض متولدا عن السبب بغير واسطه
يلزم ان لا يكون السبب سببا وذلك السبب هو الذي يوجب
حالة من الحالات البدن فاذا لم يوجب المرض ولا هو السبب
لحالة اخرى فلا يكون سببا قال المصنف
قول الشيخ ويتجدد الباب الثالث والتابع مثالا لكل واحد من
الاقسام الستة عشر مشكل وذلك لان الاقسام الستة عشر وان كانت

[illegible] بل من عوارضها الخاصة بها [illegible] ذلك ان تصور حقيقة
الشيء مع الشك في كونها مبدأ التغير لهذا ممنوع فان عندنا لا ماهية
لها سوى هذا وان عنيت انه قد يمكن تصور حقيقة شيء آخر
مع الشك في كونها مبدأ للتغير لهذا ممنوع فان عندنا لا ماهية لها
سوى هذا في انه هل هو مبدأ للتغير ام لا فذلك مسلم لكن ذلك
لا يحصل غرضكم اذ لا تنافي بين ان يكون المفهوم من المبدأية مع
المفهوم من القوة مما تحدان مع انه مع شيء آخر مما تغايران
اما قوله بان المبدأية مقولة بالقياس الى غيرها قلنا ان عنيت
ان حقيقة المبدأ لا تصير مفهومة ومعقولة الا مع حقيقة اخرى
فذلك ممنوع وان عنيت ان المبدأ لا ينسبه الى شيء آخر فذلك
مسلم ولكن القوة ايضا كذلك فانه يقال قوة للكمي وقوة على الكمي
وذلك مما لا يوجب ان يكون من مقولة المضاف ولئن سلمنا ان
القوة لها ماهية مخصوصة عرض لها انها مبدأ التغير لكنا نقول
لا شك انا ندرك التفاوت بين هذه القوى تفاوتا ظاهرا
كالتفاوت بين القوة الباصرة والقوة السامعة والقوة اللامسة
وغيرها فهذا التفاوت اما ان يكون واقعا في العارض او في
المعروض يلزم ان يكون ماهية القوة مدركة لتلك العوارض ادراكا

لانواعها

لانواعها المختلفة التي هي أخص من تلك الماهية حقيقة جنسية
اسم القوة موضوعا بازاء تلك الحقيقة المشتركة بين هذه الانواع
المختلفة فيصدق عليها انها جنس لهذه الانواع واما ان كان التفاوت
واقعا في العارض يلزم منه تنوع هذا العارض ولا بد من المشترك
بين هذه الانواع المختلفة وذلك المشترك يكون جنسا فحصل
حد الجنس فيه يكون اسم القوة موضوعا بازاء ما عرفت
الشارح وحينئذ يصدق ان القوة النفسانية جنس للمدركة والمحركة
ويكون كل واحد منهما على هذا التقدير نوعا من انواع هذا الجنس
المشترك فيبطل ما ذكره في الحد اما قوله بان العارض لم يكن
جنسا فانا نعني ان العارض بالشيء لا يكون جنسا لمعروضه ومسلم
ولكن القوة وهي مبدأ التغيير على هذا التقدير لا يكون عارضا
بالنسبة الى القوة المدركة والمحركة بل يكون جنسا لهما وان عنيت ان
الشيء الذي هو عارض لا يكون جنسا لشيء اصلا فذلك ممنوع والا
لزم انحصار الاجناس العالية في جنس واحد وهو الجواهر فان
ما عدا الجوهر من الاجناس العالية كلها اعراض مثل الكم والكيف
والاضافة والاين وغير ذلك فثبت ان ما ذكره من الاعتذار
في هذا الباب غير مستقيم فهذا كلامه على الفن الاول

بعد أن قام بحسم له الحس والمحركه الباطنيه التي في الحيوان يلزم
ان يكون المعد الشيء موقوفا على حصول ذلك الشيء مع ان حصول
ذلك الشيء موقف على كون الموصوف به مستعدا لذلك الشيء
ولذلك استعداد يتوقف على المعد لا يجوز ان يكون مطلق
الغايه ولا خصوص لانها غايه للحيوان بمعنى اثبات القوه الغايه
لا تصلح ان يكون معدا لقبول قوه اخرى للمركه اصلا

قال الشارح رحمه الله

الشيخ انما جعل القوه النفسانيه كالجنس للقوه المدركه والمحركه
ولم يجعلها جنسا لها لدقيقه وهو ان القوه لها ماهيه محصوصه ولها
انها مبدا التغير وهذا الاعتبار الاول عارض له والدليل على هذه
المغايره ان يبعد ان تصور حقيقه الشيء امكنك ان تشك في كونه مبدا
للتغير مغايرا لحقيقته والا لما جاز ذلك وايضا فان المبدا يقوله
مقوله بالقياس الى غيرها فتكون المبدائيه من مقوله المضاف
واما الحقيقه المخصوصه فانها تكون صوت او كيفيه لا مقوله اضافيه
فثبت بهذين الوجهين ان لكل قوه ماهيه في نفسها ولها انها مبدا
التغير وان كونها مبدا التغير وصف اضافي عارض لحقيقتها المخصوصه
لكنا لجزنا عن تصور الحقايق في انفسها لا جرما ان تصور تلك الماهيات

في انفسها بل انما يتصور عند الذي يعرض لها من
بازاء ما يعقل فاذا لفظ القوه يفيد المطابقه هذا العارض واما
الماهيه التي هي معروض هذا العارض فلفظ القوه لا يفيدها
بالمطابقه ان كان ولا بد فبالتزام والعارض لا يكون جنسا فان
الجنس من شرطه ان يكون ذاتيا فالقوه النفسانيه لا تكون
جنسا حقيقيا للمدركه والمحركه ولكنه لازم مشترك بينهما فيكون
من هذا الوجه شبيها بالجنس والقوه المدركه ايضا لا تكون جنسا
للمدركه الظاهره والباطنه بل الجنس لهما الحي هنا هام النما

هذا التنبيه لان وهو ان كل قوه فلها ماهيه
مخصوصه ولها انها مبدا التغير وكونها مبدا التغير امر اضافي
عارض لتلك الماهيه المخصوصه الى آخر ما ذكره اوضح فهو ان يخص
بالقوي النفسانيه بل ذلك مشترك بين كل القوي وعند ذلك
يلزم ان يكون تصريح الشيخ في الفصل الاول في اجناس القوي
خطأ وايضا يلزم ذلك في القوي الطبيعيه فانه قسمها الى
خادمه ومخدومه وقسم المخدومه الى حسي مع انما ذكرناه غير
صحيح فان الشارح اعترف بان قولنا مبدا التغير من آخر
في آخر من حيث هو آخر حد للقوه قبل هذا وحد الشيء يكون

ان غاذية العضو وغاذية النبات اي غاذية تحت جنس واحد وهو مطلق
الغاذية فاذا قلنا لاحدهما انه مفيد الاستعداد لقبول الحس
والحركة ثم اوجبنا من ذلك ان يكون النوع الثاني هو غاذية الحيوان
الثاني مفيدا لذلك الحكم لم يمكن بيان ذلك الا بقياس مركب
من موجبين في الشكل الثاني هكذا في النبات قوة غاذية
وكل ما هو سبب استعداد الحيوان لقبول قوى الحس والحركة
قوة غاذية ينتج ان تكون القوة الغاذية التي في النبات سببا
لاستعداد قبول الحس والحركة ولما كان هذا التركيب فاسدا
بالاتفاق بين اهل الاستدلال بان غاذية النبات لا بعد
لقبول الحس والحركة وبالجملة لا يلزم من ان يكون نوع من
انواع الجنس مفيدا لحكم ان يكون كل واحد من الانواع المندرجة
تحت ذلك الجنس مفيدا لذلك الحكم بل لو ثبت ان غاذية
النبات وغاذية الحيوان نوع واحد لاختلاف سنهما في الحقيقة
والماهية كان الكلام صحيحا ولكن الشيخ لا يقول به ولا الباقون
يساعده عليه اقول الشيخ لم يقل ان القوة الغاذية
التي في جسم الحيوان لو كانت بعد لقبول الحس والحركة
لكان النبات مستعدا للحس والحركة حتى يلزم ان يكون هذا الكلام

قياسا من موجبين في الشكل الثاني فيكون فاسدا بل غاذية
لو كانت القوة الغاذية بما هي غاذية اي القدر المشترك بين غاذية
الحيوان وغاذية النبات وهو مطلق الغاذية لو كان مفيدا
لاستعداد قبول الحس والحركة ولا شك ان ذلك حاصل
النبات فلكون المفيد حاصلا له فيلزم ان يكون النبات
مستعدا لقبول قوى الحس والحركة ومرجع حصول المفيد له
حيث لم يكن الاستعداد حاصلا له دل على ان مطلق الغاذية
غير معد لقبول الحس والحركة وحينئذ لا يرد ما ذكرتم
لان القياس عند ذلك يكون استثنائيا مركبا من متصلة
ورفع التالي فيندفع الاشكال المذكور بقي ان يقال هب ان
مطلق الغاذية وهو القدر المشترك بين غاذية النبات وغاذية
الحيوان لا يكون معدا لقبول الحس والحركة ولكن لم لا يكون
نوع منه وهو الغاذية التي في الحيوان معدا لكان غاذية النبات
ايضا معدا لذلك فلا اشكال عليه بما ذكرنا وان لم يبنوا بطلان
هذا الاحتمال مع قيام هذا الاحتمال لا يمكن اثبات المطلوب وهو
ان القوة الحيوانية فلما يبطل هذا الاحتمال بطل قولهم وهو
ان قوة الغاذية انما تصلح مخصوص كونها غاذية للحيوان

ثم

مانع من قبول التغذيه ما دام حيا كيف نعرضه حينما مع بطلان
قوة التغذيه ما دام حيا وهذا لان قوة التغذيه عزيزه للاعضا
على ما اعترف به الشيخ حيث قال وكل عضو فله في نفسه قوة عزيزه
بها يتم له امر التغذي وايضا قال ويجب ان يعتقد في
الاختلاف الثاني ان ملك القوة ليست فايضه اليه من الكبد بحيث
لو انسد السيل منهما بطل فعلها كما لو انسد العصب الجاي من الدماغ
بل تلك القوة صارت عزيزه للاعضا واذا كان ذلك فكيف
يمكن ان نعرض عضوا نعدم عنه قوة التغذيه مع بقا القوة الحيوانيه
فيه ثم ان الشيخ حافظ على هذه الدقيقه حيث قال في بيان ان هذه
القوة ليست هي قوة الحس والحركه ان العضو المفلوج فاقد لقوة الحس
والحركه ثم لما شرع في بيان ان هذه القوة ليست هي قوة التغذيه
قال فربما بطل فعلها في بعض الاعضا وبقي حيا ولم يبطل
وربما انعدمت عن عضو بقايه حيا وانت تفرض كون العضو فاقدا
لقوة الحس والحركه ولقوة التغذيه مع بقايه حيا فلا بد من بيان الامكانه
فيقول لا شك ان العضو قد يبطل عنه فعل التغذيه وذلك يدل
على انه فاقد القوة على الوجه الذي قررناه في بيان كون العضو المفلوج
فاقدا لقوة الحس والحركه اما قول الشيخ كل عضو فله في نفسه قوة

مع و

عزيزه وقوله يجب ان يعتقد في اختلاف الثاني ان ملك القوة
ليست فايضه اليه من الكبد بحيث لو انسد السيل منهما بطل فعلها
كما لو انسد العصب الجاي من الدماغ بل تلك القوة صارت عزيزه
للاعضا قلنا تلك القوة عزيزه للاعضا حاصله لها ما بقي على ما ٤٢
ف ——— الشيخ بل تلك القوة صارت
عزيزه للعضو ما بقي على مزاجه واما اذا سام مزاجه فقد لا يبقى
تلك القوة ويحرف فرض الكلام في العضو الذي سام مزاجه وصار
مانعا لقبول قوة التغذيه ويكون حيا وعند ذلك لا يرد علينا هذا
الكلام و ——— الشيخ ولو كانت القوة الغاذيه ما بقي
غاذيه تعد لقبول الحس والحركه لكان النبات مستعدا لقبول
الحس والحركه ف ——— هذا ضعيف وذلك لان القوة الغاذيه
التي في الحيوان مخالفه بالنوع آليه في النبات وانما يختلفان في الطبيعه
الجسميه وليس لا يقبل ذلك والشيخ قد جعل غاذيه كل عضو مخالفه
بالنوع لغاذيه العضو الاخر واذا كانت القوى الغاذيه للاعضا
متخالفه بالنوع فغاذيه الجسم الحيواني لو كانت مخالفه لغاذيه النبات
كان ذلك اولى واذا كانت احدى الغاذيتين مخالفه بالنوع للاخرى
فلا يجب ان يكون النبات لاحدهما نائبا للاخرى وحاصل الكلام

لِمَ أن يكون مراد الشيخ وادفعها للاستدلال من أصله وهو ان يقال
الشيخ فرض الكلام في العضو المفلوج الذي هو فاقد لقوة الحس
والحركة عند عامة الحكماء وذلك لان سبب صيرورة العضو
مفلوجًا امران احدهما فساد مزاج العضو فلا يتأتى منه قبول القوة النفسانية
ولا يقبلها والثاني عدم وصول الروح النفساني من الدماغ الى
العضو لمانع يمنع اياه عن الوصول وان كان العضو على مزاجه ولون
العضو فاقدا لقوة الحس والحركة وان اختلف فيه اذا كان الواقع
هو السبب الثاني ولا خلاف في كونه فاقدا لقوة الحس والحركة
اذا كان الواقع هو السبب الاول وذلك لان حصول القوة
العضو كما يتوقف على استقبال الارواح الحاملة لها لتمنع منها ومبدأها
الى العضو كذلك يتوقف على قبول العضو لها فاذا لم يكن العضو
قابلا لها يستحيل حصول تلك القوة في ذلك العضو ولهذا البت
قال الشيخ ذكر كلي السببين وردد بينهما فقال العضو المفلوج فاقد
في الحال لقوة الحس والحركة لمزاج يمنعه عن قبوله او سادة
عارضة بينه وبين الدماغ في الاعصاب المتصلة فيه حتى يمنعه
على ما ذكرنا من المعنى واعلم ان هذا الجمل الثالث داخل للاستدلال
من اصله لانه حينئذ يجوز حصول القوة الحيوانية في عضو مع كونه
فاقدا القوة الحس

فاقدا لقوة الحس والحركة وان اخذ بمذهب ارسطو انما قوله بمنع
حصول القوة الحيوانية في العضو لابد وان يكون بواسطة انفصال
الارواح الحاملة لها الى ذلك العضو وتلك الارواح كما لا ينفك عن
القوة الحيوانية فكذلك لا ينفك عن القوى النفسانية والطبيعية قلنا
كل ذلك صحيح ولكن قد بينا ان حصول القوة في العضو انما يتوقف
على كون الارواح المنفصلة الى ذلك العضو حاملة لتلك القوة كذلك
يتوقف على ذلك العضو بحيث لا يمنع من قبولها فلا يلزم من مجرد
كون تلك الارواح حاملة القوة الحس والحركة في العضو جواز ان
يكون قد حصل له سوء مزاج يمنع ذلك المزاج عن قوة الحس والحركة
وان يمنع من قبول القوة الحيوانية فان هذا مما لا امتناع فيه بل
هو واقع لا سيما على مذهب الاطباء واذا جاز حصول تلك القوة
الحيوانية في العضو مع كونه فاقدا لقوة الحس والحركة فقول
كلام الشيخ معروض في ذلك العضو فيندفع الشك المذكور عن كلامه
ويصح قوله بانه لا يمكن اسناد حياة العضو الى قوة الحس والحركة
لفقدانها وهذي الكلام في قوة التغذية لان العضو قد يحصل له
سوء مزاج يمنع من قبول القوة الحيوانية فلا يمكن حينئذ اسناد
الحياة الى قوة التغذية فلئن قال انه لا يمكن ان يحصل للعضو مزاج

المفلوج لم يوجد شرط ظهور فعلها وحصول الروح الحامل
لها في تجويف الدماغ اذ لو حصل هذا الشرط لظهر في العضو
فعلها وهو الحس والحركة وحيث لم يظهر ذلك على انتفاء شرط
واذا لم يوجد شرط ظهور فعلها لا يوجد فعلها اصلا وراسا واذا
انعدم فعلها بالكلية استحال اسناد حياة الاعضاء اليها والا
لكان قد ظهر فعلها وقد فرضنا انه لم يظهر فعلها أصلا فليس

قال لم لا يجوز ان يكون لهذه القوة فعلان احدهما الحس
والحركة وظهور هذا الفعل يكون مشروطا بحصول الروح الحامل
لها في تجويف الدماغ والثاني افادة حيوة العضو وهذا لا يتوقف
على ذلك الشرط فلما انعدم ذلك الشرط بطل احد الفعلين وهو
الحس والحركة لانعدام شرط ظهوره ووجد الفعل الاخر وهو افادة
الحياة لانه يتوقف على هذا الشرط وعلى هذا لا يمتنع اسناد
حياة العضو الى قوة الحس والحركة قلنا لو جوزنا ما ذكرتم لبطل
الأصل الذي يبنى عليه تكثير القوى وهو الاستدلال بكثرة الافعال
على كثرة القوى ويجوز اسناد افعال كثيرة الى قوة واحدة
ولما كان ذلك باطلا ومن المتفق على فساده بين الخصمين بطلان
ما ذكرتم وايضا فان هذا الكلام على مذهب ارسطو ومن يتبعه

وهم صرحوا بان القوة المغذية موجودة في الارواح حالة
كونها في القلب لكنه لا يظهر فعلها اصلا الا بعد حصول الروح
في تجويف الدماغ فلو اسند حياة العضو اليه قبل حصول هذا
الشرط لكان قد ظهر فعلها قبله فلا يكون الشرط شرطا هذا
كله لبيان ان القوة التي تحفظ حياة الشخص ليست هي قوة الحس
والحركة واما بيان ان تلك القوة ليست هي القوة المغذية فلان
اصحابنا رحمهم جوزوا وشاهدوا بطلان فعل القوة المغذية عن العضو
مع بقائه حيا واذا بطل فعل القوة المغذية استحال اسناد حيوة
العضو اليها كما ذكرتم فيلزم ان يكون هذه القوة قائمة وهي
الحيوانية واذا عرف ذلك فنشتغل بتصحيح كلام الشيخ فنقول
قول الشيخ العضو المفلوج فاقد القوة الحس والحركة مسلم من جملة جدل
محال كل واحد منهما يدفع التناقض الاول ان يقال الشيخ وان كان
يعتقد صحة ما ذهب اليه ارسطو ولكنه تكلم هاهنا على مذهب
الاطباء ولا شك انهم معترفون بان العضو المفلوج فاقد القوة
الحس والحركة الثاني ان يقال الشيخ اراد بفقد الحس والحركة
الموجود في العضو المفلوج فاقد لمثل هذه القوة على مذهب ارسطو
فلا يلزم من الكلامين ما قصده التناقض وهو احسن المحال واقربها

الى اقاصي الاعضاء والاطراف غير منفكة عن قوة الحس والحركة وقوة
التغذية اصلا وبالجملة فان كل عضو حصلت فيه القوة الحيوانية
لابد وان يكون قوة الحس والحركة وقوة التغذية حاصلة فيها
لان حصول القوة الحيوانية في العضو لابد وان يكون بواسطة انتقال
الارواح الحاملة لها من القلب الى ذلك العضو على ما اعترف به الشارح
حيث قال ولقائل ان يقول ان هذه القوى اما ان تكون صورا او
اعراضا وليف كان فانه يستحيل عليها الانتقال فكيف يقال
ان العضو الفلاني يعطي العضو الاخر قوة كذا ثم قال وحله انا نعلم
ان القوى تتعلق اول تعلقها بالأرواح فاذا كان العضو منبعا للارواح
الحاملة لتلك القوى فاذا انتقلت الارواح عنه الى غيره من الاعضا
كان ذلك العضو معطيا لغيره ما هو حامل تلك القوة فحينئذ يصح
القول بان عضوا كذا يعطي عضوا اخر قوة هذا كلام الشارح وهو
يدل على ان حصول القوى في سائر الاعضا انما يكون بواسطة
انتقال الأرواح من منبعها اليها والأرواح المتولدة في القلب
كما لا تخلو عن القوى الحيوانية لذلك لا تخلو عن القوى النفسانية
والقوى الطبيعية على قول ارسطو فكما يلزم من انتقال الروح
من القلب الى بعض الاعضا حصول القوة الحيوانية في ذلك العضو

كذلك يلزم منه حصول القوى النفسانية والطبيعية فيه واذا
كذلك كان قوله عضو مفلوج فاقدا لقوة الحس والحركة مناقضا
لهذا المذهب فيلزم الساقض من قوليه واذا امكن تقرير هذا الكلام
على هذا الوجه فاي حاجة الى التمسك بالتجوز الذي ذكره الشارح
وانت اذا امعنت علمت ان الكلام الذي ذكرناه جوابا عن هذا الشك
على الوجه الذي قرره الشارح لا يصلح جوابا عنه على الوجه الذي
قررناه فلا بد من جواب اخر والجواب عنه هو انا نثبت القوة
الحيوانية على المذهبين جميعا اعني مذهب الاطبا ومذهب ارسطو
لحيث لا يتوجه عليه هذا الشك ثم نبين مراد الشيخ ويندفع عنه
التناقض اما الاول وهو ان نقول لا شك ان العضو المفلوج فيه
قوة لحفظ حياته وتلك القوة ليست هي القوة الحس والحركة انما
عند الاطبا فلان العضو المفلوج فاقد لقوة الحس والحركة لان
قوة الحس والحركة عندهم انما تحفظ في الاعضا لابد وان يظهر
فعلها في العضو مفلوج دل على العدم قوة الحس والحركة عن
العضو المفلوج واذا زال العضو فاقد لقوة الحس والحركة استحال
اسناد حياة العضو الى قوة الحس والحركة التي هي معدومة في
العضو واما عند ارسطو فلان القوة النفسانية الحاصلة في العضو

من تعليل ذلك منفعه غير ضروريه ثم ان ما يتعين فيما ظاهر القول
ولا شك ان هذا الكلام يدل على انه يذهب الى ما يذهب اليه ارسطو
وقال ـــــ ايضا في الفصل الاعضا حيث نقل هذا الاختلاف
بين ارسطو وبين الاطبا ما يدل على ذلك فانه قال وقوله عند
التحصيل والتدقيق اصح وقول الاطبا في بادي النظر اظهر وهذا
يدل على انه يعتقد صحة ما ذهب اليه ارسطو ولما كان كذلك فليس
يمكن ان يقال وربما كان ذلك باطلا عنده واذا عرفت ذلك علمت
ان ما ذكره لا يصلح عذرا دافعا للشك بل يجب ان يجاب بجواب اخر
لكن يجب ان تعلم انه يمكن تقرير هذا الشك على وجه اخر اقوى مما
قرره الشارح وذلك لان حاصل ما ذكره الشارح هو ان الشيخ لما
جوز قوة الحس والحركة في الروح حين كانت في القلب مع انه لا يظهر
عنها فعلها لكون ظهور فعلها موقوفا على شرط وهو حصول المزاج
في تجويف الدماغ فجاز ايضا ان يقال العضو المفلوج انما يبقى حيا
لان فيه قوة الحس والحركة وانما لم يظهر عنها فعلها لان ذلك موقوف
على شرط اخر لانك لما جوزت حصول القوة في بعض الاعضا مع
عدم ظهور الفعل فلا يكون عدم الفعل مستلزما لعدم القوة فلا
يكون الاستدلال بكون العضو مفلوجا فاقدا للحس والحركة على

فاقدا

فاقدا لقوة الحس والحركة فيندفع الشك فحينئذ ان ما قرره الشارح
رحمه الله ويمكن ان يجاب عنه بان يقال انقوة الحس والاطباء على ان
قوة الحس والحركة لا يتوقف ظهور فعلها عنها على شرط واحد وهو
حصول الروح الكاملة ثم في تجويف الدماغ اما عند الاطباء
وبعض الفلاسفة فظاهر فان عندهم لا يتوقف ذلك على شرط اصلا
فكيف يتوقف على اكثر من شرط واحد واما عند ارسطو واتباعه
فانه وان توقف على شرط ولكن ذلك الشرط لا يزيد على ما
ذكرناه واذا عرفت ذلك علمت ان الحكما باسرهم متفقون
على ان بعد حصول هذا الشرط فالقوة الحساسة والمحركة ان
حصلت لابد وان يظهر عنها فعلها بحيث لا ينفك عنها اصلا ولكن
في العضو المفلوج قوة حس وحركة لظهر عنها فعلها اما قوله يجوز ان
يكون موقوفا على شرط اخر قلنا هذا الجواز ينافي بطلانه بانفاق
الحكما وحيث لم يظهر دل ذلك على انه فاقد للقوة الحس والحركة
فعلم ان الجواب عن هذا الشك على الوجه الذي قرره الشارح اسهل
واليسر واما على الوجه الذي يذكره فيكون اصعب وهو ان يقول
لما كانت القوى الحيوانية والنفسانية والطبيعية باسرها حاصلة
للارواح حال كونها في القلب كانت الارواح المبثوثة في الشرايين

وليس من غرضنا الان مع ان القوة الحيوانية في طريق البطلان
والاعدام يلزم التناقض من دوامه في الموضعين فيكون الاشكال
متوجها كيف كان ويمكن ان يجاب عن هذا الشك بان يقال المعلل بقبول
قوة التغذية انما هو مسمى القوة الحيوانية لا القوة الحيوانية الموصوفة
بوصف القوة والكمال فحال ضعفها يكون المعد باقيا فلا جرم لا يحيل
القبول ولما حال بطلان يكون المعد معدوما فلا جرم يبطل القبول
فلا يبقى قوة التغذية فالحاصل ان قبول قوة التغذية يحل مسمى القوة الحيوانية
سواء كانت قوية او ضعيفة واما حياة العضو فهي كمال القوة الحيوانية
وضعفها بضعفها فاذا ضعفت حياة العضو دل ذلك على ضعف
القوة الموجبة لتلك الحياة في ذلك العضو ثم لما كانت غاية العضو ما فيه
بقاؤها من غير ضعف دل ذلك على ان القوة المعدة للعضو مغايرة للقوة
الحيوانية له فيتم الاستدلال على هذا الوجه وعلى هذا سند
المذكور اولا واخرا ويتم بهذا كلام الشيخ في المواضع التي ذكرها
كما ظهر لنا في هذا المقام و[illegible] الشيخ

ثم الروح يسمى بها عند الفيلسوف ارسطو المبدأ الاول والنفس الاول
التي تنبعث عنها سائر القوى الا ان افعال تلك القوى لا تصدر عن
الروح في اول الامر كما انه ايضا لا تصدر الاحساس عند الاطباء عن

الروح

الروح النفساني الذي هو في الدماغ فلم يقف الى الخليفة

الشيخ فاذا لا يتعلل

الروح الى الدماغ ليس شرطا في حصول القوة بل لظهور افعالها فنقول اذا جاز ذلك بطلت حجته التي ذكرها على اثبات القوة الحيوانية لانه يقال العضو المفلوج اما كان حيا لان فيه قوة الحس والحركة وهي فعل الحس والحركة فانك قد سلمت ان قوة الحس والحركة كانتا حاصلتين للروح قبل اما لها الى الدماغ مع انه يستحيل ان يظهر عنها فعل الحس والحركة واذا جوزت ذلك فكيف يمكنك الاستدلال بعدم الحس والحركة على عدم قوة الحس والحركة والعجب انه اورد احد الكلامين عقيب الاخر مع ما بينهما من التناقض ثم قال ولا عذر عن ذلك الا ان يقال الشيخ اورد هذا الكلام حكاية عن ارسطاطاليس وربما كان ذلك باطلا فعلى هذا لا يلزمه ما ذكرناه فقد صرح في اول الادوية القلبية بان ذلك باطل

اولا يلزمه _____ اما العذر الذي ذكره من جهة الشيخ وهو ان هذا ليس مذهبا له بل ربما كان باطلا فما يستقيم لو لم يدل الشيخ ما يدل على انه يعتقد صحته ويميل اليه وقد ذكر حيث قال في الفصل الاول في هذا التعليم ثم اذا افتش عن الموجب وجد الامر على ما يزاد ارسطوا دونهم ويوجد اقاويلهم منبرعة

في اثبات القوة الحيوانيه ولا يجوز ان تكون هذه القوة هي قوة
التغذيه فانه ربما بطل فعلها والعضو الى الموت قال الشارح
اعلم ان الكلام الاول صحيح وهو ان بطل فعل التغذيه عن عضو مع انه
يكون حيا واما الكلام الثاني وهو ان بقي فعل التغذيه والعضو
الى الموت فهو مشكل لان لقايل ان يقول العضو الذي الى الموت
اما ان يكون قد مات او لم يمت فان كان قد مات فهناك يستحيل ان
يبقى قوة التغذيه وان كان بعد لم يمت فهناك لم توجد قوة التغذيه
مع عدم القوة المهيئة للحياة حتى يصح الاستدلال بذلك على تغايرهما
فظهر ان هذا الوجه ليس بجيد بل الجيد هو الاول اقول
اما قوله وان كان بعد لم يمت فهناك لم توجد قوة التغذيه مع عدم
القوة قلنا نعم ولكن قد وجدنا قوة التغذيه على ما كان من غير تغير اصلا
مع تغير القوة المحيبه للعضو الى الضعف والبطلان وذلك كاف
في الاستدلال على المغايرة بينهما فان وجود احد الشيئين مع عدم
الآخر كما يدل على المغايرة بينهما كذلك بقاء احد الشيئين واما
على ما كان عليه مع تغير الآخر وتغير اما الى الضعف يدل على المغايرة
بينهما فالكلام الاول استدلال على المغايرة بينهما بابطال الاول

وهو

وهو وجود احدهما مع عدم الآخر فيلزم المطلوب
المغايرة بالطريق الآخر وهو بقاء احدهما على ما كان بخلاف الآخر
وكل واحد منهما صحيح فيندفع الاشكال متوجه من وجه آخر
وهو ان الشيخ قال في هذا الفصل ان القوة الحيوانية هي التي
تعد الاعضاء لقبول القوى الاخرى النفسانية وهذا لا بد
ان يكون المراد بذلك العد هو قوة التغذية ضرورة ان القوى كلها تزيد
على مادته وهي الحيوانية والنفسانية والطبيعية ولا يجوز ان يكون
المراد بالغير ها هنا القوة الحيوانية لاستحالة ان تكون القوة الواحدة
تعد الاعضاء لقبول نفسها ولا يجوز ان يكون المراد منه القوة النفسانية
ليتصور به بالغيرة لها فيتعين ان يكون المراد بالغيرة قوة التغذية
فيكون معنى الكلام ان القوة الحيوانية تعد الاعضاء كلها لقبول
القوى النفسانية هي التي تعد الاعضاء لقبول قوة التغذية فنقول
وجب ان يكون ضعف القوة الحيوانية سببا لضعف القوة المغذية
وبطلانها لبطلانها وذلك لانه متى ضعف المد الذي هو سبب
القبول لا بد وان يضعف المقبول وهكذا حتى يودي ببطلان المعد
الى بطلان المقبول واذا كان كذلك ولو كان المراد بقوله وربما
بقي فعلها والعضو الى الموت هو ان قوة التغذية قد تبقى على ما كان

[illegible] الهاضمه اوليه لجري الصادقه باعمال الله انتج ان كل
هاضمه فهي تحيل الغذا وتشبهه بجوهر المعتدي فيلزم ان تكون
الهاضمه التي في المعده ايضا تلك ولما لم يكن كذلك دل على
كذب الصعري واما الوجه الثاني من المعقول وهو قوله
ليس بعض تلك المراتب بان ينسب الى الهاضمه اولى من البعض الاخر
فوجب ان ينسب اليها جميع المراتب فالجواب عنه لما عرفنا الهاضمه
في هذا الموضع بانها التي تحيل الغذا من غير تسبيه استحال اضافة
جميع المراتب الى قوه واحده فان القوه الواحده بالنوع لا تفعل
جميع هذه المراتب ليس اولى ان ينسب اليها بغايه ما في الباب
انا لا نطلع على تلك الاوليه ولا يلزم من عدم العلم بالاولويه عدم
الاولويه واما ما نقله جالينوس فذلك لا يدل على حصر القوى في
تلك الاربعه بل غايته انه لم يدل في هذا الموضع الا تلك الاربع
وذلك لا ينفي وجود قوى اخر فربما ذكرها في كتاب لم يطلع عليه
الشارح واما المسيحي فلا يكون قوله حجه على الشيخ وكذلك صاحب
الكامل ليف وقوله فيه مضطرب في هذا الباب على ما اعرف
به الشارح فقوله في احد الموضعين ان كان ينفي وجود قوه
اخرى ولكن قوله في مواضع اخر ينفيها فليس قولان عن الاعتبار
والاول

والاولى ان يعتقد انهم لم يذكروا
وجود القوتين اللتين ذكرناهما وانما اختلافهما في النوع انهما
اشتركتا في الاحالة من الصوره الغذائيه فهم سموا كلا منهما هاضمه على
سبيل التواطي باعتبار القدر المشترك ولم يسموا احد النوعين باسم
خاص فلما ذكروا القوه الهاضمه كان ذلك متناولا لكلا النوعين
فلا حاجه الى ذكر احد النوعين مره اخرى واما الشيخ فلما
اراد زياده التفصيل والايضاح خصص احد النوعين وهي
المحيله المشبهه بجوهر العضو باسم خاص وهو الفاذيه والمغيره
فلهذا لم يقتصر على ذكر الهاضمه بل ذكر المغيره بعده فبهذا
الاعتبار زادت القوى الغاذيه على هذه الاربعه وقد يوكد
ما ذكرنا ان الشارح نقل عن المسيحي انه قال توجد هذه القوه في المعده
مضعفه فتوجد في المعده قوه تجذب الغذا من خارج وقوه تضمه
وقوه توجهه الى الكبد وايضا توجد قوه تجذب عند نفسها من
العروق وقوه تمسكه وقوه تغيره وتشبهه بجوهر المعده وقوه
تدفع فضلها وهذا يدل على ما ذكرنا من الفرق بين القوتين
الا ان المسيحي سمى كل واحده منهما بالهاضمه والشيخ خصص احديهما
باسم المغيره فلا نزاع بينهما في الحقيقه فلندفع ما ذكر من التسلسل

من هذا الجواب فيه تطويل الاولى ان يقول
لا شك ان في كل عضو قوة تغير الغذا الواصل اليه وتشبهه به
وفي بعض الاعضا قوة اخرى تحيل الغذا احالة ما من غير تشبيه
بجوهر ذلك العضو كالقوة التي في الفم والمري والمعدة فانها تغير
الغذا تغيرا ولكن تشبهه بجواهر هذه الاعضا لما تقدم وهاتان
القوتان مختلفتان بالنوع فانهما اشتركتا في مسمى الاحالة وامتازتا
بان احداهما تشبه بالعضو الذي هو موضوعها والاخرى لا تفعل ذلك
ثم لا شك بان التي تحيل من غير تشبيه تخدم الاخرى وهي التي تشبه
واذا عرفت جميع ذلك فنقول الشيخ سمى القوة التي تحيل وتشبه معدية
وان كان قد يسميها هاضمة حيث قال وللغذاء هضم ثالث في العروق
ثم يخصه كل عضو هضم رابع وسمى القوة التي تحيل من غير تشبيه
هاضمة فقط ثم بعد ذلك اما ان نقع المناقشة في وجود هاتين
القوتين واختلافهما ولا سبيل اليه واما ان نقع في التسمية وذلك
ايضا متعذر فانه بعد ان ثبت تعدد القوتي والفرق بينهما فلا
مناقشة في ان يسمي بعضهم هاتين القوتين هاضمة ويسمي بعضهم احد
القوتين هاضمة والاخرى مغيرة بل انما ينا قش في المعاني والفرق
فلئن قال فعلى هذا قول الشيخ والهاضمة هي التي تحيل ما جرت به

الجاذبة

الجاذبة وامسكته الماسكة الى قوام قريبا لفعل قوة المغير حينئذ لا
يتناول القوة التي في المعدة فانها لا تهيئ لفعل المغير فان بعض الاعضا
لا تفعل في الغذا الا بعد الوصول الى كل الاعضا نعم انه صح حصول
الهضم التام في المعدة حيث قال ثم انه اذا ورد على المعدة الهضم
الانهضام فيكون الاشكال متوجها من هذا الوجه قلنا لا نسلم ان
القوة التي في المعدة لا تهيئ لفعل المغير وذلك لان قوة المعدة
اذا احالت الغذا وجعلته قيلوسا فقد هيأته لفعل مجوهر الكبد اذا
ثبت ان الهضم الذي للكبد هو تغير وتشبه بجوهر الكبد واعلم
ايضا ان لفعل مغير سائر الاعضا ولهذا قد جعل الشيخ للكبد فعلان
فالغذا بعد ان وجد الهضم التام في المعدة فقد تهيأ لفعل المغير فيه
وكانت هاضمة المعدة مندرجة تحت التعريف المذكور للقوة الهاضمة
وكان الشك مدفوعا واذ قد فرغنا من تفسير كلام الشيخ وبيان
استقامته شتغل بدفع الشكول التي اوردها الشارح اما الوجه
الاول من المعقول فنقول ضعري القياس ممنوعة وفي
قوله ان القوة الهاضمة محيلة للغذا الى الشبه المشابهة لصور
العضو الاخر ان القوة الهاضمة موجودة في المعدة ثم تلك
القوة لا تشبه الغذا بجوهر العضو اصلا ولو كانت الضعري

هو الرحم الى جوهر الدم واما القوي الثلثه فهي الجاذبه والماسكه
والدافعه فهي كالخوادم للقوه الهاضمه فقول هذا الشارح منه بان
تحصيل جوهر الدم تشبيه بالمعدي فعل الهاضمه فهذا ما تعلق
بهذا البحث عقلا ونقلا الى هاهنا كلام الشارح ○

اقول ——— اما قوله بان هذا الكلام نص
على ان القوه الهاضمه غير القوه المغيره فذلك لا نزاع فيه لكن
الكلام الذي ذكرناه لبيان الفرق بينهما فذلك لا يدل على وقوع
المغايره بينهما لانه قال ——— ففرضها هنا حالتان فالحالتان
هاهنا حاصلتان بالفرض لا بالبرهان ثم لا يجوز ان يكون كل
واحده من هاتين الحالتين حاصله بقوه واحده والا عتبر تعدد
مثل هذه الحالات واسند الى كل واحده منها قوه على حده لصارت
القوي اكثر من المذكور بل من العشر وذلك لان العداله استحالات
كثيره من العداسه الى الحلوله وذلك من الحموضه الى العفوصه والمالح
لذلك دل على ان كل واحده من هذه الحالات المفروضه لا تستند
قوه على حده فيجوز ان يكون مجموع هاتين الحالتين حاصلا بفعل قوه
قوه واحده وهي الهاضمه فتكون مبطله للصوره الحموضيه ومحاصله للصوره
العفوصه كما ان القوه الواحده تبطل صوره العذابيه وتحصل الصوره
الحلويه

الالصاق ٢

الدعوه بل البرهان على المغايره بينهما ما ذكره الشيخ حيث قال
والغاذيه تتم فعلها بافعال اجنبيه ثلاثه احدها تحصيل جوهر البدل وهو
الدم او الخلط الصالح والثاني الالتزاق والثالث التشبيه ثم قال
وهذا فعل المغيره من قوي الغاذيه ووجه الاستدلال بهذا الكلام
على المغايره بين الهاضمه والمغيره في البرص والبهق تشبيه العضو
بالمعدي من كل وجه فنقول الاختلال الواقع فيها لابد وان يكون لأفه
في بعض قوي الغاذيه وتلك القوه الموقوفه ليست هي الجاذبه او
الماسكه والدافعه فان فعل كل واحده من هذه القوي من الجذب والامساك
والدفع على ما ينبغي من غير نقصان وليست هي الهاضمه والا لكان
البرص والبهق مذكورين في آفات الهضم بالبطلان او التغير او النقصان
وحيث لم يذكرهما الاطبا الا في كتاب الدم ولا ذكروا ايضا في
اسبابهما فساد الهضم كما ذكروا في سبب الاستسقا الذي دل على
انهما ليسا من امراض آفات الهضم فلا يكون تلك القوه الموقوفه هاهنا
هي الهاضمه فاذا لابد وان يكون الاختلال الواقع لا يحول الا فه
في قوه اخري غير هذه الثلثه وتلك القوه تكون بحذوها لهذه الثلثه
وهي الجاذبه والماسكه والهاضمه وتكون من جمله القوي الغاذيه
ولا عني بالمغيره الا ذلك فثبت وجود قوه مغايره لهذه الثلثه

[illegible] لصون العضو وكما حرك شيء الى شيء فهو الموصل اليه
فاذا القوه الهاضمه هي الموصله للغذاء الى الصون العضويه فاذا
الفاعل للفعلين قوه واحده اما الصغرى فظاهر لانه لا معنى للهضم
الا التحرك عن الصون الغاديه الى الصون العضويه واما الكبرى
فظاهر ايضا لان ما حوله شيء الى شيء كان المتوجه اليه غايه للمحرك
والمعنى بكونه غايه ان المقصود والاصل هو فعل ذلك الشيء الى
قد اعترف بذلك في المقاله الرابعه من الفن الاول من الطبيعيات
عند رده في الاحتجاج على ان بين كل حركتين سكونا فقال محال
ان يكون الواصل الى حد ما واصلا بلا علة موجود موصله ومحال
ان تكون هذه العلة هي التي زالت عن المستقر الاول هذا كلامه وهذا
يقتضي ان يكون الواصل الى الصون العضويه واصلا بعله وان تكون
تلك العلة ازالته عن المستقر الاول هو الهاضمه وجب ان يكون الاول
له الى الصون العضويه هو تلك القوه فاذا القوه الهاضمه هي
القوه الغاديه لا غير الوجه الثاني وهو ان هاضمه كل عضو لا شك
انما تطبخها تفيد المادة غاية استعداد لقبول الصون العضويه كذلك
للاستعداد مراتب في القوه والضعف وليس بعض تلك الدرجات
بان ينسب الى القوه الهاضمه اولى من البعض بل يجب ان ينسب اليها

ونعجمها

جميع مراتب ذلك الاستعداد ومتى كمل الاستعداد حدثت
تلك الصون عن واهب الصور واذا ثبت هذه الافعال فقد ثبت
التعديه فاذا الفرق بين الهاضمه والغاديه وهذا الذي ذكرناه
فقد شهد على صحته كلام جالينوس والمتاخرون اما جالينوس
فلانه لم يذكر في كتبه من القوى الغاديه الا هذه الاربع
فانه قال في الجمع المنافع اقول ان المعده قوه تجذب
بها ما يلايمها ولها قوه اخرى يدفع عنها الفضول وقوه وهي اقدم
هذه القوى كلها اعني القوه المغيره التي بسببها احتاجت المعده الى
تلك القوى الثلث هذا وقد جعل المغير مخدوما والثلثه الباقيه خادمه
ولو كان هاهنا قوه اخرى هاضمه تخدم المغير لذكرها ولما المسيحي فانه
قال في كتاب القوى والافعال والارواح القوى الطبيعيه ثلثه
غاديه وفرسه ومولده والغاديه اربع اجاديه والماسكه والهاضمه والدافعه
وهي التي تغير الغذا وتجعله هي بسببها بالقوه المعدي والرابعه الدافعه
وهذا تصريح بانه ليس هاهنا قوه خامسه هي مخدومه لهذه الاربع واما
صاحب الكامل فكلامه مضطرب في ذلك ومع ذلك فانه قال
وهذه القوى الاربع واحده منها هي المخصوصه بفعل الغذا وهي
القوه المغيره الثانيه وهي التي تشبه الغذا بالمعتدي بمنزله ما يغير

ط المصنف رحمه الله انها تخدم القوي المخدومه فكون هذه القوي
خادمه ولا تكون مخدومه اصلا ولا بوجه على ما ذكر من التفسير
فيصدق عليها انها خادمه صرفه على ما ذكرنا من التفسير وكان الشيخ
نبه على ان مراده ما ذكرنا حيث قال القوي الطبيعيه منها
خادمه ومنها مخدومه والمخدومه جنسان جنس يتصرف في الغذا
لبقا الشخص وجنس يتصرف في الغذا لبقا النوع فهذا يدل
على ان مراده بالقوي المخدومه القوي التي تتصرف في الغذا لاحد
الامرين لا القوه التي تخدمها قوه اخري ليف كان قوله ان
الخادم الصرف هو الذي لا يكون مخدوما لغيره بوجه ما فلا هذا
منافيه في ان الشيخ ليف اطلق لفظ الخادم الصرف على ما هو
مخدومه لغيره من القوي بوجه ما وكيف فيه المخدوم ما يكون
تصرفه في الغذا لاحد الامرين فيكون النزاع بعضيا وذلك
لا عبره به فيما نحن فيه واعلم ان هذا الكلام لم يخلوا وهن عند
النفس والتدقيق ف ـــــ الشارح رحمه الله
قوله اما الهاضمه فهي الي تحيل ما جربته اجاذبه وامسكته
الماسكه الي قوام مهيا لفعل القوه المغير فيه والي مزاج صالح للاستحاله
الي العذايه بالفعل نص في ان القوه الهاضمه غير القوه المغيره
فليس

فليس الفرق بينهما فنقول ان القوه الهاضمه يتبنى في الطعم
انتها فعل الجاذبه وابتدا فعل الماسكه فاذا جذبت جاذبه
جزء شيا من الدم وامسكه ماسكه ذلك العضو فللدم صورتان
نوعيه واذا صار شبيها بالعضو فقد بطلت تلك الصوره وحدثت
صوره اخري فيكون ذلك كونا للصوره العضويه وفسادا للصوره
الدمويه وهذا الكون والفساد انما يحصلان بان يحصل فيها من
الطبخ ما لاجله ما خر استعداد المادي للصوره الدمويه في العضل
وناخذ استعدادها للصوره العضويه في الاستداد ولا يزال يتقص
والثاني يشتد الي ان ينتهي المادي الي حيث تبطل عنه الصوره
الاولي وهي الدمويه وتحدث الاخري وهي العضويه فاذا تعرض
هنا حالتان احداهما سابقه علي الاخري فالسابقه هي ان تاخذ المادي
في استعدادها لقبول صوره العضويه في التزايد والاستداد
واللاحقه ان ينتهي الاستعداد في القوه الي ان تبطل الصوره الاولي
وتحدث الصوره العضويه فاكماله الاولي فعل القوه الهاضمه واكماله
الثانيه هي فعل القوه الغاذيه وهذا غايه ما يمكن ان يقال في الفرق
بين هاضمه كل عضو وبين معدته ولكن فيه اشكال من حيث العقل
ومن وجهين الاول ان القوه الهاضمه محركه للغذا في الكيف الي الصوره

الاول

ذلك الاسم للغذية نفسها يدل على صدور الفعل عن المغير على ما
ذكرنا من التفسير وقوله فعل فعلا معينا لفعل متطرق بذلك
على ان ذلك الفعل مشترك لجميع الاعضا وعيا احصار ذلك
بالجد من بين سائر الاعضا فقد استفاد من كلام الشيخ وبين فايده
ذلك التخصيص بالجد قال الشارح رحمه الله
قوله واما الخادمه الصرفه فهي قوي اربع الجاذبه والماسكه والهاضمه
والدافعه ففيه اشكال وذلك لان الخادمه الصرف هو الذي لا
يكون مخدوما لغيره وبعض هذه القوي تخدم البعض فاذا هذه
الاربعه لا تكون خادمه صرفه وبيان ان بعض هذه القوي تخدم البعض
ما ذكره الشيخ في الشفاء نقل عنه ان بعض هذه القوي
تخدم البعض ونقل عن جالينوس ايضا كلاما يدل على ذلك ثم
قال والفعل شاهد ايضا بذلك فان المقصود من الجذب والامساك
هو الهضم وهما يخدمان خدمة مهيئة واما الدفع وهو ان لم يكن خدمة
مهيئه ولا موديه ولكنه نوع خدمة فثبت ان هذه الاربعه ليست
كلها خادمه صرفه اقول الانصاف ان هذا وارد
ولا يجاب عنه الا بما ويل كلام الشيخ وصرفه عن ظاهره وحمله على
اصطلاح خاص وهو ان يقول نحن بين مراد الشيخ بالقوي المخدومه
والخادم

والخادمه اولا ثم نشتغل بتصحيح كلامه في هذا الموضع فنقول
الاول فنقول اعلم ان مراد الشيخ بالقوي المخدومه من الغيب
الطبيعيه هي التي تصرف في الغذا لبقاء الشخص او لبقا النوع
وبالخادمه الصرفه القوي التي تخدم القوي المخدومه ولا تكون
تصرفها في الغذا لبقا الشخص ولا لبقا النوع الا بالعرض واذا
ثبت ذلك فنقول القوي الطبيعيه على ملته اقسام مخدومه
صرفه وهي التي تصرف في الغذا لبقا الشخص او لبقا النوع ولا
تكون خادمه لقوه اخري اصلا كالقوه المولده وخادمه صرفه
وهي التي تخدم القوي المخدومه ولا يكون تصرفها في الغذا لبقا
الشخص ولا لبقا النوع على ما ذكرنا في تفسير القوي الاربع
المذكوره هاهنا ومخدومه من وجه خادمه من وجه وهي التي
تصرف في الغذا لبقا الشخص او لبقا النوع ولكنها تخدم قوه
اخري مخدومه كالعاذيه والناميه فانها يصرفان في الغذا
لبقاء الشخص ولكنها تخدمان المولده فهي لا مخدومه صرفه ولا خادمه
صرفه واذا عرفت هذا فنقول القوي الاربع وهي الجاذبه والماسكه
والهاضمه والدافعه وان كانت تخدم بعضها بعضا لكن ليس تصرفها
في الغذا لبقا الشخص او لبقا النوع حتى تكون مخدومه على ما ذكرنا

كان انتقال الخصمة من الدم بعد ان صارت شبيهة بجوهر الكبد
تكون مستعدة لان يصير جزءا من سائر الاعضاء وكان الشبب
في ذلك انقلاب الدم الى جوهر الكبد لا يتوقف على استحالات
كثيرة بحيث يخرج عن تلك الصلاحية التي كانت له ابتداء وذلك
قال الشيخ وكذلك الدم جامد واما انقلاب الدم الى سائر
الاعضاء فانه يتوقف على استحالات كثيرة مزيلة لتلك الاستعداد
الذي كان قبل واذا كان كذلك فنقول نحمل قول الشيخ على
احد امرين وهو اما ان يقال ان الدم الذي صار جزءا من جوهر
الكبد هو بعد بحيث لو وصل الى سائر الاعضاء لتعذت به
واما ان يقال الاستحالة التي تعرض للغذاء في صيرورته جزءا من
جوهر الكبد فهي واجبة العروض له في صيرورته جزءا من
سائر الاعضاء لكن سائر الاعضاء تخص بزيادة استحالة لغذائها وهذا المعنى
محصور بالكبد دون سائر الاعضاء فهذا اصح قول الشيخ لكن المعين
الى الكبد تفعل فعلا مشتركا لجميع البدن وجواب آخر وهو
انه لما ثبت ان معنى المعين في هذا الموضع هو بعض العضو للغذاء
الواصل اليه وتشبهه بجوهر نفسه فنقول لا شك ان الكبد يعين
الغذاء الواصل اليها وتشبهه بجوهر نفسها لانها تجعله دما والدم

تشبيه بجوهر الكبد فتكون احالة الكبد للغذاء
الدموية فعلا للمغير على النفسير الذي هو مراد الشيخ ثم ان
الدم لما تحتاج اليه سائر الاعضاء حاجة ضرورية فيكون معينا
للكبد وقد فعلت فعلا مشتركا لجميع البدن وهذا لا ينافي الالم والمعد
والامعاء والمساريقا فانك اذا اعتبرت فعل هذه الاعضاء في تغيير
الغذاء بالاحالة اليسيرة كاحالة الغذاء الى الكيلوسية فهذا الفعل
وان كان مشتركا لجميع البدن ولكنه غير صادر من هذه الى التشبه
الغذاء بجواهرها فان الممضوغ حال كونه ممضوغا لا يكون شبيها بجوهر
الفم ولا الكيلوس بجوهر المعدة والمساريقا بل هو بعد عدم ان
تخلع عنه صورة الغذائية تاما اسلفناه واما ان اعتبرت
فعل هذه الاعضاء في تغيير الغذاء الى جوهرها والتعدي بها فهذا
الفعل وان كان صادرا من المغير على ما ذكرنا من التفسير لكنه
ليس فعلا مشتركا لجميع البدن فكيف ما كان يلزم اختصاص ما
ذكره الشيخ بالكبد دون سائر الاعضاء وهذا الذي يهضم اولا
هضمه الثاني وتعد الهضم الثالث والرابع هما بهضم الهضم الاول
تاما حتى يصل ذلك الدم لتعذيه نفسها يكون قد فعلت فعلا وربما
قد فعلت فعلا معينا لفعل مستطرقون قد تعدت بقوله حتى يصل

فهذا التشبيع والزي كل واحد منهما ليس نفس المطعمة العامة مشتمل
عليها وعلى هذا يكون غاية الجنس جنس غاية النوع وغاية النوع
نوع غاية الجنس غير النوع ولما القسم الثاني هو ان يكون غاية
الجنس غاية لها بمعنى انه يحصل من مجموع نوعيه او انواعه لا
يحصل من نوع واحد من الجنس اصلا لان غاية كل نوع لها مدخل في
تحصيل غاية الجنس مثاله انا نقول جنس المتناول غايته تقاسيم
الحيوان ثم ينقسم المتناول الى نوعين فنقول المتناول
منه ماكول ومنه مشروب ثم ان الفعل يحصل بالمشروب وحده كما
بالماكول وحده بل بمجموعهما وفيما نحن فيه كذلك فان الفعال بدله
من اخلاف بدل ما يتحلل ومن ابلاغ الشخص الى غاية الشكل
ما بيناه فثبت ان تسبد غاية الجنس الى غاية النوع كل احد هذين
الوجهين وفي كل واحد منهما غاية الجنس مغايرة لغاية النوع فكان
ما ذكره مدفوعا قال الشارح رحمه الله
الشيخ خص الكبد بان مغيرها تفعل فعلا مشتركا بجميع البدن
مع ان ذلك لا يختص بالكبد بل ذلك موجود في الفم والمعدة
والمري والمساريقي والامعاء فان مغير جميع هذه الاعضاء تفعل
فعلا مشتركا بجميع البدن ○ اقول

ليس معنى المغيرة هاهنا المغيرة التي في المعدة والفم التي تفعل
الغذاء الواصل اليه بعرا ما بل معناها القوة التي تشبه الغذاء
بجوهر المعتدي فان الشيخ قال والثالث التشبيه وهو
ان يجعل هذا الحاصل شبيها بجوهر المعتدي حتى في قوامه ثم
قال وهذا فعل المغيرة التي للكبد تفعل فعلا مشتركا
بجميع البدن فيكون مراد الشيخ بالمغيرة هاهنا القوة التي
تجعل الغذاء شبيها بجوهر المعتدي من جميع الوجوه واذا كان
ذلك فقوله المغيرة التي للكبد تفعل فعلا مشتركا بجميع
البدن واما مغيرة سائر الاعضاء فلا وتحقيق ذلك وهو
ان الدم الذي هو صالح لتغذية جميع اما وحده او مع غيره
اذا وصل الى كل عضو من الاعضاء البسيطة ما يجذبه من
هذا الدم فان مغيرة ذلك العضو يحيله ويجعله شبيها
بذلك العضو وعند ذلك يبطل استعداده لان يصير جزوا
من عضو اخر مثلا المغيرة التي للعظم تجعل حصته من الدم
شبيها بالعظم ثم بعد ذلك لا يصلح لان يصير عصبا او لحما وهذا
الكلام في سائر الاعضاء البسيطة واما المغيرة التي للكبد فانها
تجعل الدم الذي هو حصة الجسد شبيها بجوهر الكبد مع ذلك

يتصرف فيه لكمال حال الشخص كالصبيان الصحيحه ان يقال
المخدومه جنسان جنس تصرف في الغذا اما لبقا الشخص وهي
الغاديه او لكمال الشخص وهو النامیه هذا كلام الشارح ٥
اقول ـــــ اما قوله قد دل لاحد في المخدومه
حدا فهو ليس بحق لان الشيخ لم يذكر هذا الكلام وهو قوله يتصرف في
الغذا لبقا الشخص على ان يكون حدا وانما ذكر الجنس والفصل الذاتي
بل ذكر القسم وميز احد الجنسين عن الاخر وقد امر المبتدي فانهما
اشتركا في التصرف في الغذا وافترقا بان احدهما يتصرف فيه لبقا
لبقا الشخص والاخر لبقاء النوع وقد ذكر هذا الكلام تتميما للتقسيم
وتمييزا لاحد الجنسين عن الاخر بعد التمييز وهذا الكلام في قوله
وقد دل للقسم الثاني حدا وهو الذي يتصرف في الغذا لبقا النوع
فان هذا الكلام ايضا ليس بحد لما ذكرناه ولا القصد منه التعريف
بل التقسيم ولما الكلام الذي قصد به التعريف فهو الذي ذكر
بعد ذلك حيث قال ـــــ والغاذيه هي التي تحيل
الغذا المشابه للمخلف بدل ما يتحلل والناميه هي الزايده
في اقطار الجسم ليلا خر واذا ثبت ان هذا الكلام ليس بحد فلا
حاجه الى ما ذكره وهو ان يحمل هذا على ما يكون بقا الشخص

غايه

المعتمد

غايه لها ليلا يندرج تحته الجاذبه حينئذ تحت هذا المعرف بمشاركتها
للمخدومه فيه فلا يلزم منه محذور لجواز اشتراك المختلفين في بعض
الاوصاف واللوازم واما ادخال الناميه تحت هذا الجنس فهو ايضا
صحيح لان بقاء الشخص هو غايه الغاديه فكذلك هو غايه النامیه
فان الشخص لو بقي على ما كان عليه حين تكونه في الرحم من غير ان
ينموا وينشوا لما عاش اصلا بل لما خرج من الرحم ثم لا بد من
النمو حتى يتحرك ويخرج ثم لا بد من النمو ليقوي ويشتد اعضاءه
ليامن الافات ثم لا بد من النمو ليبلغ كاملا ويصير قادرا على القيام
بالامور التي هي اسباب البقاء التي لا بد للبقاء منها فيكون بقا
الشخص غايه للناميه فسقطت المؤاخذه المذكوره بل الشك الذي
يورد هاهنا ان يقال ان الشيخ جعل بقا الشخص غايه لكل واحد
من نوعي الجنس ثم جعل غايه احد النوعين اخلاف بدل ما يتحلل
وغايه النوع الاخر ابلاغ الشخص الى تمام الشوق فظاهر ان بقا
الشخص مغاير لهما وذلك متناقض وجوابه لا نسلم ان الجنس يجب
ان يكون عين غايه النوع بل ذلك على قسم واحد من قسمين وهو ان يكون غايه
الجنس داخلا في غايه النوع وجرى مثاله انا نقول الفاعل انما
يباشر الفعل للصلحه ثم يقول انما ياكل ليشبع وانما يشرب ليروي

ماكل ٥

نعرف الاصل الصادر عنها فقد نعرف القوة بالفعل من غير أن ناقض
قوله في فصل الموضوعات فاندفع الشك الوجه الثاني في الجواب
بان كلامه في فصل الموضوعات يقتضي ان الشيء لا يعرف الا من
جهة العلم بمباديه واسبابه ولكن لم قلتم ان تعرف القوة بالفعل
ليس تعرفا للشيء من جهة العلم بمباديه واسبابه ولئن كانت له اقسام
الى اربعة اقسام وعد من جملتها الاسباب التاميه وهي العلل الغايه
والفعل وان لم يكن علة فاعليه للقوة ولا علة صوريه ولا ماديه
ولكن لا شك في انه علة غايه لها فيكون تعرف القوة بالفعل
تعرفا للشيء ببعض اسبابه فيندفع التناقض عن قوليه بل لو قال
هكذا والعلم بكل شيء انما يحصل بالعلم بمباديه لكان كما ذكره الشارح
لكنه لم يقل كذلك بل قال والعلم بكل شيء انما يحصل اذا كانت له
الاسباب ان يعلم من اسبابه وقال بعد ذلك وقد تبين في العلوم
الحقيقيه ان العلم بالشيء انما يحصل من جهة العلم باسبابه ومباديه
ان كانت له والسبب اتم من المبدا ولكن لا يعلم كليا بل قد يحصل
بسبب ولا يكون مبدا فلا يرد ما ذكره اصلا ٥

قال الشارح رحمه الله

الشيخ قسم القوى الطبيعيه الى الخادمه والمخدومه وقسم المخدومه

الى قسمين ثم ذكر احد القسمين حدا وهو انه التي يتصرف في الغذا لبقاء
الشخص غايه وقربه لها اذ لولم يعتبر ذلك لاندرجت الجاذبه الى
هي خادمه في الحدان بقا الشخص غاية لها ولكن غايه وقربه لها فان
الجاذبه غايتها القريبه جذب الغذا ولذلك فانها اذا جذبت الغذا
وقف فعلها. واما القوه الغاذيه فان غايتها القريبه بقا الشخص
ذكر القسم الثاني حدا وهو انه الذي يتصرف في الغذا لبقا النوع وهذا
يجب ان يحمل على ما يكون بقا النوع غايه بعيده له لان الغايه القريبه
للقوه المولده للمني الى تغيير اجزا المني الى الاعضا ذلك التغير واما
بقا النوع فليس هو غاية قريبه ذاتيه للقوي بل للطبيعه المدبره
لما تحت فلك القمر على ما هو مبين في الطبيعيات ثم ها هنا مواخذه
اخرى وهو انه لما حد الجنس الاول بانه هو الذي يتصرف في الغذا
لبقا الشخص ادخل تحته النامیه وهو غير جايز لان غايه النامیه
في التصرف في الغذا تحصيل الزياده في الاعضا لا بقا الاصل والدليل
عليه ان القوه اذا انتهت الى غايتها الذاتيه سكنت فلو كانت الغايه
الذاتيه النامیه بقا الشخص لكانت اذا اوردت من الغذا ما يبقي
به الشخص وقفت ولو وقفت لما كانت القوه النامیه نامیه بل
غاذيه هذا خلف فاذا تصرف النامیه في الغذا لبقا الشخص والنامیه

يكون

هذا من الكتب والامساك والدفع كلها يكون واقعة بالليف ان
لم يكن هو الليف واما كل واحد من شطايا الليف قلنا قد بينا ان الشيخ
لم يشترط ان يكون العضو بجذب الحبل الليف هو غير ذلك العضو
بل شرط أن يكون الحركة بالليف وهو اعم من ان يكون ملقى هو عينه
او ليف هو غيره فاذا جذب الليف عن نفسه بنفسه او امسكه
لنفسه بنفسه يصدق ان هذه الحركات واقعة بالليف ولا يلزم منه
التسلسل اصلا واما قوله بان الليف الطولاني ليس فيه ليف مستعرض
ولا المستعرض فيه طولاني الى اخر ما ذكر قلنا ولم يجوز ان يكون الليف
الطولاني يجذب الحبل بنفسه ويمسكه مورب متصل به ويدفع
الفصل بليف مستعرض متصل وهكذا الكلام في الليف المستعرض
وعند ذلك يصدق انه لا شيء من الحركات الا بالليف. واذا عرفت
وتاملت جميع ما ذكرناه عرفت ان هذه الشكوك التي اوردها الشارح
كلها مندفعة وهاهنا شكوك اخر غير التي اوردها الشارح ذكرناها
في موضع اخر قال الشارح

قول الشيخ القوي والافعال تعرف بعضها من بعض دائما صحيح
لان القوة سبب والفعل مسبب وكل واحد منهما يصلح ان يكون
معرفا للاخر لكنه استدلال كما قاله في فصل الموضوعات في اول

الكتاب

من ان العلم بالشيء انما يحصل من جهة العلم بمباديه واسبابه
ان كانت له وهلة انما للتخصيص فيكون معناه ان العلم بالشيء لا يحصل
الا من جهة العلم باسبابه ومباديه فعلى هذا يلزم ان لا يكون
الفعل معرفا للقوة لانه ليس مبدأ لها فالحاصل انه بين التناقض قوله
هاهنا وبين قوله في فصل الموضوعات اقول

الجواب عنه من وجهين احدهما قول الشيخ والعلم بكل شيء انما يحصل
من جهة العلم باسبابه ومباديه ان كانت له لا شك يشعر بان الشيء
اذا كان له سبب ومبدأ فان العلم بذلك الشيء لا يحصل الا من
جهة العلم بسببه ومبدأه لان لما ذكر عقيبه ولان الصحة والمرض
واسبابهما قد يكونان ظاهرين وقد يكونان خفيين لا يدلان على
شيء بل بالاستدلال من العوارض واللوازم عرفنا ان الشيخ لم يرد بكلامه
الأول ما هو مفهومه على الاطلاق بل اراد به اذا كان للشيء
له سبب ظاهر محسوس يعرف ذلك الشيء به واما اذا لم يكن
له سبب ومبدأ ظاهرا بل كان في الخفاء مثل السبب او كان
اخفى منه فعند ذلك لا يمكن معرفة ذلك الشيء من جهة عوارضه
ولوازمه واذا كان كذلك فالقوة التي لا تكون ظاهرة ولا سببها
يكون ظاهرا لا يمكن معرفتها الا من جهة عوارضها ولوازمها وذلك

ليف ليف مشعور مع انه يدفع هذا لفصل هذا كلام الشارح
اولا ——— نحن نبين ما هو مقتضى كلام
الشيخ اولا ثم نشتغل بتخريج الاشكالات التي اوردها الشارح
بانا اما الاول فنقول لا شك ان كلام الشيخ وكل عضو فله
في نفسه قوة تقتضي ان يكون كل عضو فله قوة جاذبة ودافعة
وماسكة لكن قوله ولا شيء من الحركات الا باللين لا تقتضي سوا
ان تكون هذه الحركات باللين اما ان تكون حركة كل عضو ليف
في ذلك العضو او ليف خارج عن ذلك العضو فذلك مما لا يدل
عليه اللفظ الاترى ان قول القايل كل انسان فله قوة القطع
مع قوله ولا شيء من القطع الا بالآلة الحادة من وجوده في
الانسان حاصلة فيه لذلك هاهنا واذا عرفت ذلك سهل عليك
النقض اما الكبد فلنا لم قلتم انه ليس فيها ليف بل قال قلنا عرف
الشيخ بانه ليس فيه ليف حيث قال الاعضا اللحميه اما ليفيه
كاللحم ذو العضل او ليس فيها ليف كالكبد وهذا تصريح بخلو
الكبد عن الليف قلنا هذا غلط قد وقع من الناسخ او من
بعض الجهال بل النسخة الصحيحة هكذا الاعضا ليفيه كاللحم
في العضل او فيها ليف كالكبد فان العضو الذي هو الذي يكون

الليف

الليف غالبا فيه كثيرا واما الذي يكون فيها ليف فهو الذي يكون
الغالب فيه اللحم لكنه لا يخلوا عن الليف فليس قال لو كان الكبد
فيها ليف لكانت حساسة كسائر اللحوم الحساسة لوجود ليف
العصب المفيد للحس قلت ذلك غير لازم لان ذلك الليف يكون
ليف عصب الحركة دون عصب الحس وقد عرف انهما متغايران
ثم وان سلمنا ان الكبد ليس فيها ليف ولكن لم لا يجوز ان تكون حركة
الكبد من الجذب والدفع بليف موجود في غيرها من الاعضا
الداخله فيها المتصله بها مثل الاوردة وغيرها قوله لذلك
الرجح اما ان يكون مع جذب من الكبد او مع جذب منها قلنا
مع جذبها قوله حينئذ لا يكون الجذب موقوفا على الليف
قلنا لا يكون موقوفا على ليف موجود في نفس الكبد اما انه لا
يكون موقوفا على الليف فلا يجوز ان يكون الكبد يجذب الغذا
ولكن الليف الذي هو آلة الجذب الذي لا بد منه في الجذب
يكون موجودا في عضو متصل بالكبد دون نفس الكبد وبهذا
يكون الجذب موقوفا على الليف فيندفع الشك وكذلك الكلام
في الرطوبة الجليدية فانه يجوز ان يقال انها تجذب غذاها بليف
موجود في عضو متصل بها وحينئذ تكون الحركات الثلاث

بواسطة او بغير واسطة واذا كان كذلك صلح كل واحد
منهما ان يكون مثالا للخادم المهيي فيكون كلاما صحيحا بل
الشك انما يرد اذا لم يصر منهما خدمة مهيه بوجه ما لا
بواسطه ولا بغير واسطة حتى لا يصدق على واحد منهما انه
يخدم خدمة مهيئة حينئذ يكون الشيخ قد اورد في مثال الخادم
المهيي ما ليس بخادم مهيي فيكون خطأ للشارح اعترف
بان كل واحد منهما يخدم بوجه ما خدمة مهيه فكان الاشكال
مدفوعا اما قوله القلب لما كان يخدم الدماغ بلا واسطة
والكبد خدمة بواسطة كان القلب اولى بان يذكر في ايراد
المثال فلما لما عرف من مذهب الشيخ وجعل المذهب
ارسطو حيث قال قوله عند التحقيق والتدقيق اصح وقول
الاطبا في بادي النظر اظهر هو ان القلب هو المبدا لكل
القوى وان القوة النفسانية حاصلة للارواح حال كونها في القلب
واما الدماغ فهو شرط ظهور الفعل كيف يليق به ان يقول
القلب يخدم الدماغ بل اللايق به ان يقول الدماغ يخدم القلب
خدمة مهيه فنسبته الى القلب نسبة الاعصاب الى الدماغ فلهذا
اورد الجد مثلا فانه يوجه اليه الغذا الملايم له مع ان الدماغ

لا يخدمه بوجه ما ولم يورد القلب مثلا والله اعلم

قال الشارح اقول الله

الشيخ قد جعل حركة الحدب باللين المطاول وباقي الحركة بدون
اللين حيث قال ولا شي من الحركات الا باللين وذلك ليس بحق
لان لحم الكبد فيه قوة جاذبه وماسكه ودافعه على ما
قال في هذا الفصل وكل عضو فله في نفسه قوة غريزية مع
ان الكبد ليس فيه لين اصلا فان قيل في ايراد الاضداد الملذة
من اللين حاصله فاذا حدب الوريد الغذا بليفه المطاول
يرشح منه على جوهر لحم الكبد فاجاب عنه ان ذلك الدم
اما ان يترشح من الوريد على لحم الكبد كونه جاذبا او لا
مع كونه جاذبا فان كان مع كونه جاذبا فالحدب لا يوقف
على اللين وان كان لا حدب منه لم يلزم الخصم قوة جاذبة
ايضا فالاولى به الجليدية مع القطع بانها ليس فيها من اللين شي
يحدب الغذا ويمسكه ويهضمه وايضا قال كل واحد من سطحا
اللين غير مركب من اللين واللين والا لتسلسلت اللينات
الى غير نهاية مع ان فيها هذه القوى وايضا فاللين المستعرض
ليس له لين مطاول مع حدب الغذا واللين المطاول ليس

ولكن ذلك لا ينافي اضافة التعلق الى الجسم الملتئم من العصب
والرباط الا ترى ان التحريك ايضا لا يتم بالعصب ما لم ينضم اليه
الرباط واللحم ايضا ومع ذلك لا يقطع الاضافة الى العصب وحده
فانه يقال الحركات الارادية كلها بالعصب فكيف عن المجموع
كذلك فيما نحن فيه اما قوله الغشاء انما يحس بسبب ما فيه من
لين العصب فقط قلنا الشيخ حكم بالاغشية وهذا مما لا يشكل
فيه ولكن بيان ان ذلك الحس بماذا قد حصل فالشيخ ذلك
ولا يلزمه ذلك ايضا فان من المعلوم ان الحس يكون بواسطة
لين العصب فانما صل انه قال الغشاء يعلق العضو الملتف
فيه من عضو اخر وانما قال يعلق بواسطة مجموع العصب والرباط
وقد سبق ان الامر كما قد قال وقال ايضا بان الاغشية لما حس
وانه كذلك فاما ان سبب الحس ما ذا قد لك ما لم يتعرض له
الشيخ لوضوحه فلا يكون بعين سببه اشكالا عليه ولا اسدادا
الا ترى ان الاطباء حكموا على جملة الاعضاء الحساسة بالحس
ولم يتنوا عند ذكرهم ذلك ان ذلك الحس بما ذا قد حصل فالشيخ ذلك
اوغيره لكونه معلوما من موضع اخر ولم يكن ذلك منهم مسددا
ولا خطا لذلك فيما نحن فيه واما قوله يولد ما ذكرنا قول

الشيخ

لم يذكره

الشيخ في الفصل الاول من تشريح العصل ان العصبة
يحس اتصالها بالعظم فذلك لا يدل على شيء فما دل اصلا
فسقط هذا التشكيل و [illegible]

الشيخ قد جعل الخادم المهيي للقلب هو الدرية والمهيي للدماغ
الكبد وفيه نظر ثم دليلا ما طويلا وحاصله راجع
الى ان ها هنا اعضا اخر تخدم التجاويف مهيئة غير
الكبد وهي اقرب من الكبد مثل القلب فانه يخدم الدماغ
بتوليد الروح وتوجيهه اليه ولذا الجلد كما يخدم واسطة
خدمة القلب بان تولد الدم اللطيف الذي هو مادة الروح
وتمده الى القلب ثم القلب يولد منه الروح ويوجهه الى
الدماغ فكان القلب اقرب الى الدماغ في هذه الخدمة
فكان اولى بالذكر وكذلك ها هنا اعضا اخر تخدم القلب
خدمة مهيئة غير الدرية وحدها وعلى اول الشيخ لم يحصر
خوادم القلب خدمة مهيئة في الدرية ولا خوادم الدماغ
في الكبد بل جعل الدرية مثالا للخادم المهيي للقلب والكبد
ايضا مثالا للخادم المهيي للدماغ ولا شك انهما يخدمان
بهذين العضوين الخدمة المذكورة وهي المهيئة سوى ان كل

لم يتعرض له

ذكرها هنا انها
منتجه من لف عصبي ولم يذكر ان من منتجاتها من مجموع
اللف العصبي واللف الرباطي ولكن صرح بذلك حيث
وهم لمعلقها من اعضا اخر بواسطة العصب والرباط الذي
ينطوي ليلفها فامسحته فان هذا تصريح بامتناع الاعشيه
من مجموع اللفين وكان متناقضان اقول
قوله منتجه من لف عصبي ليس معناه انها منتجه من اللف
العصبي فقط بل معناه ان جوهر ذلك اللف جوهر العصب
قال في الزباكات انها عصبيه المراي والملمس فعلى هذا
لف العصب ولف الرباط كل واحد منها يكون عصبيا فقول لف
عصبي اعم من لف العصب ولف الرباط جميعا فيكون شاملا لهما
وعند ذلك يندفع الناقض قال الشارح رحمه الله
قلت اخر وهو ان كلام الشيخ مشعر بان الاعشيه انما
يمكنها تعليق الاعضا الملفوفه فيها من اعضا اخر بواسطه مجموع
العصب واللف وليس كذلك بل انما يمكنها هذا التعليق بما
فيه من لف الرباط واما المنفعه الثالثه التي ذكرها وهي
ان تكون الاعضا العديمه الحس سطح حتى يابس فهي لما في العصب من

لف

لف العصب فقط فالحاصل ان كون العشا معلقا عضو ممسوح
بسبب ما فيه من لف الرباط وكونه حشائيا بسبب ما فيه
من لف العصب ثم قال ويولد ما قلناه قوله في الفصل الاول
من تشريح العضلات ان العصب لاحسن اتصالها بالعظام اذ
كانت العظام صلبه والعصب لطيفا فان هذا يدل على ان
العصب ليس له كبير مدخل في تعليق عضو من عضو
اقول لا شك ان التشريح دل على ان
العشا انما يعلق العضو الملفوف فيه من عضو اخر بواسطة
الجسم الذي ينطوي الى ليفها ثم انتسج منه العشا والجسم الذي
ينطوي ليفا هو مجموع العصب والرباط لان الرباط والعصب
متشابكان كل واحد منهما بالاخر ويصير ان لشيء واحد ثم ذلك الشيء
الملتئم من العصب والرباط ينطوي ليفا ثم اما ان ينتفش ويحيي
لحما فيكون عضله او ينسج عشا وعلى هذا يكون التعليق بواسطه
مجموع العصب والرباط فكان قول الشيخ صحيحا صوابا. قوله انما الرباط
يمكنه هذا التعليق بواسطه العشا فقط قلنا ان عيبت العصب
لا مدخل له في ذلك اصلا وهو ممنوع وان عيبت ان العصب وحده
لا يستقل بذلك بل انما يتمكن بعد انضمام الرباط اليه فهو مسلم

انبساط لتروح الارواح وانها يلزم من هذا أن يكون الأول
ان يقال ان الشرايين خلقت لتروح الأرواح بل ولا يجوز ذلك
فان خلقة الشرايين غير لبساطها وانما ذلك من ان نبض احد
سقي البدن قد يكون مخالفا لنبض الشق الاخر فذلك يدل على
ان المقصود من حركات الشرايين هو تروح الأرواح الموجود
فيها لا من خلقها فانه لا تفاوت في خلقة الشرايين من الجانبين
والشيخ فرق بين الاعتبارين حيث قال في هذا الفصل
ان الشرايين خلقت لتروح القلب وقال في حد النبض انه حركة
من اوعية الروح مؤلفة من انبساط وانقباض لتدبير الروح بالنسيم
فجعل تروح القلب علة غائية لخلقة الشرايين وجعل تدبير الروح
علة غائية لحركاتها ولعل الشارح انما قال ذلك لانه زعم ان
الشيخ جعل الامور الثلثة هو تروح القلب ولقص العبارة الدال
عنه ولتوزيع الروح على اعضاء البدن علة غائية لخلق الشرايين
فانه قال في تفسيره خلقت لتروح القلب الى اخره المراد منه
ان العلة الغائية حركاتها وليس لاحد ان ينازع اما اولا فلان الشيخ
صرح بان هذه الثلثة علة غائية لخلقة الشرايين دون حركاتها
واما بانيا فلان توزيع الروح على اعضاء البدن لا يتوقف على
حركات الشرايين فان الروح تتوزع على اعضاء البدن وان
فرضنا ان الشرايين ساكنة الا ترى ان الاورد توزع على
اعضاء البدن مع انها ساكنة ومع ان الدم غليظ وانه اقل حركة
وابطاؤها بالقياس الى الروح فاحرى ان توزع الأرواح على
اعضاء البدن من غير واسطة حركات الشرايين واذا لم يكن
واذا لم يكن موقوفا على الحركات بل كان حاصلا بدونها فكيف
نجعل علة غائية للحركات فلم قال على الوجه الأول لو كانت
الوجوه الثلثة التي ذكرتموها في معنى اولوية تروح القلب بالذكر
صادقة صحيحة اوجب ان يقال في النبض ايضا انه حركة من
اوعية الروح مؤلفة من انبساط وانقباض لتروح القلب بالنسيم
وحيث لم يكن ذلك دل على بطلان ذلك قلنا لم قلتم ان قوله
لتدبير الروح بالنسيم لا تناول تروح القلب وذلك لان تدبير
الروح انما يكون بتعديله وتنفيه عن الفضل وحفظه على المزاج
الواجب وذلك لا يكون مع تعديل القلب وتروحه وكان قوله
بتروح القلب مندرجا تحت تدبير الروح فاستغنى عن ذكره

قال الشارح رحمه الله

الاعشية اجسام منتشجة عصبانية الى اخره

من لبيب؟

بالقول الاول ان قال انها خلقت لتروح الروح فان المقصود من
انبساط الشرايين هو تروح الارواح وحفظ اعتدالها اما
تروح القلب فهو حاصل بالعرض اقول
الجواب عنه من وجهين الاول وهو قوله العرض من انبساط
الشرايين تروح الارواح الموجودة فيها اما ان يعني به المقصود
منحصر فيه او يعني به ان هذا من جملة المقصود اما الاول
فهو باطل فان تروح الارواح وحفظ اعتدالها كما هو مقصود
الطبيعة كذلك تروح القلب وحفظ اعتداله ايضا مقصود
لها وليس لاحد هو المبتدع والمولد للروح وان عنى به الثاني فهو مسلم
ولكن لا يلزم منه ما ذكره من اول كونه فان لون الشيء من جملة
المقصود من فعل لو كان يوجب اولوية اضافة الفعل الى ذلك
الشيء للزم التناقض لانه يلزم ان يكون اضافة الفعل الى كل واحد
من جزئي المقصود اولى من الاضافة الى الجزء الاخر وهو محال
بقي ان يقال على هذا لما كان كل واحد منهما اعني تروح الروح وتروح
القلب مقصودا فلم خص الشيخ تروح القلب بالذكر دون الاخر
قلت الجواب عنه من وجوه احدها انه لما ذكر في جملة خواص
الشرايين من انها نابتة من القلب خص تروح القلب بالذكر اظهارا

لفائدة ابتدائها منه الثاني وهو ان تروح القلب لا يحصل
الا بعد تروح الروح لان هذا التروح لا يحصل الا بواسطة
استدخال النسيم والنسيم اول ما يصل الى الارواح ثم الى
القلب فكان تروح القلب مستلزما لتروح الارواح فخصه
بالذكر لدلالته على الاخر والثالث ان الاعتدال
لان الارواح انما تخرج عن الاعتدال الى الافراط في الحرارة
الى حد الاحتراق بسبب حرارة القلب دون الشرايين فانها
عصبية باردة بجواهرها واذا كان كذلك فتقول لما كان
اعتدال كل واحد منهما مقصودا وكان احدهما وهو القلب بحيث
يكون هو المبتدع لكون المخرجة عن الاعتدال كان اعتناء
الطبيعة بتروحه وحفظ الاعتدال عليه بالقصد الاول
واما اعتناء بتروح الاخر فبالقصد الثاني ولما كان الخصم
بالذكر اولى في هذا المقام الوجه الثاني هو ان الشارح
يقول المقصود من انبساط الشرايين هو تروح الارواح الموجودة
فيها لان تروح القلب وهذا مناقض قول الشيخ ان الشرايين
خلقت لتروح القلب لانه لا يبقى بين ان يكون المقصود من
انبساط الشرايين بالقصد الاول خلقت لتروح القلب وانها

لعله

حدة اللحم او بسهاله وذلك ظاهر مما ان غرض الشيخ ان يدل على هذه
الاعضاء وليضبط اشكالها وسن منافعها التي خلقت هذه الاعضاء
لاجلها ولذلك في تعديد المنافع واصنافها اكماله منها لم يكن
غرضه من ذلك تعريف هذه الاعضاء وتحديدها فلا يتوجه الشك
اصلا وان سلمنا ان الغرض من ذلك تعريف هذه الاعضاء كان الغرض
منه تعريفا حديا ام رسميا الاول ممنوع فانه عد في هذا الرسم
انها نابته من القلب وانها محلوقه لترويح القلب ولان لها حركات
منبسطه ومنقبضه وهذه الامور غير داخله في ماهيه الشرايين
والثاني لا يمكن فيه الامور الداخله في الماهيه فلا يكون هذا
التعريف تعريفا حديا والثاني مسلم لكنه لا يلزم الشك المذكور حينئذ
وذلك ان الرسم يتركب من الجنس وبعض الخواص ثم ان الخاصه مقسمه الى
ما تكون خاصه لازمه شامله لجمله افراد النوع دون البعض واذا
كان كذلك جاز ان يقال النبات من القلب والامتداد والتجويف
مع سائر الصفات مجموع ذلك يكون خاصه للشرايين الا انها
ليست خاصه لازمه شامله لجمله افرادها بل مفارقه لبعض
بعض الافراد وحينئذ لا يلزم من انتفاء هذه الخاصه عن كل قطعه
ان لا يسمى شريانا وان لا يكون شريانا حقيقه حتى لا يلحق الشريان

من الاعضاء البسيطه بل جاز ان يكون تلك القطعه مع انها
اعدمت تلك الخاصه تسمى شريانا حقيقه ويكون مساويا للحد
في الاسم والحد وحينئذ يكون مندرجا تحت الاعضاء البسيطه
وعلى هذا يندفع الاشكال المذكور ومثال ذلك اما قد قلنا في
تعريف الانسان تعريفا رسميا انه الحيوان الكاتب بالفعل
كان هذا التعريف صحيحا ولم يلزم منه ان لا يكون الشخص
العادم للكتابه طول عمره انسانا ويكون مساويا لسائر الاشخاص
في الرسم والحد وانما كان ذلك لان الخاصه المذكوره في الرسم
هاهنا ليست لازمه شامله لجمله الافراد بل مفارقه لبعض
بعض الافراد فكذلك فيما نحن فيه. واذا ثبت ذلك وتحقق
اندفع الاشكال اصلا وراسا واعلم ان هذا الجواب قد يطرد وانما هو
بطريق الالزام على المشكك فانه كثيرا ما يقول في تعريف التعريف
اما ان يكون بالخاصه وحدها وهو الرسم الناقص او بالجنس
والخاصه وهو الرسم التام من غير ان يفصل بين الخاصه اللازمه
وغير اللازمه فكان ما ذكرناه واردا عليه قال الشيخ
في الشرايين انها خلقت لترويح القلب ولنفض البخار الدخاني عنه

قال الشارح

اداه

قلت والصحيح ان يقال في حد العضو انها اجزاء جسمانيه متولده
من امتزاج الاخلاط يالف منها البدن اولا
الاستدلال على هذا من وجهين احدهما ان قوله مالف منها
البدن يدل على انها اجزاء البدن فيكون دالا بالتضمن
على انها اجزاء وقد ذكر في الاول انها اجزاء فيلزم منه التكرار
وذلك غير جائز في الحدود والثاني انه سقط بالارواح فانها
اجزاء جسمانيه متولده من اول امتزاج الاخلاط يالف
منها البدن وليست باعضاء واضافة قوله مالف منها البدن
امّا ان يريد به ما توقف عليه مسمى البدن سواء كان كاملا او
غير كامل او ما توقف عليه كمال البدن او يريد به ما كان مع
البدن ومنه في ايجاده فان لم يتوقف عليه شيء من الامرين
فان اراد به الاول خرج عنه السعود بل الاصابع وغير ذلك
فان مسمى البدن يتحقق بدون هذه الاشياء وان اراد به الثاني خرجت
الاصابع الزايده واليد الزايده وغيرهما فان كمال البدن لا يتوقف
عليها مع انها اعضاء على ما لا يخفى وان اراد به الثالث دخل
فيه السلع والنابل من الطوبات الثانيه وغير ذلك فعلم
ان هذا لا يصلح حدا للعضو وان الاسناد الى ايجاد الصانع المانع
لا عضاء غير لما ذكرنا من غاية اختلافها بل الاولى الاقتصار
على ما ذكره الشيخ من القدر المشترك بين جميع الاعضاء والله اعلم

قال الشارح رحمه الله

قوله الشيخ في تعريف الشرايين والاوردة في اندراجهما تحت
الاعضاء البسيطة فانه قال في تعريفها انها بحوفه وذلك
يقتضي ان الشريان والوريد اذا قطع نصفين او اكثر طولا ان
لا يكون كل قطعة منها شريانا ولا وريدا لانها ليست بجوفه
وحينئذ لا يكون جزء الشريان مساويا للكل في الاسم والحد فيلزم
ان لا يكون من الاعضاء البسيطة والشيخ عدهما من الاعضاء البسيطة
اقول هذا الشك يتوجه لو

انما

ثبت ان غرض الشيخ من هذا الكلام هو تعريف هذه الاعضاء وتحديدها
وحينئذ يتوجه الشك فانه يقال الاعضاء البسيطة هي التي يكون
كل جزء منها مساويا للكل في الاسم والحد وحد الشريان
هو كونه جسما كائنا من الغلب ممتدا مجوفا طولا غير مستدل من كله
واجزايه فلا يكون من الاعضاء البسيطة لكن لم يعلم ان مراد الشيخ
من ذلك هو تحديد هذه الاعضاء وتعريفها وظاهر انه ليس كذلك
الا ترى انه قال اللحم هو حشو ذلك الاعضاء وهذا لا يصلح ان يكون

وتعريفها

تحت العظم فزعم كون الخ من جملة الاعضاء مع انه قد قال
وليس الخ من جملة الاعضاء مع انه قد قال وليس الخ من جملة
الاعضاء ومن جملتها لنه زعم ان الاعضاء الالبه ليست متولده من
اول مزاج الاخلاط فانه قال بل تتولد في اول الامر عن المني
وقال ايضا وقد اعترف الشيخ بان الاعضاء منها ما هو بعيد المزاج
من الدم فيحتاج الدم في ان يستحيل اليه الى ان يستحيل اولا
استحالات متدرجه كالعظم فعلى هذا لا يكون العظم متولدا من
اول مزاج الاخلاط ثم لما رد على من زعم ان النسخه الصحيحه هكذا
الاعضاء اجسام متولده من اول مزاج الاخلاط كما ان الاخلاط
اجسام متولده من اول مزاج الاغذيه كما ان الاغذيه اجسام متولده
من اول مزاج الاركان قال ما ينافي هذا الزعم فانه قال
ايراد هذه الزياده خطأ وذلك لان يكون شيء من شيء آخر
على وجهين احدهما ان تزول الشيء عن صورته وتحدث فيه صوره
اخرى والثاني ان ينضم الى شيء غير وتحدث للمجموع
صوره غير ما لكل واحد منهما والشيخ حاول ذكر المراتب الواقعه
في القسم الثاني والاركان اذا اجتمعت حتى حصل منها الغذا لم
تقف حصول الخلط من الغذا على اجتماع اعدد كبير بل الغذا

الواحد

الواحد كمل ان تزول عنه الصوره البسيطه وتحدث فيه الصوره
المخلطيه فالاركان بعد اجتماعها وان كان لا بد من تغيرها غذا
اولا حتى يصير خلطا ولكن مرتبه الغذائيه لما لم تعتبرها التركيب
لم يجز ذكرها عندما يراد تعديد مراتب التركيب والمزاج فثبت
ان ايراد هذه الزياده غير جائز هذا كله ما اورده في بيان الرد
على هذا القايل فاما ——— من قوله اعني قوله
ان العظام والاعصاب والعروق ليست متولده من اول مزاج
الاخلاط وقوله ان ايراد هذه الزياده خطأ لما ذكره
من البيان منافضة وذلك لانه ثبت فيما سبق ان تولد
الاعضاء من الاخلاط مثل تولد الاخلاط من الاركان فان
كان تولد الاعضاء المركبه وغيرها من العظام والاعضاء
ليست متولده من اول مزاج الاخلاط وان لم يكن تولد
الاعضاء من الاخلاط بالمزاج الاول لم يكن ايضا تولد
الاخلاط من الاركان بالمزاج الاول وحينئذ لا يكون ايراد
هذا البيان خطأ بل صوابا محققا وكيف ما كان فان قوله
هاهنا ناقض قوله في الموضع الاخر ثم ان الشارح
رحمه الله لما فرغ من بيان ان هذا الكلام لا يصلح حدا للعضو

كان الرطوبة الواحدة يكون منها العضو فلا يكون من الاخلاط
ومن الاعضاء المزاج واحد وان كان بينهما اختلاف يعلم
ان يكون الاعضاء من الاخلاط بالمزاج اول واما الاعضاء
الآليه فتكونها من الاعضاء البسيطه بمجرد التركيب والاجتماع
دون المزاج فهو بعيد في المزاج الاول واذا علم ذلك اندفع
الوهم المذكور وهذا شرح كلام الشيخ على ما قدرنا عليه واما
البحث في كلام الشارح واما التنبيه على ما فيه فنورده في
بحث الاول ——— نحو قوله بان هذا
الكلام لا يصلح حدا للعضو وهو صواب لا ريب فيه وقد
قلنا سبب ذلك ومنا ان الشيخ نبه على ذلك واما الذي
ذكره في بيان ان هذا الكلام لا يصلح حدا للعضو فهو على قسمين
احدهما بطريق النقض وهو هاهنا امور يصدق عليها انها اجسام
متولدة من اول مزاج الاخلاط مع ان شيا من تلك الامور
ليس بعضو والقسم الثاني بطريق عدم الطرد وهو ان هاهنا
اعضاء لا يصدق عليها انها اجسام متولدة من اول مزاج
الاخلاط اما القسم الاول ——— فصحيح وقد بينا فيما تقدم
سبب ذلك وان الشيخ انما نبه على ذلك واما القسم الثاني

وهو ان

وهو ان هاهنا اعضاء لا يصدق عليها انها اجسام متولدة من اول
مزاج الاخلاط فهو غير صحيح اما اولا بان الاعضاء الآليه
ليست متولدة من اول مزاج للاخلاط فباطل لانه ليس بين
الاخلاط وبين الاعضاء الآليه المزاج واحد ولذلك جميع
ما عدا من الوتر والعظام والاعصاب والعروق فانه ليس
بتوسط بين الاخلاط وبين هذه الاعضاء الا مزاج واحد واما
تكونها من الاعضاء البسيطه والمني فذلك بطريق التركيب
والاجتماع والاستحالة دون المزاج ثم اوضح ان هاهنا اعضاء
ليست متولدة من اول مزاج الاخلاط لكان قول الشيخ
الاعضاء اجسام متولدة من اول مزاج الاخلاط هذرا ولكذبا
فانه عند ذلك لا يكون مفيدا لفايده اصلا ولا صادقا على كل
الاعضاء فيكون هذا تخطيه الشيخ لاشيا من كلام الشارح
رحمه الله نصدي في هذا الموضع لتبيين كلامه لتخطيه فلا
يستقيم ذلك البحث الثاني في المناقضات التي وقعت في كلام
الشارح في هذا الموضع من جملتها انه قال ——— الخ جسم
متولد من اول مزاج الاخلاط وليس بعضو ثم قال من بعد ذلك
الشيخ ترك في ذكر الاعضاء ذكر الخ ولعله ترك ما اندراجه

هذه الاشياء فانه يشير الى ان يذكر معنى يشمل جميع انواع الاعضاء ممكنة
ان يكون المعنى يكون ملاءما لجملة الاعضاء لكنه يكون مشتركا بين الاعضاء وبين
غيرها وما يصدق ذلك المعنى على الاعضاء كذلك يصدق على غيرها وهو قوله
انها اجسام متولة من اول مزاج الاخلاط فان هذا المعنى شامل لجملة
انواع الاعضاء لكنه غير مخصوص بالاعضاء بل هو صادق على المني وعلى
الرطوبات المائية والمخ والصفرا المحترقة والبلغم المالح والاورام
المائية وغير ذلك ومما يخفى ان الشيخ استدرك هذا المعنى فيه
على ان هذا ليس بحد حتى لا يتوهم متوهم ان الشيخ قصد بذلك تحديد
الاعضاء فقال ان الاخلاط اجسام متولة من اول مزاج الاخلاط
الاركان فان الشيخ ذكر هذا الكلام لشيئين احدهما ما ذكرناه وهو
ان يتوهم انه قصد بهذا الكلام تحديد الاعضاء فقال كما ان الاخلاط
اجسام متولة من اول مزاج الاركان اي كما ان الاخلاط تولدها
من اول مزاج الاركان ليس مخصوصا بالاخلاط بل شامل للاعضاء
وسائر المركبات كذلك الاعضاء تولدها من اول مزاج الاخلاط
ليس مخصوصا بالاعضاء بل شامل لغيرها مثل المني والرطوبات المائية
وغير ذلك فما عدناه وهو ان قولنا الاخلاط اجسام متولة من
اول مزاج الاركان لم يصح ان يكون حدا للاخلاط كذلك

قولنا

قولنا الاعضاء اجسام متولة من اول مزاج الاخلاط لا يصح
ان يكون حدا للاعضاء الثاني انه ان توهم متوهم ان المني من
الاعضاء من الاخلاط لا يكون بالامتزاج الاول بل المزاج الاول
يحصل منه الرطوبات المائية ثم ان الاعضاء تكون من امتزاج
الرطوبات المائية ثم ان الاعضاء الاولية تكون من تركيب
الاعضاء البسيطة فيكون تكونها من المزاج الثاني والثالث
فبهذا الشيخ على بطلان هذا الشك حيث شبه تولد الاعضاء
من الاخلاط بتولد الاخلاط من الاركان فان الانسان
اذا تامل في تولد الاخلاط من الاركان علم ان ذلك بالمزاج
الاول وذلك لان الاركان اذا تفاعلت بقواها وامتزجت
حدث منها الغذاء ثم ان الغذاء يحصل منه الخلط بمجرد الاستحالة
دون الامتزاج فان الغذاء الواحد يستحيل خلطا والمزاج
لا يكون من اشياء متضادة الكيفية فاذا السبب في الاخلاط
والاركان الامتزاج واحد واذا علم ذلك في تكون الاخلاط
من الاركان علم مثله في الاعضاء من الاخلاط وذلك لان الاخلاط
اذا امتزجت حدث منها الرطوبات المائية ثم ان الاعضاء
تكون من الرطوبات المائية بمجرد الاستحالة دون المزاج

ذكر في فصل ما هيه الخلط في حد الرطوبات الثانيه التي ليست
بعضليه انها استحالت عن حاله الابتدا وقلت الاعضا لكنها
لم يصير جزو عضو وقوله عن حاله الابتدا يريد به الخلطيه
لانه جعل الاخلاط رطوبات اولي فاذا هذه الرطوبات
الثانيه انما تولدت عن امتزاج الاخلاط واستحالتها مع ان
الرطوبات الثانيه ليست باعضا فظهر ان هذا الكلام لا يصلح حدا
للعضو اقول ـــــــــــ في تفسير كلام
الشيخ اولا ثم نتكلم على كلام الشارح وبين ما فيه فاما
اما الاول فاعلم ان الاشيا اذا اختلفت اختلافا شديدا ثم
اراد مريد ان يذكر معنى شاملا لجملة تلك الاشيا ولا شتمل عن
اكثر الغالب ان يكون ذلك المعنى مشتركا بين تلك الاشيا وبين
غيرها كما اذا سئل انسان عن الشجر والانسان والذهب ما
هذه الاشيا فانه لا يمكنه ان يدل في جوابه على الجسم او الجسم المتكون
ثم ان ذلك كما هو شامل لهذه الاشيا كذلك شامل لغيرها على ما
لا يخفى واذا عرفت ذلك فنقول لا شك ان الاعضا مختلفه
باختلافه اختلافا فاسدا شديدا فان العظم في غاية البعد عن
الكبد والدماغ والمعدة والقلب وكذلك الشعر في غاية البعد عن

اعلم ان ذلك جدا للفحص فان هذا لا يصلح لذلك لان صاحبه
هذا القسم الثالث والرابع وهو الوسخ والقيح بل المنى والراح
بل الارواح كل ذلك احسام متولده من اول مزاج الاخلاط
وليست باعضا فان قوله من اول مزاج الاخلاط اما ان
يعني به ما يكون تولده عن امتزاج الاخلاط تولدا اوليا اولا يكون
ذلك التولد قريبا او بعيدا فهو عضو فان حملنا الحد على الوجه
الاول خرجت الاعضا الاليه عن الحد لان تولدها ليس من امتزاج
الاخلاط بل تولدها من تركيب الاعضا البسيطه بل الامر
الاعضا البسيطه عنده مثل العظام والاعصاب والعروق
فان تكونها في اول الامر عن المني لا عن الدم اعترف الشيخ به
في اخر هذا الفصل في قوله ومن الاعضا ما هو بعيد المزاج عن الدم
ويحتاج الدم في ان يستحيل اليه الى استحالات متدرجه وايضا
يدخل في حد الخلط المتولد عن خلطين كالصفرا المجيده المتولده
عن اول مزاج الصفرا والبلغم وكذلك الكرانيه والرنجاريه والبلغم
البلغم المالح وان حمل الحد على الوجه الثاني دخلت فيه الاخلاط
المركبه وشيا اخر وهو ان البدن كله انما يتولد عن امتزاج الاخلاط
وان كان ذلك بوسايط فيلزم ان يكون البدن عضوا وايضا

يكون ليست كايهما قاصرا ولا مفرطا بل يكون وسطا بينهما
فتكون تلك الحرارة معتدلة بالنسبة الى فعلها في هذه الاجزاء
ثم ان هذه الاجزاء ايضا تختلف اختلافا يسيرا فبعضها يكون
اقبل لتاثير الحرارة فتنضجه بجاور حد الاعتدال يسيرا
وهو الصفرا والسوداء الطبيعيتين وبعضها لا يكون كذلك
بل يكون النضج فيه اعدل ما يكون وهو الدم وهذا الاختلاف
لا يكون لاختلاف الحرارة فانا فرضنا حرارة واحدة بل
اختلاف القوابل فان اجزاء الغذاء وان كانت متشابهة في
انفسها لكنها مختلفة في الحقيقة فتاثر هذا الجزء من الغذاء
عن الحرارة الواحدة يكون مخالفا لتاثير ذلك الجزء الاخر
عنها وبسبب ذلك تحصل هذه الاخلاط المختلفة والى
هذا المعنى اشار الشيخ رحمه الله بعد فراغه من تفسير تولد
الاخلاط حيث قال ويجب ان يعتبر القوي المنفعلة بازاء
القوي الفاعلة اي ان الاختلاف كما يقع لاختلاف الفاعل
كذلك يقع لاختلاف القابل فهاهنا وان كان الفاعل واحدا
وهو حرارة المعدة فالكبد والقوة المغيرة وغير ذلك وكذلك
القابل وهو الغذاء مختلف الاجزاء فلذلك حصل هذا الاختلاف

والشيخ رحمه الله اما ذكر انما هذا الكلام تنبيها على هذا الشك
ثم ان هذا الشك لا ينفسم من قوله وربما كان معها شيء من
الاحتراق فقط فقسما ايضا من مجرد قوله وفي كل انطباخ
لمثله شيء كالرغوة وشيء كالرسوب فانه لابد من الدم
ايضا معهما فانه هو الذي له الرغوة وله الرسوب وحينئذ
يلزم الشك لان السبب الصوري للدم هو النضج المعتدل
وسبب الصوري لهما هو النضج المجاور للاعتدال فيلزم ان
يكون النضج معتدلا وان لا يكون معتدلا وهو محال
والجواب عنه ما ذكرناه وبينا ان الشيخ لم يهمل ذلك بل
اشار اليه فيما ذكرناه من الموضع والله اعلم بالصواب

التعليم الخامس فصل وخمس جمل

الفصل في ماهية العضو واقسامه

قال الشيخ رحمه الله الاعضاء احسام متولدة
من اول مزاج الاخلاط كما ان الاخلاط احسام من اول مزاج
الاركان قال الشارح رحمه الله اعلم انه ليس غرض
الشيخ من قوله الاعضاء احسام متولدة من اول مزاج الاخلاط

والشيخ

بالنسبة الى انطباخ واحد وهذا ايضا متناقض فان قلت
لانسلم ان مجموعها وربما كان معها يقتضي ان يكون مكون البلغم والصفرا
والسودا الغير طبيعيين في انطباخ بل لا يقتضي سوى اجتماع
هذه الاشيا فانه قال وربما كان معها والكون معها اعم من الكون
معها في انطباخ واحد واذا كان كذلك فيجوز ان تكون البلغم
في انطباخ والطبيعيان في انطباخ اخر والمحترقان في انطباخ
ثالث وكلها مجتمع في الكبد وحينيذ يندفع الشك المذكور قلت
لو حملنا على ما ذكرتم وهو مطلق اجتماع هذه الاشيا في
الكبد لاجتماعها في انطباخ واحد يلزمنا الشك الذي
اورده الشارح لانا انما دفعنا ذلك بانا جعلنا قوله وربما
راجعا الى كل انطباخ حتى قلنا لا يلزم من ان لا يكون ضروريا
اصلا فاما لو حملناه على ما ذكرتم يلزم الشك الذي ذكره
الشارح على وجه لا يمكن دفعه بما ذكرناه فانه يصير بتقدير
الكلام وربما كان في الجملة شي كالبلغم وربما لم يكن اصلا
فيلزم ان لا يكون البلغم ضروريا اصلا وايضا فان قوله وفي كل
انطباخ لمثله شي كالدعوى وشي كالرسوب يقتضي ان لا يجلوا
انطباخ ما عن الصفرا والسودا غير الطبيعيين ثم ان البلغم لا بد
وان

وان يكون في شي من هذه الانطباخات وحينيذ يكون مجلوا
لتكونهما في انطباخ واحد ويلزم المحذور المذكور وكذلك
القول في تكون المحترقين وعند ذلك يظهر بطلان قوله البلغم
يكون في انطباخ والطبيعيان في انطباخ اخر والمحترقان
في انطباخ ثالث لانه قد ثبت ان انطباخا لا يخلوا عن الاعضاء
فلا يصور ما ذكره بل الاعتذار بل الجواب الصحيح هو ان يقال
لا شك ان الجزو الذي يتكون منه البلغم من الغذا غير الجزو الذي
يتكون منه الصفرا والسودا الطبيعيين وكذلك ايضا مغاير
الجزو الذي يتكون منه الصفرا والسودا غير الطبيعيين
وكل ذلك مغاير لما يتكون منه الدم واذا كان ذلك يجوز
ان يكون تاثير الحرارة الواحدة في الجزو الذي هو مادة
البلغم بحيث يعد قاصرا فتكون تلك الحرارة مقصرة بالنسبة
الى فعلها في ذلك الجزو والبعض ايضا يكون قاصرا وتاثيرها في
الصفرا والسودا المحترقة يكون بحيث يعد مفرطا فتكون تلك
الحرارة خارجة عن الاعتدال الى الجانب الافراط بالنسبة الى
فعلها في الجزو الذي هو مادتهما واما تاثيرها في الجزو الذي
هو مادة الدم والذي هو مادة الصفرا والسودا الطبيعيتين

كان بينهما في كالجع ان قصر الطبخ انما يصح اذا لم يكن ضروريًا
وهذا السبب ايضا لما ذكر الاسباب الفاعليه للاخلاط اجعل
السبب الفاعل للدم والصفرا والسودا الطبيعين هو الحرارة
المعتدلة واما البلغم الطبيعي فقد جعل سببه حرارة مقصرة
واذا كان تكون البلغم عن حرارة مقصرة والحرارة المقصرة غير
طبيعية وجب ان لا يكون البلغم لكن اذا لم تكون البلغم لم يحصل
الدم الصالح لتغذية الدماغ فحصول البلغم يجب ان يكون طبيعيًا
لانه محتاج اليه في تغذية الدماغ ○ اقول
لا نزاع في ان قول الشيخ وربما كان شيء كالجع يقتضي ان لا يكون
البلغم ضروريًا في كل انطباخ فانه قال وفي كل انطباخ فان قوله
لمثله شيء كالزعوقة وشيء كالرسوب وربما كان شيء كالجع اي في كل
انطباخ ان لا يكون تكون البلغم ضروريًا في كل انطباخ وهذا
يقتضي ان لا يكون تكون البلغم ضروريًا ثم ان كل واحد منهما ضروري
الوقوع في نوع الانسان في الجملة ونظير هذا لتيره ولذلك هاهنا
قوله جعل السبب الفاعل للبلغم هو الحرارة المقصرة والانسان ما
دام على حالته الطبيعية لا تكون حرارته المقصرة قلنا الانسان ما
دام على حالته الطبيعية لا تكون حرارته قاصرة واما ان لا تكون
مقصرة

مقصرة فلا وسيأتي لتحقيق هذا الكلام ومما يمكن ان يورد هاهنا
من الشكوك هو ان يقال ان قول الشيخ وربما كان شيء كالجع
الى الاحتراق ان اوفق الطبخ او شيء كالجع ان قصر الطبخ يقتضي
ان يكون تكون البلغم وتكون الصفرا او السودا الطبيعتين في انطباخ
واحد وهو القاصر وان يكون تكون الصفرا الطبيعية وغير
الطبيعية فكذلك تكون السودا الطبيعية وغير الطبيعية في
انطباخ واحد وهو المفرط وذلك متناقض اما الاول
وهو تكون البلغم مع تكونهما فلانه قال السبب الفاعل للبلغم
حرارة مقصرة وسبب الصفرا الصفوري قصور النضج وسببهما الفاعل
حرارة معتدلة وسببهما الصوري مجاوزة النضج الى الافراط
فلو تكونت هذه الثلثة في انطباخ واحد لزم ان تكون الحرارة
مقصرة وان لا تكون النضج قاصرًا وان تكون مجاوزًا الى حد الافراط
بالنسبة الى انطباخ واحد وذلك متناقض ظاهر واما الثاني
هو تكون الصفرا والسودا الطبيعتين وغير الطبيعتين في انطباخ
واحد فلانه قال في الاسباب الفاعلة لهذه اما الطبيعي منهما
فحرارة معتدلة واما المخرج منهما فحرارة غاربة فلو تكونت
هذه كلها في انطباخ واحد لزم ان تكون الحرارة معتدلة مفرطة

يكتسب به الحرارة ليس الا الاورده والشرابين فلا يكون الطحال
قد سخن بجوهره بل بالشرابين والاورده ويكون الطحال موديا الحراره
وبواسطته ويصير كالحجاب الذي يؤدي حراره القلب الى المعده
فيصدق قول الشيخ الطحال يسخن بجوهره بل بما فيه من الاورده
والشرابين ويندفع الشك المذكور بل الشك الذي يمكن ان
يرد هاهنا هو ان يقال ان الشيخ اجرى الشرابين والاورده مع الطحال
في طبقات الحراره في مزاج الاعضا وقوله هاهنا الطحال
قد يسخن لا بجوهره بل بالاورده والشرابين يقتضي ان تكون
العروق اسخن من الطحال بل يوهم ان الطحال لا حراره فيه اصلا
فكيف هذا وذلك فان قلت الموخى من الطحال في مزاج
الاعضا هو جوهر الشرابين والاورده لانه عصبي فيكون ابرد
من الطحال واما المسخن هاهنا فهو الشريان والوريد لا بجواهرهما
بل بما يقبلان من حراره الروح والدم الموجودين فيهما
فاندفع الشك قلت لا يمكن الحمل على ما ذكرتم فان الشيخ صرح بان
الموخى من الطحال في امزجه الاعضا ليس جوهر الشريان والوريد
بل مع ما يصلان من حراره الروح والدم حيث قال ثم طبقات
العروق الضوارب لا بجواهرها العصبيه بل بما يقبله من تسخين

الروح

الروح والدم حيث اللذين فيهما ثم طبقات العروق الشريانيه
لاجل الدم وحده ويمكن ان يجاب عن هذا الشك بان الشيخ لم
يحكم بان الطحال لا يسخن فان النسخه هكذا فان الطحال يسخن
لا بجوهره بل بالشرابين والاورده معناه ان تسخين الطحال للمعده
ليس بمجرد جوهره بل بجوهره وبالشرابين والاورده اللتين فيه
وهذا فاني رايت في بعض النسخ هكذا وهو ان الطحال قد يسخن
لا بجوهره بل وبالشرابين والاورده والكيزه التي فيه واذا حملناه
على هذا المعنى اندفع الشك لان هذا المعنى لا يقتضي ان تكون
الشرابين والاورده اسخن من الطحال بل لا يقتضي سوى انضمام تسخين
الاورده والشرابين الى تسخين جوهر الطحال ولنا الشبه التي
في الشرح وهي ان الطحال لا يسخن بجوهره فليست بصحيحه ولم
رايتها الا في الشرح والله اعلم قال الشيخ رحمه الله
وحينيذ ينطبخ وفي كل انطباخ فعله شيء كالزغب وشيء كالبثور
وربما كان معه اتي هو اتي الاحتراق ان افرط الطبخ او شيء
كالنفخ ان قصر الطبخ قال الشارح رحمه الله
هذا الكلام يدل على ان الصفرا والسودا ضروري عند تكون
الدم واما تكون البلغم فغير ضروري عند تكون الدم لان قوله فيهما

ذكرا ومعنى بهذا الكلام انه لا نزاع في ان المعنى الذي يصدق عليه اسم الخلط
فيه مع معنى موجود في البلغم وهو كونه بحيث يعفنه الحرارة
الغريبة لكن قد يجد هذا المعنى في البلغم معارض وهو كونه بحيث يصلحه
الحرارة الغريزية وتصلح دما وتغتذي به الاعضاء الذي يفقد
بالغذاء وهذا المعارض معدوم في المرتين فانهما ليستا بحيث تصلحهما
الحرارة الغريزية دما وقد ما وجد في المرتين من حاجة بعض الاعضا
اليهما فذلك موجود في البلغم على ما فصله الشيخ فحص البلغم حينئذ
بما ذكرنا من الحاجة وحينئذ لا يلزم ان يكون البلغم له مصرع معين
وصار المعنى الذي يقتضي المقرء معارضا معنى يقتضي اجرا البلغم
فيه مع الدم ثم ان المعنيين يتعارضا في الدم وبعد تحكم المعارض
فان الدم ايضا بحيث تعفنه الحرارة العزيزية لان الاعضا كلها
ربما احتاجت الى الدم اجري في البدن كله ولم يجعل له مصرع
معين كذلك في البلغم واذا ثبت ان هذا الكلام يتضمن هذا السؤال
وجوابه كان متضمنا لفايدة عظيمة فكيف يقال انه لا فايدة
فيه فهذا ما قدرت على استخراجه من فوايد كلامه في هذا الموضع
وان كان تامل يسير وطني بالشيخ ان كلامه يشتمل على اضعاف
ما ابنيه وابته عليه هذا كلام الشيخ رحمه الله

اما مفردات السمار فالطحال فان الطحال قد يعفن بالطبع
بل بالشرايين والاوردة الكثيرة فيه
قال الشارح رحمه الله
فيه شك وهو ان الطحال وان كان باردا يابسا بالطبع فانه يكتسب
بمجاورة الحرارة الغريزية من الحرارة العزيزية ما هو اشد حرارة
من حرارة الكبد وذلك لما بين في حرارة الصبي والشباب فالطحال
بسبب تلك الحرارة الغريبة التي فيه اقول
قولهم اليابس اشد حرارة من الرطب فلما ذلك اذا تساويا في
الحرارة الاصلية العزيزية فان المبين في حرارة الصبي والشباب
هو على هذا الوجه فانه قال يتوهم ان حرارة واحدة بعينها قد
تاتي في جسم كبير رطب وقد اخرى في جسم قليل يابس فلم قلتم
ان الكبد والطحال قد تساويا في الحرارة الاصلية وظاهر انه ليس
كذلك وقد اعترف الشارح به حيث قال الطحال باردا يابسا
بالطبع اما قوله مكتسب من المجاورة قلنا ولم قلتم ان الحرارة المكتسبة
تكون متساوية للحرارة الاصلية التي للكبد وان كانت المكتسبة حاصلة
لليابس وهذا غير مبين في حرارة الصبي والشباب فلا بد من
برهان وايضا فهذا غير ما قال الشيخ لان ذلك المجاور الذي

عله عدم المر
فلا يخلو اما ان يجعل حاجة بعض الاعضا الى
البلغم علة لعدم المرغه بل يقصد بيان حاجه الاعضا كلها ان البلغم
لكن الحاجة لما كانت الحاجة على وجهين مختلفين احدهما هو شامل
لكل الاعضا وهو ان الاعضا اذا فقدت الدم اقبلت بقواها الى
البلغم وانضجته واهضمته وتغذت به وهو دم والثاني وهو
مخصوص ببعض الاعضا هو ان يختلط بالدم فتعدوا الاعضا التي
من شانها ان يكون في غذائها قسط من البلغم مثل الدماغ فهو يعتدي البلغم
وهو بلغم فلا جرم ذكر الشيخ في الوجه الاول الحاجه المشتركة
بين كل الاعضا في الوجه الثاني الحاجة التي هي مختصة ببعض
الاعضا ليكون وافيا بما التزم وهو بيان لبعضه تلك الحاجه على سبيل
التفصيل وحينئذ لا يبقى التعجب الذي قاله حيث قال والعجب
ان الشيخ اعترف بان هذا المعنى موجود للمرين ومع ذلك جعله علة
المرغه لا اثبت ان الشيخ لم يجعل هذا علة لعدم المرغه وايضا
ليس هذا الجزء الفاعل وحده بل هو بعض الفاعل ثم ان باعتبار هذا
القدر من الحاجة قد اجري بعض المرين مع الدم فالحاصل ان
الذي يقتضي عدم المرغة للبلغ هو مجموع الحاجتين المذكورتين
ولم يوجد ذلك في المرين اما قوله كون البلغم بحيث تعفنه احران

العربه

العربه ونفسه لا يصلح لان يكون علة لعدم المرغه فكيف
ذكره الشيخ قلت لم يحصل شيا علة لعدم المرغة فلا يكون قد
جعل هذا علة لذلك قوله لا فايدة في ذكرها هنا قلنا فايدته
وهو ان هذا الكلام الذي ذكر يقع جواب سوال من يسالك ويقول
لا شك ان حمل المرار مرغة للصفرا والطحال مرغة للسودا له
علة وذلك هو كون المرين بحيث تعفنها الحرارة العربه فلو احرمع
الدم في البدن كله لعم ضررهما فلطف الصانع الحكيم وجعل لكل
واحد منهما مرغة معينة ليلا يعم ضررهما وقد صرح الشيخ بهذا
المعنى حيث قال واما القسم النافع المرار فيفقد لضرورة
ومنفعه اما الضرورة فاما بحسب البدن كله وهو تخليصه عن
الفضل وكذلك في السودا واذا ثبت ذلك فنقول كان المرين
مما بحيث تعفنهما احرارة العربه فكذلك البلغم بحيث تعفنه
احرار فكانت علة المرغه موجودة في البلغم فوجب ان يكون له مرغه
ولما علم الشيخ رحمه الله ورود هذا السوال ذكر هذا الكلام هاهنا
على وجه يفطن عند التامل لهذا السوال والجواب عنه فقال
فان المرين وان شاركا البلغم في ان احرارة العربه تعفنه وتحيله
فاسدا ولكنهما لا يشاركانه في ان احرارة العربه تنضجه وتصلحه

ان الذي قاله ابن سينا اذا كان البلغم مستعدا للانهضام
فانه لو لم تعتبر هذه المقدمه لم يلزم من محرد احتياج الاعضا الى
البدا علة لصيرورة البلغم عدا لان حاجه الاعضا انما تعتبر
اعتبار حال الفاعل وكون البلغم مستعدا للانهضام وانما تعتبر
حال القابل وكما وجب اعتبار حال القابل ثم اذا ضممنا هذه المقدمه
الى كلام الشيخ صار عين ما قاله جالينوس وانما الذي قال بعد
ذلك من ان الحراره الغريزيه كما تنضجه وتصلحه دما فذلك ان
الحراره الغريبه قد تعفنه وتفسده فهو غير لائق بهذا الموضع
لان المقصود هاهنا بيان العله التي لاجلها لم تعد الطبيعه مفرغه
واستعداد البلغم لان يتعفن بالحراره الغريبه لا يصلح لان يكون علة
لذلك فهذا الكلام حشو في هذا المقصود بل جعل هذا الوجه
سببا لحاجه الى المفرغه ليلا يعم ضرره اولى من ان يجعله سببا
لعدم الحاجه الى المفرغه الوجه الثاني في عدم المفرغه المعينه
للبلغم حاجه بعض الاعضا الى البلغم وذلك باطل لانه لو لزم من
حاجه بعض الاعضا الى البلغم ان لا يكون له مفرغه مخصوصه
لزم من حاجه عضو اخر الى الصفرا او الى السودا ان لا يكون لهما
مفرغه بل هذا يصلح لان يكون علة لاختلاط البلغم بالدم لا لعدم
المفرغ

المفرغه له والعجب ان الشيخ اعترف بان هذه العله موجوده في المفرغ
ومع هذا فقد جعلها علة لعدم المفرغه وظهر ان العلة الحاصله هنا
ذكرها الاوحد جالينوس علة عدم المفرغه للبلغم تمامها وهو
اعتبار حال القابل وهو قوله ان هذا البلغم قريب الشبه بالدم ومع
اعتبار حال الفاعل وهو قوله ويحتاج اليه الاعضا كلها الان
اعتبار حال الفاعل وهو حاجه الاعضا الى البلغم كان محملا غير
مفصل فاراد الشيخ ان يفصل ذلك فقال يقول ان تلك الحاجه
هي لا من قبل الشيخ قد تصدى لتفصيل حاجه الاعضا انها على اي وجه
هي وليس هي مما تصدى لبيان علة عدم المفرغه بتمامها واذا عرفت
ذلك فنقول يسقط عنه الشك الاول وهو ان الشيخ اقتصر على
اعتبار حال الفاعل وهو حاجه الاعضا الى البلغم ولم يتعرض
لاعتبار حال القابل وهو كون البلغم مستعدا لان يصير دما وغذا
لان الشيخ في هذا المقام ما تصدى الا لبيان الحاجه وهو اعتبار
حال الفاعل فقط فلا يلزم شيء اخر بل لو تعرض حال القابل كان
ذلك ادخالا لباب في باب وذلك خطأ وعيب لا يليق اما قوله
ان الشيخ جعل في الوجه الثاني علة عدم المفرغه للبلغم حاجه بعض
الاعضا الا الاعتداد بالبلغم فكنا قدمنا ان الشيخ ما تصدى لبيان

يكون بعض الفصول من الرطوبات المائيه وبعضها من الرطوبات
الادمي[illegible] غايرًا هي الي استحالت عن حاله الابتدا
وتفرقت في الاعضا الا انها لم تصير جزو العضو من الاعضا المفرد بالفعل
التام يصدق على ما لم يصير فعلا جزوًا الا بالفعل ولا بالقوه وعلى ما صار
جزوا بالقوه ولكن بعد لم يصير جزوًا بالفعل ويصدق على ما صار جزوًا
بالقوه وبالفعل ايضا الا انه لم يصير بالفعل التام واذا ثبت ذلك
فالشك قسم من اقسام هذه الاربعه المعدوده هاهنا الا وهو مندرج
تحت هذا الحد اما الاقسام الثلثه فظاهر وكذلك القسم الاخير
وهو الرطوبه القريبه العهد بالانعقاد فان الشحم قال وهي
عذا استحال الي جوهر العضو من طريق المزاج والتشبيه ولم
يستحيل بعد من طريق القوام التام فهذا القسم لا يصير جزوا بالفعل
التام فيصدق عليه احد المذكور فيكون المحدود مشتركا بين الاقسام
فلا يكون الشك المذكور واردًا بل الشك في هذا الموضع من وجه
آخر وهو ان هذا القسم ما لم يستحيل الي قوام العضو فلا بد وان
يكون ارطب من العضو لزيادة المائيه فيه فالنسبه الي جوهر
الاعضا لان استحالته الي جوهر العضو انما يكون بتحلل ما فيه
من المائيه شيئا فشيئا واذا كان ارطب من العضو فكيف

يقال

يقال انه استحال الي جوهر العضو من طريق المزاج والتشبيه
ويمكن ان يجاب عنه بانا لا نسلم ان الاستحاله الي جوهر العضو انما
يكون بتحلل المائيه بل بالقوه العاقده الا ترى ان اللبن اذا ترك
فيه الانفحه فانه ينعقد من غير ان يتحلل من مائيته شئ يعتد به فكذلك
فيما نحن فيه يجوز ان يكون انعقاد العضو من الرطوبه على هذا الوجه
وكيف وقد صرح الشيخ بذلك حيث قال والشحم واليمين من مائيه
الدم ودسمه ويعقده البرد واللحم يتكون من متين الدم ويعقد اكثر
واذا كان كذلك فيجوز ان يكون المنعقد انعقادًا تامًا مستقرا
مشابهًا لما هو قريب العهد بالانعقاد فاندفع الشك

قال الشيخ رحمه الله واما البلغم الكائن
الطبيعي فزعم جالينوس ان الطبيعه لم تعدله عضوًا كالمفرغه
مخصوصًا مثل ما للمرتين لان هذا البلغم الشبيه بالدم وتحتاج اليه
الاعضا كلها فلذلك اجري مجري الدم ونحن نقول ان تلك الحاجه
لامر ضروري ومنفعه قال الشارح رحمه الله الشيخ لم
يحك كلام جالينوس على الوجه بل ذكر عن نفسه وجهين احدهما ان
يكون قريبًا من الاعضا فاذا فقدت الاعضا العدائل عليه
قواها بحران تلك العروق فانضخته وهضمته وتغذت به واعلم

منه لما يلزم ان لو كان مراد الشيخ بالخلط المحمود الدم
فقط او بالردي سائر الاخلاط فحينئذ تعين البلغم
للاستحالة من وصف كونه رديا الى وصف كونه محمودا وليس
مراد الشيخ ذلك على ما عرفت بل واحد من الاخلاط منقسم اليه
محمود والردي فالمحمود من كل خلط هو الذي له مزاج معين
على ما هو مذكور في الكتاب فما دام باقيا على ذلك المزاج
كان فاضلا ثم يصير عضوا فاذا تغير عن ذلك المزاج بكلت تلك
القابليه وصار رديا ثم ان اتفق ان تغير عن ذلك المزاج الردي
في الصدر وعاد الى مزاجه الطبيعي صار محمودا وقد تكون صورته
النوعيه باقيه في الاحوال كلها مثلا الدم المحمود له مزاج معين فما
بقي على ذلك المزاج كان محمودا واذا تغير عن ذلك المزاج صار
رديا وان بقيت فيه صورة الدم ثم اذا عاد الى مزاجه الاول
صار محمودا وهو دم بعد وان كان كذلك فما من خلط الا ويحصل
فيه ان يستحيل من الصلوح الى الزداة ومن الزداة الى الصلوح فبطل
حكمه بان البلغم معين لذلك والعجب ان الشارح قال ان الشيء اذا
انخلعت وحدثت فيه صورة اخرى فان ذلك يسمى كونا وفسادا ولا

صورته ؟

الدي

الشارح

يسمى استحالة ثم انه لم يحمل قول الشيخ في هذا الموضع الا على ما يسمى كونا
وفسادا ويبقى عنه الاستحالة حتى اورد [illegible] عليه
مطابق لما حرره وذلك لان البلغم ينقلب دما هو البلغم الطبيعي فلا
يكون قد انقلب من الرداءة الى الخلط المحمود فلا يكون بطيئ الماذرية
الشيخ قال الشيخ رحمه الله ان رطوبات البدن منها اولى ومنها
ثانيه والاولى هي الاخلاط الاربعه والثانيه اما فضول واما غير
فضول قال الشارح قوله الاولى هي
الاخلاط الاربعه تقتضي انما عداها لا يكون من الاخلاط وقوله
الثانيه اما فضول واما غير فضول يقتضي ان تكون الفضول من
الرطوبات الثانيه فلا تكون من الاخلاط وقد جعل هذا بسطين قد جعل
الفضول من جملة الاخلاط فتكون متناقضا
لا نزاع في ان قوله والاولى هي الاخلاط الاربعه تقتضي ان ما عدا
الرطوبات الاولى لا يكون من الاخلاط الاربعه ولكن لما ذا
يلزم منه التناقض قولكم قد جعل الفضول من الرطوبات الثانيه
قلنا ان عنيتم انه جعل كل الفضول من الرطوبات الثانيه فهو ممنوع
فان لقطه لا يدل على ذلك وان عنيتم انه جعل بعض الرطوبات
الثانيه فهو مسلم ولكن لا تناقض في ذلك وذلك لانه لا ينافي ان

بسطين ؟

شيء وبدون كل واحد منهما وهو الجزم بالتساوي فكان للاعتبار الذي
ذكرناه مغايرا للاعتبارين المذكورين واذا ثبت ذلك فنقول لم لا يجوز
ان يكون مراد الشيخ بهذا الكلام هو هذا القسم الثالث الذي ذكرناه ولا
يكون الشيخ حاز ما بوقوع الانقسام ولا شك فيه بل قد يكون جازما بان
اي شيء كان فانه لا يكون دما امتزاج الاخلاط ويكون غرض
الشيخ من الترديد ان ينبه على ان ضرورة الخلط وحده جزوا اوم
غير كافية في زوال على كونه محمودا بل يتم كونه محمودا الجزء كونه بحيث
يصير جزوا لو زعم زاعم بان الاخلاط ما لم يصر وحده عضوا من غير
انضمام خلط اخر اليه كالدم مثلا فان هذا الزاعم مع زعمه ذلك لا
يقول بان صيرورة الخلط وحده جزوا داخلا في كون الخلط محمودا
حتى يخصص وصف المحمود بالدم من بين سائر الاخلاط ويكون غيره من
الاخلاط واجب النقض والدفع كما حكم في الفصول بل وصف التجويف
شامل لكل خلط يكون من شانه ان يصير جزوا وصيرورته غير الخلط
جزوا اعم من صيرورته وحده او مع غيره فذكر الشيخ هذا الكلام
دفعا لهذا التوهم كما يقول الجسم هو الذي له ابعاد ثلثة سواء كان
قديما او محدثا اي من اعتقد قدمه ايضا فانه لا يقول بل الدم
داخل في ماهية الجسم واذا كان مراد الشيخ ما ذكرناه اندفع

الشك

الشك المذكور واما الجواب عن الشق الاخر وهو ان الذي منا وجه
استصحابه ان مزاج كل عضو سببه ما يتغذى منه فنقول
هب ان الكبد والدم قد تشابها في المزاج ولكن لم لا يجوز ان يكون
تكون الكبد وتغذيته من الدم وغير قوله نصيره ابرد من الجد قلنا
لا نسلم ذلك لانه يجوز ان يخلط به قسط من الصفرا يكسر بارد يزول
السودا ويحصل مجموعها مزاج قريب الدم مترجح مع الدم ويتولد
الجيد من مجموع ذلك وحينئذ لا يلزم المحذور ويكون احتياطها بالدم
لافادة القوام لا افادة التسخين او التبريد ويشهد لهذا ان الشيخ صرح
بان الدم لا يوجد وحده ولا يجري في العروق ايضا وحده بل مخالطا
لسائر الاخلاط حتى بين ان قسطا من الصفرا والسودا مخالطان
بالدم ويكونان معه في البدن قال الشارح رحمه الله
لا يكون في شيء من الاخلاط ان ينقلب عن وصف كونه رديا الى وصف
كونه محمودا الا في البلغم لان المسيح ذكر ان البلغم قد ينقلب
دما والدم صفرا والصفرا سودا فاما ان ينعكس فلا فالسودا
لا ينقلب الى خلط اخر والصفرا قد ينقلب سودا ورديء عن محمود
وذلك الدم واما البلغم فهو الذي ينقلب دما محمودا واذا كان
كذلك فمقول قول الشيخ ومنه فصل وخلط رديء وهو الذي
ليس من شانه ذلك او يستحيل في الصادر الى الخلط المحمود ويكون

منافضه ظاهرين وهو اما التناقض بين تعريفه للاعضا وبين
التردد في الحكم فذلك ظاهر وذلك لان التردد في الحكم على ما
ذكره الاخر فالبعض الذي هو من الرطوبات الاولى يكون
من الاختلاط والبعض الذي هو من الرطوبات الثانيه لان
يكون من الاختلاط ونظير هذا قول القايل الانسان منه ذكر ومنه
وانثى والفرس منه ذكر وانثى فان هذا القول له يكون متناقضا
ولا هذا القايل يكون قد جعل شيئا واحدا من الانسان فرس
الفرس فكذلك هاهنا الرطوبات الاولى تنقسم الى فصول
الى غير فصول والرطوبات الثانيه تنقسم الى فصول والى غير
فصول فاذا قال القايل الرطوبات الاولى وهي الاختلاط منها
فصول ومنها غير فصول والرطوبات الثانيه منها فصول
ومنها غير فصول كان ذلك جاريا مجرى قوله الانسان منه ذكر ومنه
وانثى والفرس منه ذكر ومنه انثى فكما ان هذا القول لا ناقض
فيه كذلك الاخر من غير فرق قال الشيخ رحمه الله
والتي ليست بفصول فهي التي استحالت على حاله عن حاله
الابتدا ونفذت في الاعضا الا انها لم تصير جزءا من الاعضا
المفردة بالفعل التام الى اخر ما تقدم من اقسامه

هاهنا شك وهو انا اذا حددنا الشيء بحد ثم قسمناه الى اقسام
كثيرة وجب ان يكون ذلك المحدود مشتركا بين جميع تلك
الاقسام وهاهنا الشيخ حد الرطوبة الثانية التي ليست بفصول
بانها التي استحالت عن حاله الابتدا ونفذت في الاعضا ولم
يصر جزءا لها ثم جعل احد اقسام تلك الرطوبة الرطوبة التي
نفذت في جوهر الاعضا وصارت جزءا منها فكان قد جعل
الرطوبة التي صارت جزءا من الاعضاء قسما من الرطوبة التي
لم تصر جزءا منها وذلك باطل اقول
لا شك في انا اذا حددنا الشيء حدا ثم قسمناه الى اقسام كثيرة فانه يجب
ان يكون ذلك المحدود مشتركا بين تلك الاقسام ولكن لم قلتم بان المحدود
هاهنا ليس مشتركا بين تلك الاقسام وظاهر انه مشترك وذلك لانه
قال بعد الامر الجزم بوقوع الانقسام وهو ان نعلم بان الاعضا
منها ما تكون عن خلط واحد ومنها ما تكون عن الاختلاط والقسم
الاخر وهو التردد في العلم لا يصح الا مع الشك في وقوع الانقسام
واما مع الجزم فانه لا يصح مع كل واحد من الجزم بوقوع الانقسام مع الشك

ابعاد [illegible] لان محرزا لو قال ما في هذا الترديد انما ذكر
لا للحكم بالتردد ولا التردد في الحكم بل لبيان ان قبيل القسم
والحروف غير داخلين في ماهية الجسم فان هذا القايل قد يكون
جازما بخروج كل الاجسام كما يعتقد نحن ويجزم بخروج جميعها
ثم مع ذلك يستقيم منا هذا الكلام بناء على وقوف الخلاف فهذه
المسئله وذلك يدل على ان ما ذكرنا معنا بالقسمين اللذين ذكرهما
فان احد القسمين وهو الحكم بالتردد لا يكون شاكا فيه فلا ندري هل
انه يجوز ان يصير الخلط الواحد جزءا من المعتدي ام لا واما
الحكم بالتردد فهو ان يكون الرجل جازما بان الخلط الواحد
قد يصير جزءا من جوهر المعتدي ولشبه ان يكون غرض الشيخ
هاهنا الحكم بالتردد لان من الاعضا ما يكون من الخلط الواحد
كالكبد فانها كدم جامد واذا كان كذلك كان الدم وحده
كافيا في تعديها ولكن يبقى هاهنا شك وهو ان الكبد عضو والشيخ
حد الاعضا بانها اجسام متولده عن اول مزاج الاخلاط والغدا
شبيه بالمعتدي على ما قاله في فصل امزجة الاعضا وذلك
يقتضي ان تكون الغدا الكبد مركبا من الاخلاط

قال ——— المجيب

على ايراد هذا الكلام مواخذ نشتغل بالخمسة ثم نشتغل بحل
الشك ثانيا اما المواخذ فعلى موضعين من كلامه الاول
انه لما قال يحتمل ان يكون مراده بالتردد في الحكم ويحتمل ان
يكون مراده الحكم بالتردد وهو ان يكون الشيخ جازما بان
الاعضا منها ما يتولد عن امتزاج خلطين او اخلاط ومنها ما
يتولد عن خلط واحد كالكبد قال عقيب ذلك لكن يبقى
هاهنا شك وبين ان قول الشيخ هاهنا يناقض قوله في حد
الاعضا فنقول ——— قوله مراد الشيخ هذا القسم لكن يبقى هاهنا
شك بان هذا الشك انما يرد على الشيخ لو كان مراده هذا القسم
وهو الحكم بالتردد ولا يرد لو كان مراده ذلك القسم الاخر وهو
التردد في الحكم وليس كذلك لان قوله في حد الاعضا
ناقض كل واحد من القسمين اعني الحكم بالتردد فلما اعترف
به الشارح ولان حد الاعضا ما ذكره وهو ان الاعضا متولد
من اول مزاج الاخلاط يقتضي ان يكون جازما بان العضو اي
عضو كان لا يتولد الا عن خلطين او اخلاط ليس على ما سنبين
ذلك والحكم بالتردد على ما ذكر من التفسير يقتضي من الجزم
بان من الاعضا ما يكون تكونه عن خلط واحد على ما سنوضحه وذلك

يلزم [illegible] المذكور فلين قال بان هذه الضميمه أيضا
لا تفتقر اليها فانا وان جوزنا حصول المزاج من شيء واحد
لكن قوله الاعضا احسام متولده عن اول مزاج الاخلاط
يقتضي ان يكون تكون اي عضو كان من الاخلاط المعدوده
بل لو حذف لفظ المزاج واقتصر على هذا الاعضا احسام
متولده من الاخلاط اقتضى ذلك قلنا لا نسلم انه لو حذف
لفظ المزاج واقتصر على ما ذكرتم اقتضى ذلك قلنا لانا نمنع
انه لو قال القايل الاخلاط اجسام متولده من الاعضا
كان صحيحا مستقيما ومع ذلك لا يقتضي ان يكون تكون
اي خلط كان من اعضا مختلفه فان العضو الواحد يشتمل
الى الخلط وظاهر هذا كثير وفي مثل هذا يقال انه مقابله
الجمع بالجمع وذلك يقتضي توزيع ما في الجانبين على ما في
الجانب الاخر وذلك لا يقتضي ما ذكرتم فعلم ان الضميمه التي
يفتقر اليها في هذا المقام هو هذا الذي ذكرناه لا ما ذكر
بل لو اورد ما ذكره على سبيل الاستقلال كان اولى وبيانه
وهو ان مزاج الكبد شبيه بمزاج الكبد الدم فيكون تكونه منه
وذلك لان الشيخ قدم الدم على الكبد في الحران مرتبه
واحده

واحده وبين بان تلك الزياده من الحران التي تقدم عليها الدم عن
الكبد ليست عن بدنه للدم بل هي مستفاده من القلب
حيث قال فانه وان كان متولدا في الكبد لكنه لاتصاله بالقلب
يستفيد من الحران ما ليست بالكبد واذا كانت تلك الزياده
مستفاده من غيره فلا يكون مشابها في المزاج العزيزي
لكون تعدي الكبد من الدم وحده فانه لو خالطه غيره لصار الدم
اسخن من الدم ان كان الخالط هو الصفرا او ابرد منه ان كان
الخالط هو البلغم وحينئذ لا يصدق ان المزاج كل عضو شبيه
بمزاج ما يتعدى به واذا ثبت ان الكبد يتعدى من الدم
وحده فيكون تولد عضو من خلط واحد وذلك ناقض قوله
في حد الاعضا وثبت ان ضم هذه الضميمه لاستباح ما ذكر
من الشك غير محتاج اليه وغير مفيد واما الجواب عن الشك
هو ان يقول لا نراع في ان قول الشيخ وحده او مع غيره يحتمل ما
ذكر من القسمين لكنه يحتمل قسما ثالثا وهو ان يقال مراد الشيخ
هو ان الخلط المحمود هو الذي من شانه ان يصير حيا سواء كان
ذلك وحده او مع غيره انضمام خلط اخر اليه وان شيا من هذين
غير داخل في ماهيه الخلط المحمود كما يقال الحيوان هو الذي يكون له

وذلك المتخيل اذا استحال ونسبه بالمعدى وقام بل
ما تحلل ولو ان بعد سن الفو بل في سن الشيخوخه فلا بد وان
يكون ذلك الشيء استحال اليه الخلط بعد النسبه التام بحيث
يصدق عليه انه حزء من العضو اذ النسبه التام هو صيرورته
جزء عضو بالفعل واذا كان حزءا من العضو يكون عضوا
لانه اما ان تكون الاعضا المركبه او من الاعضا البسيطه
فان كان الاول كان عضوا بسيطا اذ الاعضا المركبه لا تتركب
الا من الاعضا البسيطه فما كان حزءا من الاعضا المركبه
يكون عضوا بسيطا او مشتملا على عضو بسيط وايضا كان
يصدق عليه انه عضو بسيط واما ان كان الثاني وهو
ان يكون من الاعضاء البسيطه وقد بينا ان العضو البسيط
هو الذي يكون كل حزء محسوس منه مساويا للكل في الاسم
والحد فاذا صدق على الكل انه عضو صدق ايضا على
هذا الجزء ايضا انه عضو واذا صدق انه عضو كان قوله
الاعضا اجسام متولده من اول مزاج الاخلاط متناولا لهذا
العضو فاقتضى ان يكون متولدا عن الاخلاط من خلط واحد
وعند ذلك يحصل الاستغنا عن تلك الضميمه ولعل الشارح

انما ذكر تلك الضميمه لزعمه ان تولد الاعضا من الاخلاط
لا يتناول التكون وكيف ذلك وقد قال فيما عرفت
ان العزا اذا صار خلطا يسمى ذلك كونا لا استحاله فلذلك
هاهنا اذا صار الخلط جزء عضو وجب ان يكون مندرجا
تحت اللون ليستغنى عن الضميمه مع انها لا يفتقر اليها ولا
مدخل لها في هذا الغرض وذلك لان قوله في فصل المزاج
ان كل عضو بسببه في مزاجه الغريزي بما تعدى به لا
يقتضي الا المشابهه في المزاج وهو الحرارة والبرودة وغيرها
ولا يقتضي المشابهه في التركيب ويجوز ان يكون الخلط
الواحد من اخلاطه شبيها لمزاج عضو ملون عن الاخلاط على
ما حققه في الجواب بل الضميمه التي يفتقر اليها في هذا
الموضع قوله في حد المزاج بانه كيفيه تحدث عن تفاعل
كيفيات متضاده الى كيفيات اخر فان هذا الحد يقتضي
ان لا يتبع الا مزاج الا بين اشبا متضاده الكيفيات واذا
كان كذلك فقوله الاعضا اجسام متولده عن اول مزاج
الاخلاط يقتضي ان يكون كل عضو كان من اشبا

اي حم

[redacted] في الكتاب الثالث في فساد
[redacted] اصل في المعدة خلط ردي مخالف للمتادر في
كيفيته اشتاقت الطبيعة الى شيء مضاد له ومطارد هذا الامر
وكل ذلك يدل على ان الطبيعة انما توجه الى العضو ما يلايمه
في المزاج عدا كان او دواء اذا كان العضو على حالته الصحيحة
واما اذا كان على حال مرضية فانها توجه اليه ما يضاد تلك
الحالة لا ما يلايمها هذا اذا بلغ تغير الخلط الى الحالة الغير
طبيعية فاما اذا لم يبلغ تغيره الواصل اليه الى هذا الحد فهو
بعد على المزاج الطبيعي فيكون خلطا محمودا فاعلم ان
الخلط له كيفية معينة وطاعرض ما متى زالت تلك الكيفية اما
بالافراط واما بالتفريط خرج الخلط عن ان يكون خلطا محمودا
ومتى كانت تلك الكيفية المعينة باقية فيه فهو خلط محمود واذا
ثبت ذلك فنقول ان بلغ تغير البدن الذي ينافر مزاجه
لمزاج الخلط الى حيث تبطل تلك الكيفية المعينة فقد خرج
الخلط عن كونه خلطا محمودا وحينئذ لا نسلم انه يصير جزءا
من جوهر ذلك العضو المتغذي لما بينا وان لم يبلغ التغير الى ذلك الحد
فهو خلط محمود صالح لان يصير جزءا من جوهر العضو المتغذي فصح كونه

ردنا

ردنا لاجماع الاعتداد به فاندفع الشك [redacted]

[redacted] الشارح [redacted] اعلم ان
كله اولا للتردد فقول الشيخ منه خلط محمود وهو الذي
يمكن من شانه ان يصير جزءا من جوهر المعتدي وحده او مع غيره
يحتمل ان يكون المراد الحكم بالتردد والفرق بينهما ان التردد
في الحكم هو ان لا يكون الرجل عالما بالشيء من التفسير يقتضي الشك
في انه هل من الاعضاء ما يتكون عن خلط واحد ام لا وقد قلنا
ان تعريفه للاعضاء يقتضي الجزم انه ما من عضو الا ويتكون عن
خلط من الاخلاط ولا شك ان الجزم بالشيء مناقض الجزم
بنقيضه اذ لا شك بمناقض الشك وارد على القسمين بعينه يكون ركيكا
مستدركا بل كان الاولى به ان يقول هذا الكلام لتحمل التردد
وايهما اراد فانه يلزمه منه التناقض بين قوله وههنا وبين قوله
في حد الاعضاء فان هذا الطريق ابلغ في ايراد الشك والجواب
عنه اصعب واما الموضع الثاني للوحدة وهو انه لما تصدى
لايراد هذا الشك ثم ان التناقض بين حده الاعضاء وبين قوله لنا
ههنا يفتقر الى تلك الضميمة التي ذكرنا وهي قوله في حد الاعضاء
ان كل عضو شبيه في مزاجه الغريزي بما يتغذى به وليس كذلك

[redacted] من هذه الانواع الاربعه
الحادثه في العدا بعد الاستحاله الاولى يكون
لها عرض شامل لهذه الانواع الاربعه المختلفه الصور فما دام
شيء من هذه الصوره يكون باقيا في العدا فهو بعد في الاستحاله
الاولى ولم تخلع عنه الصوره الثانيه التي فسرنا القيد الاخير
وهو قولنا اولا بقاها فلا تكون هذه الاشيا خارجه عما ذكرنا
من التحديد فاندفع الاشكال قال الشارح [redacted] الله
حكم الشيخ بان الخلط المحمود هو الذي من شانه ان يصير جزءا
من جوهر المعتدي خطا بل لامر اعتبار قيد اخر وهو شرط
ان يكون المعتدي معتدلا صحيح المزاج فانه ليس كل ما صار جزءا
من جوهر المعتدي كان خلطا محمودا فان البدن اذا سام مزاجه
في نفسه بحيث يقوي على ان يجعل الاخلاط الواصله اليه
على تلك الكيفيه الرديه فان تلك الاخلاط الرديه تصير جزءا
من جوهر ذلك المعتدي ومع ذلك فليست تلك الاخلاط
محمودة

الشيخ قسم الخلط الى ما من شانه ان يصير جزءا من جوهر المعتدي
والى ما ليس من شانه ذلك الا في الندره وسمي الاول منه
محمودا

محمودا والثاني فضلا وخلطا رديا [redacted]
في هذه التسميه فان له ان يصطلح على تسميه الخلط [redacted]
اسم شا فعلى هذا لم قلت ان الخلط الذي فرضت سوء مزاجه وقد
كونه بحيث يصير جزءا من جوهر ذلك المعتدي لا يكون محمودا
على هذا التفسير وايضا فان البدن الذي ساء مزاجه وعدل مزاج
الخلط الواصل اليه ان بلغ تغييره لمزاج الخلط الى حيث خرجه
من المزاج الذي يتكون عنه على طبيعي فلا سلم ان ذلك الخلط
يصير جزءا من ذلك البدن وذلك لان الطبيعه انما تجعل
غذاء كل عضو من الخلط الذي يلايمه في المزاج اذا كانت
الملايمه بينهما في المزاج الطبيعي اللايق بينهما الواجب لهما
اما اذا كانت الملايمه في المزاج الغير الطبيعي فلا الا ترى
ان الاقدمين لما خلطوا الزعفران بقرص الافوز المستعمل في
امراض القلب من سوء المزاج الحار قالوا انه في الطبيعه قوه تضع
كل شيء بازا مستحقه فتصرف الزعفران الى الروح والافوز
الى القلب وكذلك استدلوا بميل الانسان الى الاشيا الحريفه
المقطعه على حصول خلط غليظ لزج في بدنه ومن ميله الى
الاشيا الناشفه على حصول خلط مائي في بدنه وكذلك

[redacted] ان يتغذى به كما اللحم
اصلا بل يكون بسيطا والمالا يتغذوا قلنا منع صحة هذا الفرض
وامكانه بل غايته انه لا يكون قد بقي حيا كما كان وبحما كما كان
لكنه لم يخرج عن الغذائيه بالكليه بل هو كالحنطة اذا طبخت
او طحنت وعجنت فان بعد الطحن والطبخ اخلعت عنه الصوره
التي للحنطة لكنه لم يخرج عن كونه غذا فكذلك هاهنا ولما
الاشكال على قوله اولا فنقول المراد بالاستحاله الثانيه
اخلاع الصوره الخلطيه كما ان المراد بالاستحاله الاولى اخلاع
الصوره الغذائيه فالخلط ما لم يتخلع عنه الصور الخلطيه فهو
بعد في الاستحاله وعند ذلك لا يرد الاشكال لان الدم
المتولد من البلغم والصفرا المتولده من احتراق الدم والسودا
المتولد من الاربعه كل واحد لم يوجد فيه الاستحاله الثانيه
لبقا الصور الخلطيه في جميعها بل هي بعد في الاستحاله الاولى
فيكون مندرجه تحت الحد المذكور والذي يؤكد ما ذكرناه
قوله في حد الطوبات الثانيه انها هي التي استحالت عن حاله
الابتدا اي عن الخلطيه كما فسره الشارح فدل ذلك على ان

السودا

السودا المتولد عن الاربعه [redacted]
في مراد الشيخ هاهنا فنقول ان الحد الذي
حسن منطبق عليه جامع لجميع انواعه مانع لدخول غير فيه
فلن قال عرفتم الخياط بانه جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذا
اولا تم فسرتم القيد الاخير وهو قولكم اولا بانه الذي لم يتخلع
عنه الصور الخلطيه وذلك دور وتعريف للشي بما لا يعرف
الا به وهو باطل قلنا نحن لا نقول كذلك بل نقول لما عرفت
ان معنى الاستحاله الاولى هو اخلاع الصور اذا اخلعت
الغذائيه عنه ولا شك ان هذه الصور اذا اخلعت فلا بد وان
يحدث فيها صور اخري فنقول ما دامت الصور الباقيه
باقيه في الاستحاله الاولى ولا يصدق عليها الاستحاله الثانيه
فنحن فسرنا القيد الاخر وهو قولنا ولا بقي الصور التي حدثت
بعد اخلاع الصور الغذائيه وهذا المعنى مدلول عليه بلفظ
غير متضمن للدور عند ذلك يمنع ان الدم المتولد من البلغم
والصفرا المتولد من احتراق الدم ولذلك السودا خارج عما
ذكرناه من الحد وبيانه وهو ان الاستحاله الاولى على حسب
ذكرنا من التفسير لا يتصور الا عند ما ينطبخ المخلوط في الكبد

[redacted] عرف الشيخ
[redacted] من هذا الكتاب اطلق لفظ الاستحالة هذا
المعنى فانه قال في الفصل الثاني وهذان موضوعان لحسب
التركيب وان كان ايضا مع الاستحالة وايضا قال فاما
المزاج فحسب الاستحالة على ضرورة الاخلاط بل الاركان
اعضاء وكذلك في فصل القوى حيث يقول واما الهاضمة فهي
التي تحيل ما جذبته الجاذبة والممسكة الممسكة الى قوام مهيي
لفعل القوة المغيرة فيه بل المبلغ من ذلك فانه قال واما الغاذية
فهي التي تحيل الغذا الى مشابهة جوهر المعتذي فاطلق الاستحالة
على صيرورة الغذا عضوا فعلى صيرورته خطا اولى قوله وذلك
يسمى كونا وفسادا قلنا لا يبعد في ان يسمى استحالة ايضا فان الشيء
قد يتجرد له اسم خاص مع بقا اسمه العام الا ترى ان الحيوان
اذا انضم اليه الناطق يسمى انسانا ثم ربما سمي لا تزيل
اسم الحيوان عنه واما المنافسة الثانية فقد وقعت ايضا فان
لفظة يدل على خصوصية هذه الاستحالة فانه قال سيحيل
الله الغذا وهذا يشعر باخلاع الصور الغذائية عنه فان القائل
اذا قال هذا استحال اليه الهوا فانه يفهم منه اخلاع الصور

الهوائية

الهوائية عنه وحدوث [redacted]
لكن كلامه مستقيما هذا امر يعرف بالرجوع
قال القايل هذا استحال اليه الماء سيرا الى ما قد سخن او تغير
تغيرا لا يزيل عنه الصور المائية فانه يستعمل وهذا بخلاف ما
اذا قال استحال الهوي والما فانه يكفي في تصديقه واستقامة
كلامه استحالة الهوي من الحر الى البرد او بالعكس ولا يستدعي
ذلك انخلاع الصور الهوائية وحينئذ يظهر الفرق بين الاستحالة
المذكورة في الممضغ والاستحالة المذكورة هناك فانه هناك
لم يقل يستحيل اليه الغذا بل قال احاله احاله ما وذلك
لا يستدعي الا مطلق الاستحالة. قوله فيما نحن فيه فانه يستدعي
انخلاع الصور الغذائية على ما قررناه واذا ثبت معنى الاستحالة
المذكورة فيما نحن فيه فيما ذكرنا اندفعت الشكوك كلها المصوغ
والكيلوس والمقطر بالفرع. والانبيق كل واحد منها وان وجد
فيه مطلق الاستحالة لكن لم يوجد فيه هذه الاستحالة الخاصة
المذكورة هاهنا لبقا الصور الغذائية في جميعها فان الشيخ قال
في تعريف الكيلوس انه جسم سيال شبيه بما الكشك لا شك من
الاغذية مما يكون شبيها به لا يكون قد انخلعت عنه الصور

[redacted] ... بعد ما ذكرنا ان يقال
الحيوان الحسم الميت بطريق التضمن فلم يكن ذلك الجسم مع ذكره
متضمنا للتكرار فان اسقط ذلك فانما اسقط لانه ترك الجنس
القريب وعدل الى الجنس البعيد مع امكان ذكر اسمه دون
حده لان لفظ الجسم يدل على الجسم واذا لم يكن لفظ
السيال دالا على الرطب بالتضمن جاز الجمع بينهما في الذكر
وان كانت دلالة عليه بالالتزام بل يجب ذكر كل واحد من
الرطب والسيال اما السيال فلان الرطب لا يدل عليه اصلا
فان الهواء جسم رطب ولا يقال انه سيال واما الرطب فلان
السيال لا يدل عليه اصلا كما قيل الرمل سيال مع انه ليس برطب
واما ان يدل عليه بطريق الالتزام ولا يجوز استعمالها في
الحدود واما السودا الرماديه والبلغم الحصى فلا نسلم انهما
ليسا بسيالين وذلك لان السودا الرمادية لا تكون رمادا
حقيقة بل تكون اغلظ اصناف السودا لزيادة تحلل اللطيف
عنها فتسمى بذلك الاسم وكذلك البلغم الحصى يكون اغلظ
اصناف البلغم فاما أن يكون كالرماد او كالحصى حقيقة فلا

ثم لو كان كذلك لما كان [redacted]
بل وعلى قيد الرطوبة اشد ايرادا لانها [redacted]
بمعنى سهولة قبول الاشكال وردها والاطباء اتفقوا على دخول
قيد الرطوبة في ماهية الخلط واتفقوا ايضا على ان من
السودا وهذا البلغم من جملة الاخلاط فعلم انهما سميا بذلك
لزيادة غلظهما بالنسبة الى ما عداهما من اصناف الاخلاط فلم
قلتم ان تلك الزيادة من الغلظ تخرجهما عن كونهما سياليين
الاترى ان الشيء قد يكون غليظا ومع ذلك يكون سيالا
كالعسل والظاهر ان غلظ هذين لا يزيد على غلظ العسل ولما
الاشكال على الاستحالة فنقول مراد الشيخ بالاستحالة ههنا
يستحيل العدا بحيث تخلع عنه صورة العدا بالكلية ولا يبقى له
صورة شيء من اصناف الاغذية ثم بعد ذلك فاما ان يناقش في جواز
اطلاق لفظ الاستحالة على هذا المعنى كما قال ان ذلك يسمى كونا
وفسادا لا استحالة واما ان يناقش في ان لفظة لا يدل عليا
حصوصيته بهذه الاستحالة الخاصة والحق ان يكون
واضحا مبنيا اما المناقشة الاولى فمدفوعة لان اطلاق لفظ
الاستحالة على هذا المعنى سايغ في اللغة وفي العرف فانه

ذكر السيال اغنى عن
[illegible] يدل على الرطب بالتضمن واذا
كان كذلك فيكون ذكر الرطب اغوا مستدركا ويجري ذلك
مجرى قول القايل الانسان جسم حيوان ناطق فانه انما كان
باطلا لأن ذكر الحيوان دل على الجسم بالتضمن فلذلك هاهنا
ذكر السيال يغني عن ذلك الرطب فوجب حذفه وقيل ايضا
من غير على قيد السيال اشكالا وهو ان السوداء الرمادية اللون
الجمعي ليست سيالية مع ان الشيخ عدها من اقسام الاخلاط فكان
يكون الاستدراك متوجها على الحد او على تعديدها من اقسام
الاخلاط ثم قال واما قوله سيال فهو مستدل الا انه اعرف
في اول الفصل الذي بعد هذا الفصل ان العذا ياخذ في استحاله من
اول المضغ الى حين انقلابه دما مع انه في تلك الحالة لا يكون
خلطا واما عند صيرورته دما فقد تغيرت صورته النوعيه
وذلك يسمى كونا وفسادا لا استحاله فعند وجود الاستحاله
لا خلط وعند وجود الخلط لا استحالة واما قوله اولا ففيه
ايضا اشكال لان الاخلاط المتولده من الاخلاط اخر
مثل الصفرا والسودا المتولدين من احراق الدم او الصفرا

المتولد

المتولد من احتراق
ذلك لا يكون سيالا [illegible]
ان كل ذلك خلط وايضا فاذا رجع لغة [illegible]
سال عنه الما فذلك الماجسم رطب سيال مستحيل مستحيل اليه
اليه الغذا اولا مع انه ليس بخلط فثبت ان هذا التعريف للخلط
ليس بمستقيم الى هاهنا كلام الشارح اقول
اما قوله السيال يدل على الرطب بالتضمن فلنا لا نسلم وذلك لان
السيال من حيث اللغة يدل على شيء ذي سيلان اي شيء له
السيلان فقط اما ان ذلك الشيء ماهو هو جسم او عين جسم
او رطب او غير رطب فذلك لا يدل عليه السيال من حيث
هو الا اذا عرف من خارج بالعقل ان ذلك الشيء الذي له
السيلان لا يمكن أن يكون الا جسما ولا يمكن ان يكون ذلك الجسم
الا رطبا ولكن ذلك دلالة الالتزام وهي غير مستعملة في الحدود
واما ما ذكره من الصفرا فليس بطيبا لما ذكرنا فان ذكر لفظ
الحيوان على الجسم انما هو بطريق التضمن فانه موضوع للجسم الحساس
فان منعت ذلك منعت عدم جواز ذكر الجسم مع لفظ الحيوان وانما
لا يجوز ذكر الجسم ان لو كان لفظ الحيوان موضوعا لمجموع الجسم الحساس

[illegible] باب المتكونات فظهر
انه كيف يمكن [illegible] غير المتناهيه بين حاصرين
اقول ـــــ مراد الشيخ من قوله وليس منحصرا في حد
ليس ان المزاج الانساني يمكن وقوعه على وجوه غير متناهيه
بل مراده ان المزاج الانساني لا ينحصر في حد واحد بمعنى ان
يكون الممتزج لا يقع الا على وجه واحد محصور مثلا يكون
بحيث لا ينقص جوهره الحار على مثلث جوهره البارد ولا ينقص
ولا ينقص جوهره الرطب على مثلث جوهره اليابس وكذا يزيد فان
مثل هذا المزاج لا يكون له عرض فلما قال وهو شيء له عرض
اراد ان يكشف عن معنى العرض ويوضحه فقال فليس منحصرا
في حد ثم استدرك وقال وليس ذلك كيف اتفق بل ايضا
له في الافراط والتفريط حدان اي هذا المزاج وان لم
يكن منحصرا في حد واحد ولكن محصور بين حدين فيما بين
الحدين هو عرض المزاج الانساني ومن تامل ادنى تامل علم
ان هذا اقرب الى ان يكون مراد الشيخ فعلى هذا لو وقع
المزاج الانساني على وجهين او ثلثة يصدق قول الشيخ انه
ليس منحصرا في حد واحد فان المنحصر في حد لا يقع الا على وجه
واحد

واحد وحينئذ لا يحتاج [illegible] ذكر
ايضا بنا على ما ذكرنا من المسلك وهو انا نقول هب ان ما ذكر في هذا
الموضع بل كل ما احتيج اليه عندما يقال ان كل شخص يستحق
مزاجا خاصا لا يمكن ان يشاركه فيه الاخر كما ذهب اليه
بعضهم فاذا قال القايل استحاص نوع الانسان غير متناهيه
والمزاج الانساني محصور بين طرفين وحدين فكيف يمكن ان
يكون كل شخص له مزاج غير ما يكون للاخر فحينئذ يدل هذا
الكلام لدفعه على ان عليه شكا وهو انا نقول هب ان مطلق
الانقسام وهو المسمى بين القسمة الانفكاكية والقسمة
الوهمية والحاصل باختلاف الاعراض وغير ذلك عن مساه
ولكن القسمة الانفكاكية متناهيه فان الجسم ينتهي الى حيث
لا يقبل القسمة الانفكاكية وان قيل سلمنا انقسام القسمة
واذا كانت القسمة الانفكاكية متناهيه بطل هذا الكلام
قال ـــــ الشيخ رحمه الله الخلط جسم رطب
سيال يستحيل اليه العذا اولا ٥ اعلم ان الشارح
رحمه الله اورد على هذا الكلام اشكالات كثيرة ونحن نفصل
واحدا واحدا منها ثم نشتغل بالجواب عنه ٥

[illegible] التركيب [illegible] المزج ثم الذي يولد
[illegible] تركب من بسطين قال الشيخ
رحمه الله ذكر في كل واحد من العناصر وامر لابد منها في المزاج
وايضا فان الادلة الدالة على ان الممتزجات انما امتزجت
عن هذه العناصر يدل على امتزاجها من جميع العناصر بحيث لا
يخلو ممتزج عن واحد من العناصر الا انه يغلب بعض العناصر
في بعض الممتزجات وتقل في البعض الاخر وايضا قال الشارح
رحمه الله في هذا الشرح الممتزج لابد وان يوجد فيه هذه الكيف
الاربع عند تفسيره لحصر المزج وقال في مواضع اخر ان كل
واحد من العناصر له كيفيتان الا ان احدى الكيفيتين ضعيفة
والاخرى قويه فالقويه في النار هي الحرارة واما اليبوسه
هي ضعيفه فيها لا تفعل فعلا وكذلك في جميعها فيلزم من
مجموع قوله ان الممتزج لا يخلو من هذه الاربع فعلمنا من هذا
ان الشيخ هناك حكم بحصول المركب عن عنصرين او عناصر
متساويه في القوه وايضا فقد قلنا فيما سبق ان الرجل قد يختار
في احد كتابيه مذهبا ويختار في كتابه الاخر ما ينقض ذلك
المذهب كما عادة الشارح في كثير من المسايل فهاهنا ايضا يجوز
ان

أن يكون الشيخ قد اختار [illegible]
له ما يدل على بطلان ذلك هناك وذكر في كتابه الاخر ما
ينا قض ذلك قال الشيخ اما القسم الاول
فهو الاعتدال الذي للانسان بالقياس الى سايرالحيوانات
وهو شيء له عرض وليس منحصرا في حد وليس ذلك ايضا
كيف اتفق بل له في الافراط والتفريط حدان متى خرج عنهما
بطل المزاج عن ان يكون مزاج انسان قال الشارح وليس
منحصرا في حد اشارة الى ان المزاج الانساني يقع على وجوه
غير متناهيه ثم قوله وله يعني طرفي الافراط والتفريط اشارة
الى انه محصور بين حاصرين وطرفين وليف يمكن ان يكون
غير المتناهي واقعا بين طرفين حاصرين ثم تكلف لذلك
وقال هذا بناء على ان الجسم قابل لانقسامات غير متناهيه و
ذلك انا فرضنا مزاجا يمنع ان ينقص جوهر البارد عن نصف جوهر
البارد وان يزيد على تلتي جوهر البارد فالفقه في جانب
النقصان هو النصف وفي جانب الزيادة الثلثان والتفاوت
بين هذين الفقيين سدس الجوهر لكن ذلك السدس يحتمل الانقسام
الى اجزاء غير متناهيه كل قال منها اصغر مما سبقه ولا شك

[illegible] للكيفيات الموجودة في
الاركان المذكورة و [illegible] سالم بحملها قوى اوليه الا بهذا الاعتبار
فانه قال وان القوى الاوليه في الاركان المذكوره اي الموجوده
في الاركان المذكوره فلين قال الثقل والخفه من جمله الكيفيات
وهي موجوده في الاركان قبل امتزاجها فكيف يصح ان يقال
الكيفيات الاوليه هن الاربع قلنا زعما اولا فيمنع كونها من الكيف
وذلك لانهم ذكروا في خاصيه الكيف قولوا اما الخاصه المساويه
للكيف التي تعم انواعه ان يفعل في المادة شبيهه مثل الحران
تفعل الحران سلمنا انها من الكيف ولكن مراد الشيخ بالكيفيات
ها هنا الكيفيات التي يحصل منها المزاج ولهذا المعنى اطلق اسم
القوي عليها والثقل والخفه وان كانا من الكيف ولكن لا يحري
منهما فعل وانفعال على ما هو مشهور واما قوله وهو ان الشكل الكيفيه
اوليه لان حصوله ليس بتوسط كيفيه اخرى فنقول لا شك ان المزاج
كذلك الطعوم والروايح وغير ذلك من الكيفيات ولكن
ليست باوليه فانها لا تحصل الا بعد تفاعل تلك الكيفيات والطعوم
والالوان وغيرها لا تحصل الا بواسطه المزاج فكيف يقال
الشكل كيفيه اوليه وشئ منها لا يحصل بتوسطه [illegible]

قول

قول الشيخ ان المعتدل [illegible] اصلا غير مستقيم فانه قال في [illegible] اما المركبات فانها
لا تخلوا اما ان يكون عن بسطين او اكثر فان كان عن بسطين
فاما ان يتساويا في القوه او كان احدهما اغلب وذلك يدل
على وقوع المزاج المعتدل الحقيقي حينئذ يلزم التناقض من قوليه

[illegible] الشيخ لم يحكم ها هنا في هذه المسئله
بشئ اصلا بل كان غرضه من تسليم الطبيب ذلك المبالغه في ترك
التفات الطبيب من حيث هو طبيب الى هذا البحث وفي هذا
الاعتدال لان الاعتدال المعتبر حسب الطب لما كان مخالفا
لهذا الاعتدال ومغايرا له ولم يكن له تعلق بهذا الاعتدال
فاراد المبالغه في عدم استعمالهم بهذا الاعتدال ليلا يصير
سببا لخطايه والاشتباه عليه وبتقدير ان يسلم ان هذا
الاعتدال على هذا المعنى مما لا يجوز اصلا وايضا فهب ان ها هنا
حكم باستحاله ذلك ولكن ما نقل عنه في الشفا يدل على ان
المركب قد يحصل من عنصرين او عناصر متساويه في القوى والمركب
اعم من الممتزج فان الماء اذا اختمر بالتراب فقد حصل التركيب
ولم يحصل المزاج واذا كان التركيب اعم من المزاج فلا يلزم

[redacted] القوى الاوليه فانها
ان تحمل القوى [redacted] ليستقم الكلام ومع هذا فهي
واحده اخرى وهو ان الشكل كيفيه اوليه لان حصوله ليس
بتوسط كيفيه اخرى فقوله الكيفيات الاوليه هي هذه الكيفيات
الاربع على طريق الحصر يكون مستدركا وخطأ لعبارة المحرره
ان يقال الكيفيات المحسوسة الاوليه هي هذه الاربعه الى هنا
كلامه ——— حاصل هذا الكلام تخطئه
الشيخ في شيئين احدهما اطلاق لفظ القوى على هذه الكيفيات
والثاني جعل هذه الكيفيات اوليه لها الاول فلا اشكال فيه
وذلك لان الشيخ لما زعم اسناد التفاعل الى هذه الكيفيات
كانت كيفيات فاعله واطلاق لفظ القوه على الكيفيه الفاعله
جايز اما بطريق الحقيقه وهو ان يقال القوي ليست الا كيفيات
يصدر عنها افعال او بطريق المجاز لما بين القوي وبين هذه
الكيفيات من المشاركه في ان كل واحد منها كيفيه فاعليه ثم ان
هذه الكيفيات انما اعتبرت هاهنا من حيث كونها فاعله وهذه
الجهه هي التي بها تشارك هذه الكيفيات القوي فلهذا اطلق اسم
القوي على هذه الكيفيات ولما جعلها قوى اوليه فذلك

ظاهر

صوابه صوابها

كاذب وذلك لان الاركان
وذلك لان الاركان الاجسام التي هي موضوعات القوى الجسمانيه
هي اول الاجسام الكائنه الفاسده فتكون القوي القائمه بها
حال طرحها بسيطه وقبل امتزاجها قوي اوليه وكيفيات اوليه
بالنسبه الى غيرها من القوي والكيفيات الجسمانيه واذا كان
كذلك فنقول القوي والكيفيات المتضمنه القائمه بالاركان
المذكوره حال صرافتها ليست الا من هذه الاربع واما ما بعدها
فليست هي من القوي والكيفيات بل هي صور متوهمه لهذه الاركان
والصور المتوهمه للجسم لا يكون كيفيه ولا قوة ولما كان كذلك
صدق على هذه الكيفيات الاربع انها هي قوي اوليه وانما يصدق
حقيقيا وايضا فانها هو ان جميع القوى والكيفيات الموجوده في
الاجسام الكائنه الفاسده مركبا كان او غير مركب فهي موجوده
في الاركان المذكوره قائمه بها فان الصفه الموجوده في المركب
موجوده في البسيط فان الشيخ جعل الامتزاج والاركان موضوعه
للصحة والمرض بهذا الاعتبار واذا كان كذلك فنقول ما عدا
هذه الكيفيات والقوي فانها لا تحصل في الاركان الا بعد امتزاجها
وقبل امتزاجها فالاجرام كانت اوليه بهذا الاعتبار واما ما بعد

[illegible] مشتابهة في جميعها يدل على ان
[illegible] الكيفيه ذو الجموع الحاصل من تلك الاجزا فيلزم
منه التكرار وحمل الكلام سيما كلام الشيخ على محمل لا يلزم
منه النقض عليه والتكرار فيه اولى من حمله على محل يتضمنها
جميعا وليف وان الشيخ قال اكثرها اوكلها كما ذكرنا وعند ذلك
يظهر الاستغنا عن قوله كيفيه ملموسه ويظهر ايضا ان هذا
القيد اشار لدا الى المحل الذي هو معروض المزاج بل الى الفعل
المادي الذي منه المزاج وهو من الامور الداخله فيه بقي
ان يقال لو كان ما ذكرتم لزم ان يكون هذه الكيفيات فاعلة
للمزاج وجزوا منه فيكون الشي الواحد فاعلا للشي وجزوا
من ذلك الشي وهو محال فنقول الفاعل للمزاج بفاعل هذه
الكيفيات لا الكيفيات انفسها واما احزا المزاج هي الاجزا
ايضا فلم قال يلزم المحال من وجه اخر وهو ان تفاعل
الكيفيات لا بد وان يكون متاخرا عن وجودها فيلزم
تاخر الفاعل عن حزو الاثر قلنا واي استحاله في ذلك فان
فاعل الشي قد يتاخر عن الجزو المادي لذلك الشي فان فاعل
الباب انما هو النجار او فعله وحركته حزوه المادي

هو الحسب وقد تقدم الحسب على [illegible]
بل الى تاخر الفاعل عن مجموع الاس وعن جزوه الصوري لديني
للاني بالفعل وانما عن الجزو المادي فلا ثم ان الشيخ رحمه الله
صرح بان المزاج يكون عن الكيفيات الاربع في مواضع اخرها
قوله ولان القوي الاوليه في الاركان المذكوره اربع هي الحراره
والبروده والرطوبه واليبوسه بين ان المزاجات في
الاجسام الحيه الفاسده انما يكون عنها ثم انه فرع عليه
انحصار المزاج فيما ذكر من الاقسام الستة وصرح ايضا في
قوله ويكون المزاج كيفيه متوسطه بينهما بالحقيقه متوسطه
بين هذه الكيفيات الاربع [illegible] البيان رحمه الله
ان قول الشيخ لان القوي الاوليه في الاركان المذكوره اربع
هي الحراره والبروده وغيرها مشكل لان الشيخ قد حد الكيف
في النجاه بانها هيا الغير راجع في احد من حيث انه اخر
وقد دللنا على ان النار مثلا ليست هي الحراره واليبوسه بل
هما الصوره التي يقتضيان عنها وهو مذهب الشيخ على ما قاله في
اول طبيعيات النجاه من ان الطبيعه كمال اول والحيضه
وغيرها كمال ثان واذا كان كذلك لم يمنع جعل الحراره والبروده

مشهور [illegible] فاذا تركبت فقد حصل التفاعل
بين الكيفيات المتضادة وكذلك امتزاج الاعضاء من الاخلاط
فان قال قائل نحن نرى الممتزج من الاشياء المعتدله في جميع
الكيفيات فنقول اما اولا فممنوع من وجود مركبات معتدله
في جميع الكيفيات على ما هو مشهور في الكتب الحكميه واما
ثانيا فمنع حصول الامتزاج وايضا فهذه الاشياء ان تساوت
في المزاج بحيث لا يكون مزاج شيء منها مخالفا لمزاج الاخر فقد
شيء واحد بالماهيه وانما الاختلاف بالعدد فان المركبات
انما اختلفت بالماهيه لاختلافها في الامزجه والشيخ رحمه
الله اشار في هذا الفصل الى هذا المعنى حيث ذكر الاعضاء
المعتبر فقال اذا قلنا للدوا انه معتدل فلا يعني به انه
معتدل بالاعتدال الانساني والا لكان ممزوجا من الاضداد
بعينه اشار الى ان الشيئين اذا تساويا في الماهيه فهذه
الاشياء ايضا اذا كانت متساويه في المزاج كانت متساويه في
الماهيه واجتماع مثل هذه الاشياء لا يكون مزاجا بل يكون مجرد
انضمام واما ان كانت متخالفه في المزاج فلا بد وان يكون بعضها
امثل الى الكيفيه وبعضها الى ضد تلك الكيفيه وحينئذ لا يكون

في المزاج تساويها

المزاج [illegible] هذي المزاج يكون [illegible] بسبب تفاعل الكيفيات المتضادة الموجوده في العناصر التي منها
المتصوره الاجزا وتكون تلك الكيفيه التي في المزاج متشابهه لهذه العناصر
في جميع الاجزا واذا عرفت ذلك فنقول الطعوم وغيرها
مما ذكروا ان كان يصدق عليها انها كيفيه تحدث بسبب
تفاعل الكيفيات المتضاده الموجوده في العناصر المتصوره للاجزا
وتكون متشابهه في جميعها لكنها لا تصدق على شيء منها انه كيفيه
تحدث عن جميع تلك الكيفيات وحينئذ لا يرد شيء منها نقضا على
الشارح رحمه الله انما دخل عن ذلك واورد هذه النقوض لان
النسخه التي كان لها كانت هكذا اذ تفاعلت بقواها بعضها
في بعض حدثت من جملتها وكان الناسخ اسقط لفظ عن بين لهذا
ما قال الشارح قول الشيخ في جملتها اشار الى الفصل الماضي
من العلم القابليه فانه يدل على ان محل هذه الكيفيه هو
المجموع المركب من هذه الاجزا والاضافات ان مقتضى هذه
النسخه ما ذكره لكن النسخ الصحيحه ما ذكرناه واما الذي
نقله الشارح فما رايته الا في الشرح ثم لو كانت النسخه
كما ذكر للزم الاشكال الذي اورده من النقوض وايضا

[illegible] والامتناع في ذلك ضدا اخر احراب عن
المثل الاول سلوه نحمه وكان هذا العرض
كافيا وكان التفاعل من الكيفيات المتضاده حاصلا مع ان
سال من المزاجات وان حصل فيها الاختلاف في الجمله ولكن
لم يوجد غاية الخلاف فان الكيفيات قد انكسرت بالامتزاج
فقوله متضاده ولم يوجد في غاية الخلاف ليس معناه ان يكون هناك
خلاف لم يمكن أن يكون اشد من ذلك فان كل واحد من
البياض والسواد قابل للاشتداد والنقص ثم انهم جعلوا اشد
البياض ضد انقص السواد حتى لو وجد السواد وهو انقص
ما يكون والبياض وهو اضعف ما يكون فانهما يتلوفان
متضادين وان لم يوجد غاية الخلاف بمعنى انه لا تصور خلافا
اشد منه فان المخالفه بين البياض في الغايه والسواد في الغايه
اشد من هذه المخالفه وكذلك هاهنا اذا صدق في بعض
المزاجات انه بارد وعلى البعض الاخر انه حار فقد بلغ
التضاد وان لم يكن واحد في غاية الحر او البرد واما
الشك الثالث وهو النقض بالروائح والطعوم وسائر الكيفيات
قلنا الشيخ رحمه الله اعتبر هذه الكيفيه واحترز عما ذكر ثم لم

معنى

كل

حيث قال اذا انفاعلت قواها حيث عن حملها بكيفية
متشابهه في جميعها هي المزاج فان قوله حيث عن حملها يدل
به عن جمله الكيفيات لا نريد بالقوي هاهنا الكيفيات
والضمير في قوله عن حملها عايد الى القوي فيكون عايدا الى
الكيفيات وانما قلنا ان الضمير عايد الى القوي وذلك انه
انما يكون عايدا الى القوي او الى الاجزاء الاربعه المذكوره
السابق فهاهنا يجوز ان يكون عايدا الى الاجزاء لان ما يحدث
عن جمله الاجزاء يكون جسما ممتزجا ولا يكون كيفيه ولا مزاجا
بعض عود الضمير الى القوي والمراد بها الكيفيات الاربعه
فيكون المزاج كيفيه تحدث عن جمله الكيفيات ويصدر انما
الشك الثاني فجوابه ان يقول تضاد الكيفيات هو حتى في المزاج
الثاني ايضا وذلك لان المزاجات بعضها في غاية البرد وبعضها
في غاية الحر وبعضها في غاية الرطوبه وبعضها في غاية اليبوسه
كالانفحون والفربون مثلا فاذا امتزجت فقد وجد التفاعل
بين كيفيات متضاده بل فيما دون من القوى قد وجد التفاعل
بين الكيفيات المتضاده فان الزيبق بارد رطب في الدرجه
الثانيه فاذا كبرت حار يابس في الدرجه الرابعه على ما هو

مقدم

ان

فقد

إن
[illegible] الاشكال بعسه اللهم الا يقول مبدا الحران
بكسرون البرودة بتوسط سورتها فيكون رجوعا الى ما ذكرناه
في الوجه الاول وذلك دافع للاشكال بل هو عين مذهبنا
فانا لم نمنع التفاعل الى الكيفيات على انها اسباب قريبة
للتفاعل ولم نمنع ان يكون هناك سبب بعيد مثل الطبيعة
المقتضية لهذه الكيفيات فمن جعل الطبيعة المقتضية للبرودة
كاسرة لسورة الحرارة بواسطة البرودة لا يكون قد منع من
اسناد التفاعل الى الكيفيات فلا فرق بين اسناد التفاعل
الى الكيفيات او الى الطبيعة على هذا التفسير على ان يكون ذلك
بسورة البرودة بل لتحصل ذلك بنفس البرودة ومن لم يقل بان
الكاسر لسورة احد الضدين لا يكون الا سورة الضد الاخر حتى
يلزمنا ما ذكرتموه من الشك بل يقول الكاسر لسورة أحد الضدين
هو نفس الضد الاخر واذا كان كذلك فلا مانع من اسناد التفاعل
الى الكيفيات وايضا اذا ثبت ان انكسار كل كيفية يكون
بضدها ولا يتوقف على أن يكون ذلك بسورة ضدها يندفع
المحال المذكور على كل واحد من قسمي الترديد فانه لا يلزم
ولا على واحد من القسمين اما القسم الاول وهو أن يكون
انكسار

انكسار احدهما بالآخر سابقا على انكسار [illegible]
يقول يستحيل أن يصير المغلوب والمنفعل غالبا والمنكسر كاسرا
فانه قد مر ان الكيفية المقهورة قد تكسر من سورة ضدها
على ما يغلب الاستشهاد فلا يكون في ذلك امتناع ولا استحالة
واما القسم الثاني وهو ان يحصل الانكسار معا فلانه يمتنع
ايضا لان الكاسر حال حصول الانكسار لان الكاسر لسورة الحرارة
لما كان هو نفس البرودة وذلك بالعكس كان الكاسر ما فيه حال
الانكسار بل بعد الانكسار ضرورة ان هذه الكيفيات باقية
في الممتزج بعد حصول المزاج فلا يلزم المحال الذي ذكر
على هذا القسم الوجه الثاني في الجواب عن هذا السؤال
ان يقال لم لا يجوز ان يكون الكاسر لسورة الحرارة الموجودة
في هذا الجزء من العنصر سورة البرودة الموجودة في
ذلك الجزء الاخر ثم ان سورة برودة هذا الجزء مكسورة
بسورة حرارة حدثت غير الاولى وهكذا تنكسر سورة كيفية كل
جزء بسورة كيفية جزء غير الذي انكسرت سورته به
وعلى هذا يندفع ما ذكر من المحذور غايته انه ينتهي الامر
الى جزء تنكسر سورته فنقول غاية ذلك ان ذلك الجزء لا

ليكن كذلك حقيقة وهو أن كل واحد من هذه الكيفيات الاربعه
حدان في الافراط والتفريط فالحران لها ملاحة في الافراط
لا يعدله وهو غاية اشتداد سورتها ولها حد في التفريط متى
جاورته لا سمى حرارة بل يعدم وفيما بين الحدين مراتب كثيره
وكذلك البروده وغيرها فكل واحد منها ما دامت باقيه في
أي مرتبه كانت فانها تكسر من سوره ضدها فان لها الحار في
غايه ما يكون من الحران كما تكسر سوره حرارته بالما البارد في غايه
البرودة وكذلك تكسر كل السورة بالما الذي هو دونه بل بالهواء
بل بالما الذي هو دون الماء الاول في الحرارة لما فيه من البرودة
اليسيره واذا عرفت ذلك فنقول مع انه لا يمكن انكسار كل
واحده من السورتين بالاخرى ولكن لم لا يجوز ان تكسر سورة كل
واحد منها بالكيفيه المضاده لها لا سورتها مثلا انكسرت سورة
البروده بالحران ثم ان البرودة المنكسره تكسر سورة الحار فانه
انكسار سورة الحران لا يتوقف ذلك على أن يكون سورة البروده
بل الكاسر لسورة احد الضدين هو نفس الضد الآخر لا سورة
الآخر واذا كان كذلك فلا مانع من اسناد التفاعل
الى الكيفيات اما قوله يجب اسناد التفاعل الى الطبائع

التي هي مبدا الحران والبروده قلنا ان الطبيعه
المقتضيه للبروده تقتضي انكسار سورة الحران لذاتها من غير
توسط البروده فيمنع الاولى ان الما المجاور للنار يقبل
التسخين ويصير حارا مع بقاء تلك الطبيعه ثم بعد ان صار حارا
لا تكسر سورة الحار مع بقاء تلك الطبيعه ولو كانت تلك الطبيعه
تنافي الحران لذاتها لاستحال ان يسخن الما مع بقاء تلك الطبيعه
فيه ولبقيت كاسرة لسورة الحران بعد زوال البروده عن الما
وايضا لما كانت تلك الطبيعه مقتضيه للبروده استحال ان
تكون مقتضيه لشيء آخر الا على سبيل الترتيب وان قلت انها تقتضي
انكسار سورة الحران بتوسط البروده فالاشكال الذي
اوردته يكون بافيا وذلك لأن الطبيعه هي التي مبدا البروده
لا تكسر سورة الحران الا حال وجود سورة البروده ولذلك
الطبيعه هي التي مبدا الحران لا تكسر سورة البروده الا حال
وجود سورة الحران فاذا انكسرت سورة الحران مثلا مبدا
البروده حال بقا البروده بعد ذلك لا يمكن انكسار سورة
البروده بمثل الحران لان الحران قد انكسرت وقد قلنا ان
مبدا الحران لا تكسر سورة البروده الا بتوسط سورة الحرارة

عليها بالرطوبه واليبوسه مستندًا الى المشاهده والعيان وهذا
الكلام ذكره الشارح حيث قال انا اذا اوقدنا تنورًا مسخرًا
كاملًا فالظاهر انه قد انقلب جميع ما في التنور من الهواء ناريًا وقد ذكرنا
الكلام الذي ذكره في دفعه التعليم الثالث في المزاج ٥

المزاج كيفيه تحصل من تفاعل كيفيات
متضاده موجوده في عناصر مختلفه الاجزاء بحيث لا يغلب كل
واحده منها الكل الاخر اذ انفاعلت بقواها حدث عن جملتها
كيفيه متشابهه في جميعها هي المزاج قال الشارح
على هذا الحد سلوك الاول انه لا يمكن أن يكون الحار اليابس
الحران هو سوء البرودة وذلك لانه اما ان يكون انكسار
أحدهما بالآخر سابقًا على انكسار الآخر او لا يكون ٥
والاول محال لاستحاله ان يعود المكسور كاسرًا والمغلوب
غالبًا والثاني ايضًا باطل لان الحار اليابس لابد وان يكون موجودًا
حاله الانكسار وللانكسار ان كانا معًا وجب وجود
الحار اليابس فيكونان باقيين حال كونهما غير باقيين وهو محال
واذا بطل ذلك بين ان قول الشيخ حدث من تفاعل كيفيات
متضاده مشكل من حيث انه اسند الفاعل الى هذه الكيفيات

واذا

واذا بطل ذلك فنقول الحار اليابس انما هو الطبيعه المقتضيه
للبرودة وذلك الحار اليابس البارد انما هو الطبيعه المقتضيه
للحراره وتلك الطبيعه محفوظه باقيه مع انكسار الحار اليابس
جميعًا الثاني قوله من تفاعل كيفيات متضاده لان الشيخ حد
الضدين بانهما اللذان يردان على موضوع واحد وبينهما غايه
الخلاف واذا كان كذلك فيلزم من اعتبار تضاد الكيفيات
ان لا يكون المزاج الثاني مزاجا مثل الذهبيه الحاصله من امتزاج
الزيبق والكبريت فان كيفيه الزيبق ليست في غايه البعد من كيفيه
الكبريت والحد يجب ان يكون شاملًا الثالث وهو ان الحد
منتقض بالطعوم والالوان والروائح ولسائر من الكيفيات
النفسانيه نحو الشهوه والغضب وغير ذلك فان كان ذلك كيفيات
حدث من تفاعل كيفيات متضاده موجوده في عناصر متعينه
الاجزاء على الوجه المذكور وشيء منها ليس بمزاج فهذه السلوك
الى اوردناه على هذا الحد ـــــــــ اما السلك
الاول فالجواب عنه من وجهين الاول وهو انا لا نقول انكسار
كل واحده من الكيفيات يكون بسوء الآخر حتى يتوجه ما ذكرتم
بل نقول سوء كل واحده من الكيفيات تكسر ضد تلك الكيفيه

قال
اجتماع المواضع الثلاث لكذب المقدم فكذب الشرطيه فلن قائل
لما تحقق فيه هذا الشرط وهو سهوله الالتصاق بالغير فوجب
أن يحس بالياس الذي هو النار قلنا لا يلزم من تحقق الشرط تحقق
المشروط بجواز ان يكون موقوفا على شرط اخر ثم نقول اما لم
يتحمر بالنار لان اجتماع احدهما على وجه يبقى معه كل واحد
منهما غير ممكن لما بينهما من التضاد المفرط ثم الذي يدل على
ان مراد الشيخ ما ذكرناه انه لم يوخر هذا الكلام لما استوفى الكلام
في الياسين الذين هما الارض والنار والرطبين اللذين هما الماء والهواء
لعلمه بان هذه القائل لا تحصل من اجتماع اي رطب كان مع اي يابس
بل ذكر هذه القايل عقيب فراغه من ذكر الماء والارض
مشيرا الى اختصاص حصول هذا المعنى باجتماعهما ه

قوله الشارح الثالث وهو ان كانت مضرة
بسهوله الالتصاق بالغير والانفصال عنه يكون النار يابسة لكنه
يلزم أن لا يكون الهواء رطبا لكنه يلزم ان تكون النار ارطب من
الكل لان الجسم كلما كان ارق كان اقبل للاشكال
وقد كان الهواء رطبا كان احرى ان يكون ارق واقبل للاشكال
اقول الرطوبه مضره بسهوله قبول

الاشكال

الاشكال وتركه والشيخ قد صرح بذلك حيث قال
وهي كونه في حد تنعسب يجب ما دي سبب الى ان يتفرق ويتحد
وقبل اي شكل كان ثم لا يخفى عليك قوله يلزم ان يكون النار
ارطب من كل الاركان لان الجسم كلما كان احر كان ارق
وقلنا لو كان كذلك كان الجسم كلما كان ابرد كان الف فكان
يجب ان يكون الماء الف من الكل اذ هو ابرد من الكل وايضا
كان يجب ان يكون الماء الصافي الف من المركبات مثل العناصر
والنبات وغير ذلك فان هذه المركبات احر من الماء الصافي
ضرورة يركبها مع اجزاء ناريه وهوائيه ولما لم يكن ذلك علم
كذب هذه القضيه واذا كان كذلك فمن الجايز ان تكون النار
مع غايه حرارتها يابسه بمعنى عدم قبول الاشكال ولا يمكن دفع
ذلك بالمشاهده والعيان فان النار التي في حد ذاتها لا تشاهد
لا تشاهدها ولا تدرك الينا اصلا فكيف يحكم عليها بالمشاهده
والنار التي عندنا ليست صرفه بل هي مغلوبه بالاجزاء الهوائيه
فان النار تبادر الى التصاعد بالطبع فيصعد فاذا صعدت
اختلطت الاجزاء الهوائيه الى ذلك المكان ضرورة امتناع الخلا
فتصير الاجزاء الناريه مغلوبه بالاجزاء الهوائيه فلا يمكن الحكم

من ضرورته وواقع في طريق المقصود واما البرد واليبس
فباعتبار الكيفية فاندفع الشك وهما يحصلان على السبل الترتب

قال الشيخ رحمه الله

في فايده وجود الماء وجوده في الاجسام لتسلس الميأت
الذي يراد في اجزايها من التشكيل والتخطيط الى قوله واما الهوا

قال الشارح رحمه الله

على هذا شك قوي وهو انه اما ان يعتبر في كون الشيء رطبا كونه
بحال يلتصق بغيره او لا يعتبر فيه ذلك. فان اعتبر لزم ان لا يكون
الهوا رطبا وذلك باطل عندهم وان لم يعتبر ذلك لم يكن
اختلاطه باليابس سببا لاجتماعه وصيرورته قابلا للتمدد
والتشكل فان الهوا الطافي اذا اختلط بالتراب اليابس
المتفرق الاجزا لا يكون اختلاطه سببا لاجتماع الارضيه
وتماسكها. بل يكون ذلك اعون على تفرق الاجزا الترابيه
وتباعدها وتشتتها فلا يصح حكمه بان اليابس يستفيد من
الرطب قبولا للتمديد سهلا ويستفيد الرطب من اليابس
حفظا لما حدث فيه من التشكل والتخطيط قوله ٥
اقول لا يعتبر في كون الشيء رطبا كونه بحيث

يلتصق بغيره قوله فحينئذ لا يصح حكمه الذي حكم به الشيخ
من حكمه بان الرطب متى صار متلاقيا لليابس فان كل واحد منهما
يستفيد لونها حمرا فاليابس كان كدريا وكدري والتعجب عن
اجتماع اجزا كل واحد من الرطب واليابس مع الآخر
على وجه لا يبقى التمييز بين اجزا كل واحد منهما مع بقاء
نوعيتهما وهذا لا يحصل بمجرد الملاقاة واما المزاج فانما يحصل
بعد زوال النوعيه فلا يكون تحمرا واذا عرفت ذلك
فنقول شرط تحمر الرطب باليابس ان يكون الرطب بحيث يسهل
التصاقه بغيره ثم ان هذا الشرط لما كان موجودا في الرطب
الذي هو الماء امكن ان يتحمر باليابس فحينئذ يحصل ما ذكره
من الفايده واما الهوا فلما لم يوجد فيه هذا الشرط لا جرم
لم يتحمر باليابس فلم يحصل تلك الفايده فحينئذ يصدق قول
الشيخ فيهما تحمر الرطب باليابس استفاد كل واحد من الآخر
ما ذكره من الفايده ثم ان المقدم في الشرطيه المذكوره وهي التحمر لما
حصل عند اجتماع الماء والارض وكذلك حصل التالي وهو العالم
يحصل المقدم عند اجتماع الهوا باليابس لفقدان شرطه لم يحصل
التالي فحكم التالي ما ذكره الشارح من الصفره وهو الكمون

كان العرض ذكر صفة من صفاته وخاصة من خواصه فالامر
سهل ولكن ليس فيه فايدة فيما يرجع الى صناعة الطب فيكون
ذكره لغوا ان قول ـــــ الجواب عنه من وجهين الاول
وهو ان الجمهور وان كانوا يعرفون على سبيل التفصيل وكذا
يميزون بين الجزو الجنسي وبين الجزو الفصلي ولا يعرفون انه
بسيط او غير بسيط حتى انهم ربما اعتقدوا ان المعادن من
الارض فيعرف كل واحد من هذه الاركان بما يميز بعضها عن
بعض وميزها عن المركبات لا يكون تعريفا للشي بما هو احي
الوجه الثاني وهو انه انما ذكر هذه الخواص لا لتعريف
ماهية الارض بل لتعديد خواصها قوله لا فايدة فيه فيما يرجع
الى الطب قلت فايدته ذلك اما متى وجدنا احدى هذه الخواص
في بعض الاعضاء وبعض الاخلاط حكمنا بان الغالب فيه الركن
الذي هذه الخاصة خاصة له من بين الاركان الاربعة اما الماء
علمنا ان السوداء يسكن تحت جميع الاخلاط واثقل من سائر الاخلاط
علمنا ان الاجزاء الارضية فيه اكثر بالنسبة الى سائر الاخلاط
حتى حكمنا بانه ابرد واييس من سائر الاخلاط وفي الصفرا
بالعكس من ذلك قوله يجب ذكر قسيم الكيفية على ذكر الثقل
والخفة

والخفة لانها اعرف قلنا هذا الحكم الزام لما لا يلزم وايضا
فقد ادعيت وسلمنا ان ذكر هذه الخواص ليس للتعريف فلا
تفاوت بين ان تقدم الاعرف او الاخفى فان ذلك انما يراعى
في التعريف وكل واحد من الكون في الوسط بالطبع والحركة
اليه بالطبع من خواص الارض ولا يوجد واحد منهما في
غيره من الاركان واما البرد واليبس فكل واحد منهما يخص
بالارض بل مجموعهما والمجموع كثيرا ما يزول بتاثير الشمس
فانها تجعل الماء والارض حينيذ يحصل التعريف بذكره

قال ـــــ الشارح رحمه الله الشيخ جعل طبع الارض
علة للسكون والحركة والبرد واليبس والواحد لا يصدر عنه
الا الواحد على ما هو مشهور من مذهب الحكما ومن مذهبه اقول
قد بينا ان الشيخ لم يجعل طبع الارض علة للسكون في الوسط
بل للكون فيه ثم يقول الممتنع صدور الاشياء الكثيرة من الشي
الواحد من جهة واحدة واما من جهات متعددة فلا وطبع
الارض تصدر عنه الاشيا ولكن من جهات متعددة فاما الحصول
في الوسط والحركة اليه فاعتبار كونه ثقيلا ومقتضى الثقل
شي واحد وهو الحصول في الوسط واما الحركة اليه فلذلك

ثم اختلفوا في كيفية حركتها على ما هو مشهور في الكتب الحكمية
من ابطال مذهب هؤلاء دل على ان حركتها غير واقعة ومما دل
على استحالة حركتها اصلا وجب ان كليه الارض لا يمكن ان
تكون متحركة لكن لفظ الارض كما يطلق على كليه الارض يطلق
ايضا على كل واحد من اجزائها ضرورة كونها بسيطة
والبسيط ما يكون جزوه مساويا له في الاسم واحد وكل واحد
من الارض مما لا يحركه وقوله الارض جرم بسيط موضعه الطبع
وسط الكل يحوى فيه بالطبع ساكنا قضيه مهملة وليست
كليه والمهملة لا يتوقف صدقها على صدق الكليه والجزويه
صادقه هاهنا فاندفع ما ذكر هاهنا من الشك ولا حاجة
الى ما ذكر من التجوز واما السكان الاخران فيقول الشيخ جعل
طبع الارض علة للكون في الوسط حاله كونه ساكنا ثم
جعله علة للسكون فيه فانه قال يكون فيه بالطبع اي عند الكون
فيه انما هو الطبع ساكنا اي حاله كونه ساكنا ضيا على ان
الا على انه خبر كان ونظير هذا قوله تعالى كيف نكلم من كان
في المهد صبيا هاهنا ليس خبر كان والا لما كان في ذلك استبعاد
اذ ما من احد من الناس الا وقد كان في المهد صبيا سواء كان تكلم

اوصبيا او كهلا فلو كان المتكلم مع من كان في المهد صبيا
مشكل لما جاز التكلم مع المشايخ اذ هم ايضا في المهد صبيا كما
بل قوله تعالى صبيا نصب على الحال فيكون تقدير كيف
نكلم من كان في المهد صبيا وهو صبي حالة التكلم وحينئذ
يستقيم الكلام فاذا ثبت ان صبيا ها هنا نصب على الحال مع
ان الغالب في الاوهام في مبادي النظر هو ان يكون ذلك
خبر كان فاذا كان الامر كما ذكرنا اندفع ما ذكروه من
الشك ولذلك قوله يتحرك اليه بالطبع ان كان يتحرك اليه
مباينا اي حال كونه مباينا فيكون مباينا ايضا نصبا على الحال
لا على انه خبر كان وتقدير ان كان يتحرك الى الوسط فعلة
تلك الحركة انما هو الطبع لا غير ثم قال مباينا به على
ان هذه الحركة لا تكون الا عند كون الارض مباينا على الوسط
واذا كان كذلك فاندفع الشك الثالث ايضا قال الشارح
ان كان غرض الشيخ من ذكر هذه الصفة للارض وهو كونه في
الوسط وحركته اليه تعريف الارض فذلك لا يجوز لان
الجمهور يعرفون الارض ولا يعرفون كونها في الوسط فتعريف
الارض بهذه الصفة يكون تعريفا للشيء بما هو اخفى منه وان

غير اضافي واما عرضه الامر الاضافي ولا امتناع في ذلك
الا ترى انا نقول في تعريف الاب انه تعريف الابوة وان الاب
حيوان يولد آخر من نوعه من نطفته من حيث هو كذلك فقولنا
حيوان ليس من الاضافيات في شيء ومع ذلك جعلناه جنسا في
تعريف ما هو مضاف لكون التعريف تعريفا للمركب مما هو معروف
الاضافه واما الحد الذي اختاره وهو قوله الاركان اجزاء اجسام
اولية فمقول قوله جسمانيه اما ان لا يكون من الامور النسبيه
ولا يجوز ذكره في تعريف الاركان اليه هو امور منتسبه فكيف
يذكر هو في تعريف الاركان ما لا يكون نسبيا واما اذا كان من الامور
المنسبه فتكون منتسبه الى الاجسام واذا كانت منتسبه الى
الاجسام لم تكن اجساما لان التي يستحيل انتسابه الى نفسه
فيكون اعراضا وايضا فلما كان اجزاء الحد هي امور نسبيه
والامور النسبيه يستحيل قيامها بنفسها فيكون اعراضا فلم يكن
الاجزاء الاوليه المركبات التي هي اجسام مركبه من الاجزاء التي
هي اعراض وهو من البطلان

والارض جرم بسيط موضعه الطبيعي هو وسط الكل يكون فيه
بالطبع ساكنا ومتحركا اليه بالطبع ان كان مباينا وذلك

علة المطلق

علة المطلق وهو بارد يابس في طبعه اي طبيعة طبع اذا خلي
ومايوجبه ولم يغيره بسبب من خارج طبعه محسوس ملمس

مالـــــــ السار هاهنا يكون علة الاول ان
السكون عبارة عن عدم الحركة عما من شأنه ان يتحرك فلا يتصور
السكون في كلية الارض فكيف جعل الارض علة الثاني وهو
ان السكون امر عدمي فكيف اضافه الى طبيعة الارض بل
يكون علة عدم علة الحركة وهو عدم القاسر لطبيعة الارض
الثالث الخفي في كون الارض متحركة الى الوسط بالطبع كونه
مباينا من الوسط وذلك لا يكفي بل انما تتحرك عند المباينه اذا
لم يكن هناك مانع ومعاوق الا ترى ان الحجر الصاعد انما يتحرك
مباينا من الوسط ولا يتحرك اليه لقيام القاسر والمعاوق ثم
اجاب عن كل هذه السؤال بحمل كلام الشيخ على عدم اقتضاء المقتضي
بطريق المجاز والتساهل اولـــــ اما السؤال الاول
فمدفوع فان السكون عبارة عن عدم الحركة عما من شأنه ان يكون يمكن
الحركة ولا يشترط كونه متحركا بالفعل واذا كان كذلك فلم قلتم
ان كلية الارض لا يمكن ان يكون متحركة وما الدليل على ذلك
كيف ومن مذهب كثير من الحكماء الاقدمين ان الارض متحركة

علة المطلق

ليس بتقابل التضاد بل بتقابل العدم والملكة وعلى هذا
لا يلزم من اندراج الصحة تحت الحال والملكة اندراج
المرض تحتهما ولما جاليوس ومن تبعه لما جعلوا المرض
مضادًا للصحة لزمهم القول باندراجهما تحت جنس
واحد ولما قالوا بذلك حتى يلزمهم ايضا باندراج المرض
تحت الحال والملكة فالحاصل ان من جعل الصحة داخلة
تحت الحال والملكة لم يجعل المرض مضادًا للصحة حتى
يلزمه ايضا ادخال المرض تحتهما ومن جعل المرض مضادًا
للصحة لم يجعل الصحة داخله تحت الحال والملكة حتى
يلزمه القول باندراج المرض ايضا تحت الحال والملكة ○
فسقط هذا الوجه عن الفريقين جميعًا وايضا الدليل
على ان المرض غير داخل تحت الحال والملكة واما ما ذكروه
في كل واحد من اجناس الامراض فنقول لم لا يجوز ان
يكون كل واحد من سوء المزاج وسوء التركيب وتفرق الاتصال
موجبا لحدوث كيفية تلك الكيفية توجب افة في الفعل
وتكون تلك الكيفية هي المرض ويكون داخلة تحت الحال
والملكة كما ان المزاج لما كان على ما يبقى ولذلك التركيب

كذلك استحال جعل الجسم حسنًا للون ثم قال بل الاولى ان
يقال الاركان اجزاء جسمانيه اوليه للمركبات وهذا معين للطريق في جعل الاركان اجزاء لا ريب يحمله المركبات
الكائنه الفاسده وما ذكره الشيخ واضح وما ذكروه ايضا
كذلك ولكن ان يختار ايهما كان وليس لاحد ان يعين عليه طريقا
اذا قلنا التي الفلاني ركن لبدني فهناك لا بد وثلثة احدها نفس
التي البدني عرض له ان صار ركنًا والثاني نفس هذا العارض وهو
كونه ركنًا وهو مجرد الاضافه والثالث المركب منهما وهو
ماهيه المعروض مع العارض واذا عرفت ذلك فنقول اذا
عرفنا المعروض وحده بدون قيد الاضافه تعريفًا حديًا ذكرنا
الامور الداخله في ماهيه المعروض ولم يذكر شيا من الامور
الاضافيه لان الاضافات خارجه عن ماهيه المعروض مثاله
انا اذا عرفنا المعروض فيما نحن فيه قلنا انه جسم بسيط واذا عرفنا
الاضافه وحدها ان امكن فقد عرفنا اولية للمركبات من حيث
هي كذلك واما اذا عرفنا المركب منهما فلا بد وان يذكر جميع
ما ذكرنا في تعريف المفردين فنقول احسام بسيطه في اجزاء
اوليه للمركبات فقولنا احسام يكون عايدًا الى المعروض والعرض

المقصود

صيرورة البدن موصوفا به فان جعل المرض تلك الكيفيه الغريبه
مثلا يجعل الحمى نفس الحرارة الغريبه اما ما نص عليه الشيخ
في الفصل الذي يذكر فيه الفرق بين السبب والمرض
والعرض لم يجعل المرض المزاجي داخلا تحت الحال والملكه
لان المرض هو هذه الحرارة والحرارة ليست من الحال والملكه
واما ان جعلنا المرض انتقال البدن الى الاتصاف بها
فهذا هو مقوله ان تفعل وليس هو من الحال والملكه واما
المرض التركيبي فهو عبارة عن مقدار اووضع اوشكل
او انسداد محري تحل الافعال وليس منها شيء اصلا
تحت الحال والملكة اما المقدار والعدد فلانهما من
الكم لا من الكيف واما الوضع فلانها مقوله مستقله
بنفسها واما الشكل فلانه وان كان من الكيف لكنه غير
داخل تحت اللم والكيف والحال والملكه بل قسيم له واما
تفرق الاتصال فلان التفرق عبارة عن الانفصال
وهو عبارة عن عدم الاتصال عما من شانه ان يتصل والامور
العدميه لا تكون مندرجة تحت مقوله اصلا فضلا عن
أن يكون تحت الحال والملكه واذا ثبت ان المرض غير
داخل

داخل تحت الحال والملكه فكذلك الصحة الوجه الثاني في
ذلك ايضا قال ان العناصر اذا امتزجت المركبات
صورة كيفياتها وحينئذ يستعد لامر من احدها كيفيه
متوسطة بين الكيفيات الاربع مثلا حرارة منكسره او برودة
منكسرة اورطوبة منكسرة اويبوسه اوطبيعة اولى
اوطبع واذا ثبت ذلك فنقول المسمى بالصحة اما ان يكون
اجتماع تلك الامزجة او الكيفيات المكسورة الحاصله
من مجموع القوى والكيفيات التابعه للامتزاج فاما اجتماع
تلك الامزجة فهو امر نسبي اضافي فلا يكون تحت الحال والملكه
واما تلك الكيفيات المنكسرة فهي تحت النوع المسمى بالانفعاليات
والانفعالات لا تحت الحال والملكه فلم يبق هاهنا الا
القوى فان كان المراد بالصحة هذه القوى كان ادخال
الصحة تحت الحال والملكه مستقيما لكن يلزم منه ان لا
يكون المرض مقابلا للصحة فثبت ان ادخال الصحة
تحت الحال والملكه مشكل الى هاهنا كلامه رحمه الله تعالى
اما الوجه الاول فلم قلتم ان الصحة والمرض
متضادان فان الشيخ صرح بان المقابل بين الصحة والمرض

بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه حيث تصدر عنها الافعال
كلها صحيحة سليمه وحدها في السفا بانها ملكة في الجسم
الحيواني يصدر عنه لاجلها افعاله الطبيعية وغيرها على المجرى
الطبيعي منه غير ماؤوفه ثم بين أن هذه الجهود الثلثه
تختلفه بالعموم والخصوص في اجناسها وفصولها وابدت تردد
الشيخ في ذلك اولا اما الحد المذكور في الفصل الثاني
من التعليم الاول من الفن الثاني من هذا الكتاب فليس منه
للشيخ بل لحكاه عن جالينوس فانه قال احوال البدن هذه
جالينوس ثلثه الصحة وهي لدي والمرض وهي عليه مضادة
لهذه وحالة ثالثه والدليل عليه انه قال هاهنا المرض
هيئة مضادة للصحة وقد عرف من مذهب الشيخ ان التقابل
بين الصحة والمرض ليس بتقابل التضاد بل بتقابل العدم والملكة
وايضا قال وحالة ثالثه مع انه عرف من مذهبه نفي الحالة
الثالثه فكيف يجعل هذا مذهبا له واما ما ذكر في
السفا فعلى تقدير ان لا يكون حكايه من مذهب الغير
فالتردد في شئ بالنسبه الى كتابين مستقلين لا يجد تناقض
فان الشارح لتراما يختار في بعض كتبه في مسئلة عين ما

احسان

احسان فيها في كتاب آخر على انا لا نسلم تفاوت الحدين
من حيث المعنى وان وجد من حيث اللفظ والترتيب
نقوله الحد المذكور في هذا الفصل يدخل في معنى النبات
اذا كانت افعاله من الجذب والهضم سليمه ولا يدخل صحة
النبات في الحد الذي اختاره في السفا قلنا والحال والملكة
من الكيفيات المخصوصه بذوات الانفس ولم نسلم
ان النبات من ذوات الانفس حتى يلزم ما ذكرتموه
[illegible] لقائل ان يقول الصحة غير
داخله تحت الحال والملكة لتغير الاول الصحة والمرض
متضادان فوجب دخولهما تحت جنس واحد فلو كانت
الصحة داخله تحت الحال والملكة لكان المرض ايضا
داخلا تحته ثم ان الاطبا اتفقوا على ان اجناس
الامراض ثلثه سوء المزاج والتركيب وتفرق الاتصال
فاما سوء المزاج فهي غير داخل تحتهما لانه انما يحصل
عند خروج هذه الكيفيات الاربع ازيد او انقص مما
ينبغي بحيث لا تنفي الافعال مع تلك الزيادة او النقصان
سليمه وهذا امر ان احدهما الكيفية الغريبة والثاني

هنا
تبع أحرا الماهيه بلفظ يدل عليها بالمطابقه او التضمن
بما قال جملة العلوم بالامور التي معها ملم فقد تضمن جميع اجزا
الطب فلا يكون رسما والثاني ايضا باطل لان هذا يدخل فيه
ما ليس بطب. فلا يكون تعريفا حدا بما انه يدخل فيه ما ليس
من الطب لانه يدخل فيه معرف الاحوال الجزئيه لان حفظ
الصحة لا يتصور الا بحفظ صحة جزوية من بدن جزوي وكذلك
رد المرض وذلك لا يمكن الا بعد تعرف تلك الصحة
الجزوية وذلك البدن الجزوي وقد صح الشارح بان
يعرف الاحوال الجزوية غير داخل في ماهية الطب
وايضا يدخل فيه العلم باتخاذ الآلات المحتاج اليها في عمل
اليد مثل المناشير والمناطير وآلات الحفر وغيرها
لانها من جملة الامور التي لا يمكن حفظ الصحة بدون العلم
بها واتخاذها ودخول ما ليس من الطب فيه يخرج عن ان
يكون من الطب قال الشارح رحمه الله الصحيح حد
الطب في هذا الفصل بانها ملكة او حاله يصدر عنها الافعال
من الموضوع لها سليمة وحدها في الفصل الثاني من التعليم
الثالث من الفن الثاني من كتاب القانون بانها هيئة يكون

324
A. CHESTER BEATTY
3324

[illegible] transcribed during the author's lifetime.

3324

AL-JĀMIʿ AL-ṢAḤĪḤ, by MUSLIM (d. 261/876).

[The fifth part of the well-known collection of Traditions; see No. 3093.]

Foll. 241. 18·2 × 13·9 cm. Clear naskh.

Dated Jumādā II 823 (May 1420).

PIETERSE DAVISON
INTERNATIONAL Ltd
microfilm service

Chester Beatty
Library
MS

16 11 1978

5 cm